

شرح جامع القواعد
في اصول
النحو

ما في هذا المجلد [illegible] ملكه افقر الورى
صالح مصطفى
عفي عنهما

حاوي الفوائد شرح جامع القواعد

في علم اصول الفقه

ومتن اخر في علم اصول الفقه
ايضا ليحيى المصري

١٢١٠



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي من فضله رفع العلماء • بنعت الخشية في قوله انما يخشى الله
من عباده العلماء • ونور بمصابيح تصانيفهم مشكاة قلوب الطالبين
من الادباء • وبارك شجرة علومهم كما بارك في لا ولا • ونصب اعلام العلم
من كلامه الاعلى بنص قوله هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون
في الذروة العليا • والصلوة على حامل اعباء الرسالة والفائق بالفصاحة
بين مصاقع الخطباء • مع كثرتهم من حصى البطحاء • محمد المبعوث لدعوة
الثقلين بلا ريب ولا مراء • وعلى اله واصحابه المقتبسين من مشكاة علومه نورا
سناء • خصوصا من حيث آداب درسه ونفسه هم الادباء • وبعد فاني
لقد كنت في ابان الامور وعنفوان العمر مغترفا من بحر علم النحو واصوله متفحصا
عن ابوابه وفصوله • بالاستفادة عن المنسوبين اليه والافادة على الطالبين
المكبين عليه • حتى كاد يخطر ببالي دايما ان اكتب شيئا من اصول النحو فاختلست
فرصا من بين الاشتغال • وانتهزت نهزا مع توزع البال • فصنفت
متنا جامعا للقواعد • حاويا عن الزوايد • فلما تم المتن شرعت في
شرحه شكرا للنعمتين الموصلتين صاحبها الدولتين • وسميته

بحاوي الفوايد • شرح جامع القواعد • ليكون الاسم مطابقا للمسمى
في التحقيق • وموافقا له من حيث اظهار الاسرار الخفية بالتدقيق شعر
ولا سيما اذ غدا متضمنا • لمدح وزير للظلمات يذهب • لقد هذب
المعنى واعرب لفظه • من حيث انه موجز لا مطنب • اعني به الصدر
المعظم والصاحب الاعظم صاحب الدولتين آصف الزمان الوزير الاعظم
احمد باشا يسره الله ما يشاء • افضل الفضلاء المتبحرين • اعلم العلماء
المتاخرين • الذي سعد بلطف الحق • وامتاز بتاييده من بين كافة الخلق
ومال الى جنابه الداني والقاصي • وافلح بمتابعته المطيع والعاصي شعر
شكرا لك اللهم حيث منحتنا • وزيرا منه تخشى الملوك وترهب • يجاهد
اهل الكفر والرفض ومن • له مذهب الالحاد والزيغ مذهب •
وايدته بالعسكر الغالب الذي • له في حمى الاعداء ملهى وملعب • عزايمه لا
منتهى لكبارها • واصغرها الدهر بل هي اغلب • ثم المامول من الفضلاء
الكرام • المتخلقين باخلاق سيد الانام • ان يصلحوا ما كان قابلا للاصلاح
من الخلل • ويستروا بازيال لطفهم ما يناسب السهو عن الزلل • اذ السهو
والخطاء في الكلام • ليس اول قارورة كسرت في الاسلام • ومن هذا العجز
والتقصير على التحقيق • استمد من الله تعالى التوفيق • انه قريب مجيب عليه
توكلت واليه انيب • وبعد التيمن بسم الله الرحمن الرحيم يقول العبد
المفتقر الى الله عبد الحليم بن لطف الله قال نجم الملة والدين الفقر ثلثة
الافتقار الى الله تعالى دون غيره والافتقار الى الله تعالى مع الافتقار الى الغير

والافتقار الى الغير دون الله تعالى العياذ بالله فاشار نبينا وسيدنا
صلى الله عليه وسلم بقوله الفقر فخري الى الاول وبقوله كاد الفقر ان يكون كفرا الى الثاني
وبقوله الفقر سواد الوجه في الدارين الى الثالث اما بعد حمد الله اما عامل في
بعد لنيابتها عن الفعل ورايحته في نصب الظرف كافية وهو مضاف الى الحمد
واضافته الى لفظة الجلالة من اضافة المصدر الى مفعوله والفاعل محذوف
وهو ياء المتكلم لدلالة المقام عليه والمراد بالمصدر هنا الحاصل بالمصدر
اعني المحمودية التي هي صفة قايمة به تعالى وكذا الكلام في الحمد لله اي جنس المحمودية
التي ينويها ويقصدها كل حامد ثابت لله تعالى والصلوة بالجر عطف
على حمد الله وقوله على خير خلق الله متعلق بالصلوة والخلق بمعنى المخلوق
فيشمل المعقولات والمحسوسات والجواهر والاعراض وان كان المراد منه
هنا ذوي العقول المكلفين بالتكليفات الشرعية والعقايد الحقية وعلى آله
الذين هم اصفياء الله التزم اهل السنة ادخال على على آله ردا على الشيعة
الحديث الموضوع الذي رووه من فرق بيني وبين آلي بعلى لم ينل شفاعتي الخ
فهذا كتاب مبتدا وخبر جواب اما بالفاء والمشار اليه هو المنوي اليه في الذهن
فيمكن ان تكون الاشارة عبارة عن الثلثة اعني الالفاظ والمعاني والنقوش
ومعناها النقوش الدالة على تلك الالفاظ باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة
غريب الوضع صفة كتاب يقال اغرب الرجل اي جاء بشيء غريب الوضع
والغريب من الحديث ما يكون اسناده متصلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن
يرويه واحد من التابعين او اتباع التابعين عجيب الصنع معطوف على غريب

والعجيب

والعجيب هو الامر الذي يتعجب منه وكذلك العجاب بالضم قلما تسمح قريحة بمثاله
اي قليلا ما تجود طبيعة نقادة بنظيره ونسج ناسج على منواله وهو بكسر
الميم الخشب الذي يلف الحايك عليه الثوب ويستعمل بمعنى القاعدة والاسلوب
ويقال نسج ينسج بكسر العين وضمها في الغابر اذا ضم الحايك اللحمة الى السدى
على وجه يستحكم اخذته اي هذا الكتاب من كتب القوم اي العلماء من اهل
الادب الذين هم سموا بصريا وكوفيا خصوصا ناظرا الى دقايق كلام
الامام الاسيوطي في الليل واليوم وهو كان شيخا كاملا في العلوم الادبية
وغيرها اخذ العلوم من مشايخ زمانه ومن لطفه عز وجل فتح له ما فتح
بحيث صار من اصحاب النفس القدسية ومناقبه ومولفاته مستغنية عن الذكر
والبيان يشتمل اي هذا الكتاب على مقدمة وست مقالات وخاتمة وجه
الضبط ان القواعد التي ذكرت فيه اما ان يكون مقصودة اولا فالاولى المقالات
والثانية اما ان تتعلق السابقة باللاحقة اولا فالاولى المقدمة والثانية
الخاتمة المقدمة هي لغة صفة من قدم بمعنى تقدم عند الجمهور وقال سعد الدين
التفتازاني في شرح التلخيص ان المقدمة ماخوذة من مقدمة الجيش بمعنى الجماعة
المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم يريد ان مقدمة الكتاب ومقدمة العلم مستعارتان
منها اصول النحو علم يبحث فيه عن ادلة النحو الاجمالية من حيث هي ادلته وكيفية
الاستدلال بها وحال المستدل قوله علم يبحث فيه اي صناعة فلا يرد ما
اورد على التعبير به في حد اصول الفقه من كونه يلزم عليه فقده اذا فقد
العالم به لان اصول النحو صناعة مدونة مقررة وجد العالم به اولا

وقوله عن ادلة النحو يخرج به كل صناعة سواه قال ابن جني في الخصايص ادلة
النحو ثلثة السماع والاجماع والقياس واما ابن الانباري فقد ذكر في اصوله
استصحاب الحال ولم يذكر الاجماع فكانه لم يرد الاحتجاج به في العربية كما هو
رأي القوم اي اكثرهم لكن الاولى ان يحصل لنا اربعة ادلة كما وقع العمل بها
واذا عرفت هذا فاعلم ان كلا من الاجماع والقياس لا بد له من مستند
من السماع كما هما في الفقه كذلك ودونها الاستقراء والاستحسان وعدم
النظير وعدم الدليل وقوله الاجمالية احترز به عن البحث عن التفصيلية
كالبحث عن دليل خاص بجواز العطف على الضمير المجرور من غير اعادة
الجار وكجواز الاضمار قبل الذكر في بابي الفاعل والمفعول وقوله من حيث هي ادلة
بيان لجهة البحث عنها اي البحث عن كلمات القرآن بانه حجة في النحو لانه
افصح الكلام سواء كان متواترا ام آحادا او عن السنة بشرطها الآتي وعن
كلام من يوثق بعربيته كذلك وعن اجماع اهل البلدين كذلك وعلى القياس
وعما يجوز فيه من العلل وما لا يجوز وقوله كيفية الاستدلال بها اي احترز عن
يعارضها نحو تقديم السماع على القياس واللغة الحجازية على التميمية الا لمانع
واقوى العلتين على اضعفهما واخف الاقبحين على اشدهما قبحا قوله وحال المستدل
اي المستنبط للمسائل من الادلة المذكورة اي صفاته وشروطه وما يتبع ذلك
احترز عن صفة المقلد والسائل وفائدة اصول النحو التعويل في اثبات
الحكم على الحجة والتعليل والارتقاء من حضيض التقليد الى ايقاع الاطلاع
على الدليل فان المقلد لا يعرف وجه الخطاء من الصواب ولا ينفك في اكثر الامر

من

من عوارض الشك والارتياب ولما عرفت اصول النحو لزم لك ان يعرف النحو ايضا
وله حدود شتى واليق بها بهذا المحل قول ابن جني في الخصايص وهو النحو سمت كلام
العرب في تصرفه اي انه علم بمقاييس مستنبطا من استقراء كلامهم من
اعرابه وبنائه وانصرافه ومنعه وغيرهما كالتثنية والجمع والتحقير والتكبير
والاضافة وغير ذلك ليلحق من ليس من اهل اللغة العربية باهلها
في الفصاحة واصل النحو مصدر نحو نحوت بمعنى قصدت ثم خص به
هذا القبيل من العلم كما ان الفقه في الاصل مصدر فقهت بمعنى فهمت ثم خص
به علم الشريعة وقال صاحب المستوفي النحو صناعة علمية ينظر الفاظها
الى الفاظ العرب من جهة ما يتألف بحسب استعمالهم ليعرف النسبة بين صيغة
النظم وصورة المعنى فيتوصل باحديهما الى الاخرى وقيل النحو علم صناعية
يعرف بها احوال كلام العرب من جهة ما يصح ويفسد من التاليف ليعرف الصحيح
من الفاسد واذا عرفت هذا فاعلم انه كما لزم لك ان يعرف النحو لزم ان يعرف التصريف
ايضا فالاخرى ههنا من حدوده ما اورده الزنجاني وهو التصريف تحويل
الاصل الواحد اي تغييره الاصل ما يبتنى عليه الشيء والمراد ههنا المصدر
الى امثلة اي ابنية وصيغ وهي الكلم باعتبار هيئات تعرض لها من الحركات
والسكنات التي ليست باعراب مع تقديم بعض الحروف على بعض وتاخيره عنه
مختلفة باختلاف الهيئات كضرب يضرب ضارب ونحوها من المشتقات
لمعان لاجل حصول معان مقصودة لا تحصل اي تلك المعاني الا به
اي بهذه الامثلة وفي هذا التعريف تنبيه على ان هذا العلم محتاج اليه والمراد بالتصريف

ههنا غير علم التصريف معه الذى هو معرفة احوال الابنية حينئذ وقيل
هو علم يبحث فيه من احوال ابنية الكلم باعتبار هيئات من الحركات والسكنات
التى ليست باعراب ثم انه لما ذكر كلا من تعريفى النحو والتصريف لزمه التعرض
الى تعريف اللغة فقال اللغة اصوات مع الحروف المبانى اى حال كونها مركبا
مع الحروف مكبا التى هى الخاصة الانسانية المعبرة عنها بحروف ابجاد ا ب
ج د ه و ز الخ وقوله يعبر بها صفة اصوات والضمير البارز لها
وفاعل يعبر قوله كل قوم عن اغراضهم من حيث المكالمة والمحاورة و
المشاورة مع كون مناسبة الالفاظ المركبة من الاصوات مع الحروف
المبانى لمعانى الموضوعة هى لاجلها قال ابن جنى فى الخصايص هذه المناسبة
موضع شريف نبه عليه الخليل وسيبويه وتلقته الجماعة بالقبول
فقال الخليل كانهم توهموا فى صوت الجندب استطالة فقالوا صر وفى
صوت البازى تقطيعا فقالوا صرصر وقال سيبويه فى المصادر التى
جاءت على الفعلان انها تاتى للاضطراب والحركة نحو الغليان
والغثيان فقابلوا بتوالى الحركات فى المثال توالى حركات الافعال
وقال ابن جنى ايضا وقد وجدت انا اشياء كثيرة من هذا النمط
فى المصادر الرباعية المضاعفة تاتى للتكرير والزعزعة نحو القلقلة
والصلصلة والقعقعة والرفرفة وفى الفعلى تاتى للسرعة نحو الجمزى
والولقى ومن ذلك باب استفعل جعلوه للطلب لما فيه من تقدم حروف
زايدة على الاصول كما تقدم الطلب على الفعل وكذلك جعلوا تكرير العين

دالا

دالا على تكرير الفعل نحو فرح وكسر فجعلوا قوة اللفظ لقوة المعنى وخصوا
بذلك العين لانها اقوى من الفاء واللام اذ هى واسطة لهما ومكنوفة بهما فصارا
كانهما سياج لها ومبذولان للعوارض دونها ولذلك تجد الاعلال بالحذف
اكثر فيهما دونها ومن ذلك الخضم لاكل الرطب والقضم لاكل اليابس فاختاروا
الخاء المعجمة لرخاوتها للرطب والقاف لصلابتها لليابس ومن ذلك النضح
للماء والنضخ لاقوى منه فجعلوا الحاء المهملة لرقتها للماء الخفيف والخاء المعجمة
لغلظها لما هو اقوى من الماء ومن ذلك القد طولا والقط عرضا لان الطاء احصر
للصوت واسرع قطعا له من الدال المستطيلة اى لما طال من الاثر وهو قطعه طولا
وهذا الباب واسع جدا لا يمكن استقصاؤه فلنكتف بذلك المقدار واختلف
اى اختلف العلماء المحققون فى القول والمذهب هل هى اى اللغة العربية بوضع
الله تعالى ام بوضع البشر ذهب الى الاول اى الى ان الواضع هو الله تعالى لا البشر الحسن
الاشعرى ويسمى هذا المذهب مذهب التوقيف وذهب الى الثانى الاخرون
الى ان الواضع هو البشر وهذا المذهب الاصطلاح ومنهم اى من المحققين من ذهب
الى التوزيع بان قال ذلك البعض منهم بتوقيف البعض واصطلاح البعض واختلف
ايضا على ما ذهب اليه الحسن الاشعرى من كون الواضع هو الله تعالى هل وصل
الينا علمها اى اللغة العربية بالوحى الى نبى من الانبياء عليهم السلام او بخلق العلم
الضرورى فى بعض العباد المستعد له وقوله بها متعلق بالعلم والضمير للغة
والارجح هو الاول واعلم ان ههنا ثلثة مذاهب ارجحها الاول لقوله تعالى
وعلم ادم الاسماء كلها اى اسماء المسميات قال ابن عباس رض علم اسم الصحفة والجفنة

حتى القسوة والغيبة واخرج ابن ابي حاتم في تفسيره عند عرض عليه اسماء ولده انسانًا
انسانًا فقيل له هذا شيث وهذا قابيل وهذا هابيل والدواب فردًا فردًا
فقيل له هذا هو الحمار وهذا هو الجمل وهذا هو الفرس فتعليمه تعالى لآدم عم
دل على ان الواضع هو الله تعالى دون البشر وان وصولها اليه بالوحي الالهي
ومال الى هذا القول الاول الارجح كثير من ائمة اللغة والنحو خصوصًا ابن جني
ونقله عن شيخه ابي علي الفارسي وهما من كبار المعتزلة والمذهب الثاني انها اصطلاحية
وضعها البشر ثم قيل وضعها آدم وتاول ابن جني الآية الكريمة على معنى علم
آدم اقدره على وضعها وقيل لعله كان في الاوائل يجتمع حكيمان او ثلثة
فصاعدًا فيحتاجون الى الابانة والافصاح عن الاشياء المعلومة
فوضعوا لكل واحد منها لفظًا اذا ذكر عرف به وقيل اصل اللغات كلها
الاصوات المسموعات كدوي الريح والرعد وخرير الماء ونعيق الغراب وصهيل
الفرس ونهيق الحمار ونحو ذلك ثم ولدت اللغات عن ذلك فيما بعد واستحسنه
ابن جني والمذهب الثالث التوزيع بين التوقف والاصطلاح اي لا يدري
اهي من وضع الله تعالى ام من وضع البشر لعدم دليل قاطع في ذلك وهذا هو الذي
اختاره ابن جني آخرا فائدة وفيها تنبيهان التنبيه الاول ما جاء في الخبر ان
آدم لما مرض مرض الموت تمنى ثمرة الجنة فارسل اولاده في كل طرف ان يأتوا
بمثل هذه الاثمار وكان شيث عم عنده فقال له ادع الله ان يرسل من ثمار
الجنة فقال شيث عم ادع انت يا ابي فقال آدم اني استحيي من الله تعالى فدعا شيث عم
فصعد الجبل فرأى جبريل يجيء وطبق من ثمار الجنة على رأس حورية من حور الجنة

فلما

فاكل آدم عم من هذه الثمار وزوج تلك الحورية من شيث عم فاول من تكلم بالعربية
في وجه الارض كانت تلك الحورية وولد من نسل تلك الحورية ادريس عم ولهذا
انه صعد السماء ودخل الجنة وبقي مخلدًا فيها ثم بعد الطوفان لم يبق في وجه الارض
من ينطق بالعربية فاول من نطق بالعربية في وجه الارض بعد الطوفان يعرب بن قحطان
التنبيه الثاني ما ذكر ابو زيد في الوشاح ان اول من نطق بالعربية يعرب بن قحطان
ثم عربها اسمعيل عم وهو ابن اربع عشر سنة وروى الشيرازي في الالقاب
عن امام المتقين وامير المؤمنين علي كرم الله وجهه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اول من نطق بالعربية المبينة اسماعيل عم وهو ابن اربع عشر سنة قال الحافظ
بن حجر في شرح هذا الحديث قيد بالعربية المبينة ليجتمع بين الحديثين اي حديث
الباب وحديث الهم اسماعيل هذا اللسان العربي الهامًا الخ فيكون الاولية
في حديث الباب بحسب الزمان في البيان لا الاولية المطلقة فكان هذا الالهام
لاسماعيل عم بعد تعليمه اصل العربية من جرهم ويؤيده ما حكى ابن هشام عن
الشيرازي ان عربية اسماعيل عم كانت افصح من عربية يعرب بن قحطان وبقايا جرهم
وحمير وزعم بعضهم من العلماء انه اي الشان لا فائدة لهذا الخلاف المذكور الذي
هو هل هي بوضع الله تعالى ام بوضع البشر ام بالتوزيع وليس كذلك بل له فائدتان
الاولى فقهية ولذا ذكرت هذه المسئلة في اصوله والثانية نحوية ولذا ذكرت
في اصوله تبعًا لابن جني في الخصائص وهي جواز قلب اللغة فان قلنا انها اصطلاحية
جاز والا فلا واطباق اكثر النحاة على ان المصحفات ليست بكلام فينبغي ان يكون
من هذا الاصل واذا عرفت هذا فاعلم ان ابن جني قال الصواب وهو رأي ابي

الحسن الاخفش سواء قلنا بالتوقيف ام بالاصطلاح ان اللغة العربية
كلها لم توضع فى وقت واحد بل وقعت متلاحقة متتابعة فقال الاخفش
لغات العرب انما جاءت من قبيل ان اول ما وضع على خلاف وان كان كل مسوقا
على صحة وقياس ثم احدثوا من بعده اشياء كثيرة للحاجة اليها غير انها على قياس
ما كان وضع فى الاصل مختلفا ويجوز ان يكون الموضوع الاول ضربا
واحدا ثم راى من جاء بعد ان خالف القياس الاول الى قياس ثان جار فى
الصحة مجرى الاول مثلا الاجناس الثلثة اى الاسم والفعل والحرف يحتمل فى
كل منها انه وضع قبل فلا يدرى ذلك الوضع وصرح ابو على الفارسى
ان الاخفش قال ان ما غير منه لكثرة استعماله من حيث ان العرب تصورته بما
كان قبل وضعه وعلمت انه لا بد من كثرة استعمالهم اياه فابتدروا بتغيره
علما بان لا بد من كثرة الداعية الى التغيير فالاسم قديما كان معربا فلما كثرت
الداعية فيما بعد الى التغيير من حيث كثرة الاستعمال تركوا بعض افراده مبنيا من
معرب نحو امس ومتى وكيف واين وحيث واذا وكذا الفعل قديما كان مبنيا
فلما كثرت الداعية فيما بعد الى التغيير من كثرة الاستعمال تركوا الفعل المضارع
معربا نحو يضرب لن يضرب لم يضرب علما بانهم يستكثرون منها فيما بعد فيجب
لذلك تغيرها قال الاخفش والقول عندى هو الاول لانه ادل على حكمتها
واشهد لها بعلمها بمصاير امرها ولما عرف كل واحد من العلوم الثلثة على حدة
اورد عقيبه ما قال الامام الفخر الرازى فى المحصول اعلم ان معرفة اللغة والتصريف
والنحو فرض كفاية الفرض قسمان فرض عين وفرض كفاية فالفرض العين هو الذى

يلزم على كل احد اداؤه كالصلوة المفروضة والزكوة وصوم رمضان والحج من العبادات
البدنية والمالية والفرض الكفاية هو الذى اذا ادى به البعض سقط عن
الباقين كصلوة الجنازة والجهاد اذا لم يكن النفير عاما فاذا فرضية
العلوم الثلثة على من اراد ان يعلم الفقه واصوله واصول اصوله
كعلمى التفسير والحديث وعلم اصول الدين وعلم البلاغة لان معرفة
الاحكام الشرعية التى هى من علم الحال واجبة بالاجماع والواجب على ثلثة
انحاء واجب شرعى كالصلوة والزكوة وواجب عقلى كالعلم بوجود
الصانع لاهل البصيرة من مصنوعاته فهو العلم من الاثر الى المؤثر وواجب
عادى كالنحو والتصريف للتفسير والفقه ومعرفة الاحكام الشرعية
الفقهية بدون ادلتها النقلية مستحيل من حيث الاجتهاد لانه
ح لا يكون حكما شرعيا فلا بد لنا من معرفة ادلتها اى ادلة الاحكام
وهذه الادلة النقلية راجعة الى الكتاب اى كتاب الله المنزل على الرسول
المكتوب فى المصاحف المنقول عنه نقلا متواترا بلا شبهة والسنة
هى فى اللغة الطريقة مرضية كانت ولا وفى الشريعة الطريقة المسلوكة
فى الدين من غير فرض ولا وجوب فالسنة ما واظب عليه النبى صلى الله
عليه وسلم مع الترك احيانا فلو كانت المواظبة المذكورة على سبيل العبادة
فهى سنن الهدى وان كانت على سبيل العادة فهى سنن الزوايد فسنن
الهدى ما يكون اقامتها تكميلا للدين وهى التى تتعلق بتركها كراهة
واساءة وسنن الزوايد هى التى تكون اقامتها حسنة ولا تتعلق بتركها كراهة

والاساءة كسير النبي صلى الله عليه وسلم في قيامه وقعوده ولباسه واكله
والمراد بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا هي الاحاديث الشريفة قولا وفعلا
واثرا وهما اى الكتاب والسنة واردان كلاهما بلغة العرب اى العرب العرباء
ونحوهم وتصريفهم عطفا على بلغة فاذا اى فاذا كان كذلك يتوقف
علم الاحكام الشرعية على الادلة السمعية ومعرفة الادلة التي هي حد الاعجاز
يعني آي القرآن تتوقف على اللغة والنحو والتصريف ولم يذكر علم البلاغة مع
ان الادلة تتوقف عليه ايضا لان في تعريف فصاحة المفرد والكلام والمتكلم
لا بد من ذكر هذه الثلثة وفي تعريف البلاغة لا بد من ذكر الفصاحة فبهذه
الوسايط لا يكون البلاغة الا هذه الثلثة وما يتوقف على الواجب المطلق
بالوسايط وهو مقدور للمكلف من النفوس البشرية قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها فقوله ما يتوقف مبتدأ وخبره قوله فهو واجب على المكلف بالفاء وما بينهما
جملة معترضة فاذا اى فاذا كان كذلك معرفة هذه الثلثة اى اللغة والنحو و
التصريف واجبة بالوجوب العادي بل بالوجوب الشرعي على المكلف ثم الطريق
الى معرفتها اى هذه الثلثة اما النقل المحض فاكثر اللغة ثبت به لا غير قال
في التوضيح لما وقع الاختلاف بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر الخلافة
فقال الانصار منا امير ومنكم امير تمسك ابو بكر رض بقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم الائمة من قريش فاستدل بعموم الائمة ولم ينكره احد انتهى او العقل
مع النقل كقولنا الجمع المحلى باللام اى بلام التعريف نحو الرجال جاؤا
او النساء جئن للعموم لانه يصح استثناء فرد منه فالعقل يدل ان الاستثناء

لايكون

لا يكون الا من العام كالنقل فان صحة الاستثناء بالنقل اى بالاثر على ان
الصحابة استدلوا بعموم الجمع المحلى باللام في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون
الا ابليس كما استدلوا بالتأكيد بقوله كلهم اجمعون والاحتياج الى التأكيد
لاحتمال ان يكون اللام للعهد لا للجنس والاستغراق وقد مر في التوضيح
من تقرير الاختلاف بين الصحابة في امر الخلافة واستدلال ابي بكر رض وكونه
معيار العموم اى كون الجمع المحلى باللام بالعقل ذكر في التلويح ان الاصل اى في المعرف
باللام هو العهد الخارجي لانه حقيقة التعيين وكمال التمييز ثم الراجح الاستغراق
لان الحكم على نفس الحقيقة بدون اعتبار الافراد نادر يعني ان وجد فقليل الاستعمال
جدا وان العهد الذهني موقوف على وجود قرينة البعضية فالاستغراق
هو المفهوم من الاطلاق حيث لا عهد في الخارج خصوصا في الجمع فان الجمعية
قرينة القصد الى الافراد دون نفس الحقيقة من حيث هي هي هذا ما عليه المحققون
انتهى فمعرفة كون الجمع اى الجمع المحلى باللام المذكور الذي ذكر ان صحة الاستثناء
منه بالنقل وكونه معيار العموم بالعقل له اى للعموم لا تحصل الا بالتركيب
من النقل والعقل اما العقل المحض بدون اعتبار النقل معه فلا مجال له في ذلك
اى في كون الجمع المحلى باللام للعموم واما النقل المحض اى تعريفه هو الكلام العربي
الفصيح المنقول نقلا صحيحا جاريا عن حد القلة الى حد الكثرة وعلى هذا
يخرج ما جاء من كلام غير العرب من المولدين وغيرهم وما جاء شاذا في كلامهم
نحو الجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ونصب الجزئين بها وبليت فالنقل المحض
ينقسم على اربعة اقسام في الاستعمال اما متواتر وهو الخبر على السنة قوم لا يتصور

تواطئهم على الكذب ومصداقه وقوع العلم من غير شبهة او احاد جمع احد الفرق بين
الاحد والواحد ان الاحد لا يشاركه شيء في ذاته والواحد من لا يشاركه شيء في صفاته
او مرسل او مجهول فاما المرسل تفريع لقوله اما تواتر فهو الذي انقطع سنده
نحو ان يروي ابن دريد عن ابي زيد بلا رفع ولا وقف والمجهول هو الذي
لم يعرف ناقله اصلا اي كليا نحو ان يقول ابو بكر الانباري حدثني رجل عن فلان
فلا يقبلان اي المرسل والمجهول عند ائمة اللغة والنحو لان العدالة شرط في
قبول النقل والحال انقطاع السند في المرسل والجهل بالناقل في المجهول يوجبان
الجهل بالعدالة فان لم يذكر اسمه او ذكر ولم يعرف عدالته فلا يقبل نقله وقيل
يقبلان لان الارسال صدر ممن لو اسند لقبل ولم يتهم في اسناده فكذلك
في ارساله لان النسبة لو تطرقت الى ارساله لتطرقت الى اسناده فاذا لم يتهم و
وكذلك النقل عن المجهول صدر ممن لم يتهم في نقله لان النسبة لو تطرقت الى نقله
عن المجهول لتطرقت الى نقله عن المعروف وهذا ليس بصحيح واختلف العلماء في جواز
الاجازة والصحيح جوازها هذا حاصل ما ذكره ابن الانباري ولنا المتواتر فلغة
القرآن اي لغة قريش وهم اسد وتميم وقيس وما تواتر اهل اللغة وان لم يوجد
فيه بشرط التواتر وهو اي ما تواتر اهل اللغة دليل ماخوذ منه اي يستدل به
بحيث توخذ منه اللغات كما توخذ من القرآن والاكثرون من الائمة على انه
يفيد الظن ولا يفيد اليقين وشرط التواتر ان يبلغ ناقلوه عددا اي عددا كثيرا
بحيث لا يجوز العقل على مثلهم الاتفاق على الكذب كالتواتر الذي يعتبر
في الاخبار بالبلدان النائية وحكايات الامم السالفة وشرط خبر الواحد

ان يكون ناقله عدلا رجلا كان او امرأة حرا كان او عبدا كما يشترط في نقل الحديث
فلا يشترط في ناقله معرفة تفسيره وتأويله فاشترط في نقلها اي اللغة العربية
ما اشترط في نقله اي الحديث فان كان اي ناقل اللغة العربية فاسقا لم يقبل
نقله كما في الحديث ويقبل نقل العدل الواحد من اهل الاهواء كالمعتزلة و
الخوارج وغيرهما من الفرق الضالة الا ان يكون ممن يتهم بالكذب وعلى كل
واحد من التواتر والاحاد اشكالات كثيرة اما المتواتر فالاشكال الوارد عليه
اي على المتواتر من وجهين احدهما انا نجد الناس مختلفين اللام في الناس
للعهد والمعهود من علماء النحو واللغة الذين هم كانوا مختلفين في معاني
الالفاظ المدلولة عليها بوضع الواضع التي هي اكثر الالفاظ تداولا ودورانا
بفتحتي الدال والواو عطف تفسير بما قبله اي استعمالا على السنة المسلمين من العرب العرباء
وغيرهم من المصنفين وعرفاء العجم وقوله اختلافا مفعول مطلق لقوله مختلفين
وقوله شديدا هو النعت الاول لاختلافا والنعت الثاني قوله لا يمكن القطع فيه
اي في هذه الاختلاف بما هو الحق اي الصواب في نفس الامر كلفظة الله اي كاشتقاقها
قال قوم انها عربية وقال قوم انها سريانية يعني ذهب ابو زيد وجماعة من المتكلمين
انها ماخوذ من اللغة السريانية لان اليهود والنصارى يقولون في الاسم العلم لاها
فعرب بحذف الالف الاخيرة التي بعد الهاء وادخال الالف واللام عليه فقالوا
الله طلبا للتخفيف كما فعلوا في اليوم والنور والروح فانها في الاصل يوما و
نورا وروحا فعربت بحذف الالفات وادخال التنوين والالف واللام عليها
فقالوا يوم ونور وروح واليوم والنور والروح وقيل بطلانه ما ذهب اليه ابو زيد

مع جماعة المتكلمين بين لانا لا نمنع ان هذه الكلمات سريانية او عبرانية
او يونانية بل عربية فى اصل الوضع وليست من لغة العرب التى اخذت من لغة
اخرى بل هى مما تواطئت فيه اللغتان وكثيرا ما يقع مثل ذلك من التواطئ
بين اللغات فالتواطؤ فيهما لا يوجب الجزم بكونهما ماخوذة احديهما
من الاخرى ولا يكون احديهما اقدم من الاخرى وان اوهم احتماله ذلك
فاما الذين جعلوها عربية اختلفوا فيها اى لفظة الجلالة هل هى مشتقة
اى وصف وهو ما وضع لذات مبهمة باعتبار بعض معانيه او صفاته
اولا فان لم تكن مشتقة قيل علم اى اسم لذاته المخصوصة وليست بمشتق
لانه يوصف يقال الله الحى القيوم مثلا ولا يوصف به فلا يقال الحى الله
والقيوم الله فكانه يقال لا اصل له ولا اشتقاق وهذا ما ذهب اليه الخليل
والزجاج واختاره الامام الفخر ونسبه الى سيبويه والاصوليين والفقهاء
والقائلون بالاشتقاق اى اشتقاق لفظة الله اختلفوا اختلافا
شديدا فقال بعضهم اشتقاقه من أَلَهَ الاهة والوهة بمعنى عبد وقيل
اشتقاقه من أَلِهَ اذا تحير اذ العقول متحيرة فى معرفته تعالى وقيل اشتقاقه
من أَلِهتُ الى فلان اذا سكنت اليه لان القلوب تطمئن بذكره تعالى والارواح
تسكن الى معرفته اذا فزع من امر نزل فالاله بمعنى المسكون اليه وقيل اشتقاقه
من أَلِهَ الفصيل اذا ولع بامه اى التجأ اليها بالحرص والشوق اذ العباد يولعون
بالتضرع اليه تعالى فى الشدائد وقيل اشتقاقه من وَلِهَ اذا تحير من الوله وهو شدة
المحبة وتخبط عقله اى زال فكان اصله ولاه قلبت الواو همزة كما فى اعاءة

واشاج

واشاج لكن يرده اى هذا الوجه الجمع على آلهة دون اولهة وقيل لاه
مصدر لاه يليه ليها ولاها اذا احتجب او ارتفع لانه تعالى محجوب عن ادراك
الابصار ومرتفع على كل شىء اى منزه عما لا يليق به فمن تامل ادلتهم
فى تغيير مدلول هذه اللفظة اى لفظة الجلالة علم انها اى هذه اللفظة متعارض
بين المعانى المذكورة وان شيئا اى معنى منها اى من معانى هذه اللفظة لا يفيد
الظن الغالب الذى يفيد الحكم الشرعى من الاحكام الفقهية فضلا عن افادة
اليقين وكذلك اختلفوا فى لفظ الايمان والكفر والصلوة والزكوة فاذا
كان هذه الحال فى هذه الالفاظ التى هى اظهر الالفاظ والحاجة اليها ماسة
جدا فما ظنك بساير الالفاظ فاذا اى فاذا كان كذلك ظهر ان دعوى التواتر
فى اللغة والنحو متعذرة واذا عرفت هذا فاعلم انا نجيب عنه بانه وان لم يكن دعوى
التواتر فى معانيها على سبيل التفصيل فانا نعلم معانيها فى الجملة فنعلم انهم يطلقون
لفظة الله على الاله المعبود بالحق وان كنا لا نعلم مسمى هذه اللفظة اذاته ام
كونه معبودا بالحق ام كونه قادرا على الاختراع ام كونه ملجأ الخلايق ام كونه
بحيث تتحير العقول فى ادراكه الى غير ذلك من المعانى المذكورة المفهومة من
هذه اللفظة وكذا القول فى ساير الالفاظ والاشكال الثانى من وجهى
الاشكال الواقع فى المتواتر وهو ان من شرط التواتر استواء الطرفين اى
اليقين والجهل فى حيث ان العقل لا يحمله على الكذب فى الواسطة اى فى حق
الحفاظ بالاخبار المتواترة فهب اسم فعل بمعنى اثبت انا ما علمنا حصول
شرط التواتر فى حق حفاظ اللغة والنحو والتصريف فى زماننا فكيف نعلم

حصوله في ساير الازمنة واذا جهلنا شرط التواتر جهلنا التواتر ضرورة لان
الجهل بالشرط يوجب الجهل بالمشروط قال الامام الفخر الرازي فان قيل الطريق فيه
امران احدهما ان الذين شاهدناهم اخبرونا ان الذين اخبروهم بهذه اللغات
كانوا موصوفين بالصفات المعتبرة في التواتر وايضا ان الذين اخبروا من
اخبرهم كانوا كذلك الى ان يتصل النقل بزمان الرسول صلى الله عليه وسلم والامر الآخر
ان هذه الالفاظ لو كانت لم تكن موضوعة لهذه اللغات ثم وضعها واضع لهذه
المعاني لاشتهر ذلك وعرف ولكن لم يشتهر فان ذلك مما تتوفر الدواعي على نقله
قلنا جوابه فان قيل اما الاول اي الامر الاول فغير صحيح لان كل منتخب
من اهل اللغة واهل النحو واهل التصريف حين سمى لغة مخصوصة اي وضع لفظا
معينا لمعنى معين في هذا الشان اي شان علم اللغة وعلى النحو والتصريف فانه اي الشأن
لم يسمع منه اي من هذا الشخص انه سمعه من اهل التواتر وهكذا ابدا تحرير هذه
الدعوى على هذا الوجه مما لا ينتهي كثير من الادباء فكيف يدعى عليهم انهم علموه بالضرورة
بل الغاية المقصودة من راوي اللغة ان سنده الى كتاب صحيح من الكتب المدونة لاجل
لاجل اللغات الفصيحة الصحيحة من حيث النقل او الى اسناد متقن من حيث الضبط
والحفظ ومعلوم ان ذلك اي كل واحد من السند والاسناد لا يفيد اليقين واما
الثاني اي الامر الثاني فضعيف ايضا كالامر الاول لان ذلك اي الاشتهار
مما يجب في امر من الامور العظيمة وليس هذا منه سلمنا انه منه لكن لا نسلم انه
لم يشتهر فانه قد اشتهر بل بلغ مبلغ التواتر ان هذه اللغات انما اخذت
عن جمع مخصوص محفوظ كالخليل وابي عمرو والاصمعي واقرانهم ولا شك ان

هؤلاء

هؤلاء ما كانوا معصومين الا فيما نقلوا من الكتاب القديم اي من القرآن ولا بالغين
حد التواتر اي بالاخذ من كلام العرب العرباء من الشعراء والخطباء واذا كان كذلك
لم يحصل القطع واليقين بقولهم واذا عرفت هذا فاعلم ان الامام الفخر الرازي
قال اقصى ما في الباب ان يقال انا نعلم قطعا ان هذه اللغات باسرها غير منقولة
على سبيل الكذب ونقطع بان فيها ما هو صدق قطعا لكن كل لفظة عيناها
فانا لا يمكننا القطع بانها من قبيل ما نقل صدقا او ح لا يبقى القطع في لفظ
معين اصلا وهذا هو الاشكال الوارد على من ادعى التواتر في نقل اللغات و
تعقب كلام الامام الفخر الاصبهاني بان قال كون اللغة مأخوذة عمن لم يبلغ
عدد التواتر لا يصلح ان يكون سند المنع عدم شهرة نقل اللغات عن موضوعاتها
الاصلية الى غيرها لان عدم عصمتهم لا يستلزم وقوع النقل والتغيير بل ثبت
به احتماله وذلك لا يقدح في دعوى انتفاء اللازم انتهى والامر كما قال الاصبهاني
واما الاحاد جمع احد فالاشكال عليه اي على الخبر الواحد الذي في ضمن
الاحاد من وجهين احدهما ان الرواة له اي للخبر الواحد مجروحون
اي ليسوا سالمين من القدح بيانه اي بيان جرح الخبر الواحد ان اصل الكتب
المصنفة في النحو واللغة كتاب سيبويه وكتاب العين اما الاول اي كتاب سيبويه
في النحو فقدح الكوفيين فيه اي في حق كتاب سيبويه اظهر من الشمس وايضا
المبرد كان من اجل البصريين وهو افرد كتابا على القدح فيه اي في حق سيبويه
واما الثاني اي كتاب العين في اللغة فقد اطبق الجمهور من اهل اللغة على القدح فيه
اي في كتاب العين وايضا ابن جني اورد كتابا في قدح الاكابر الادباء بعضهم

في بعض وتكذيب بعضهم بعضاً مسئلة قالت العرب قد كنت اظن ان العقرب
اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها وهذا هو الوجه
الذي انكره سيبويه لما سأله الكسائي وكان من خبرها ان سيبويه قدم على
البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بينهما فجعل لذلك يوما فلما حضر سيبويه
تقدم اليه الفراء وخلف فسأله خلف عن مسئلة فاجاب فيها فقال اخطأت ثم سأله
ثانية وهو يجيبه وهو يقول له اخطأت فقال هذا سوء ادب فاقبل عليه الفراء
فقال ان في هذا الرجل حدة وعجلة ولكن ما تقول فيمن قال هؤلاء ابون
ومررت بابين كيف تقول على مثال ذلك من وأيت وأويت فاجابه فقال أعِدْ
النظر فقال لست اكلمكما حتى يحضر صاحبكما فحضر الكسائي فقال له الكسائي تسألني
او اسألك فقال له سيبويه سل انت فسأله عن امثال ذلك نحو خرجت فاذا
عبد الله القائمُ او القائمَ فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب ترفع كل ذلك
وتنصبه فقال يحيى قد اختلفتما وانتما رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له
الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون
فقال يحيى وجعفر قد انصفت فاحضروا فوافقوا الكسائي فاستكان سيبويه
وامر له يحيى بعشرة الاف درهم فخرج الى فارس واقام بها حتى مات ولم يعد
الى البصرة فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند هارون
الرشيد ولهذا وافقوه ويقال انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب
واذا عرفت هذا فاعلم انه ليس هذه المسائل المذكورة مما خفيت على سيبويه ولا
ولا على اصاغر الطلبة ولكن الامر كما قال ابو عثمان المازني دخلت بغداد فالقيت

على

علي المسائل فكنت اجيب فيها على مذهبي والحال انهم يخطئوني على مذهبهم
من غير ان ينظروا في الادلة وهكذا اتفق لسيبويه واورد ابن جني فيه في ذلك الكتاب
الذي فيه قدح اكابر الادباء بعضهم في بعض بابا في ان لغة اهل الوبر اصح في باب
السماع من لغة اهل المدر وغرضه اي ابن جني من ايراد هذا الباب القدح في حق
الكوفيين وايضا اورد ابن جني بابا آخر فيه اي ذلك الكتاب في كلمات من الغريب
لا يُعلم احدٌ مبني على المجهول وقوله اتى بها اي بالكلمات صفة لاحد اي لم يات
بها احد الا ابن احمر الباهلي روى عن رؤبة وابيه انهما كانا يرتجلان الفاظا
المرتجل هو اسم العلم اذ لم يكن موضوعا للشيء قبل وضعه بهذا المسمى بل وضع
اولا لهذا المسمى نحو عمران وحمدان بخلاف المنقول وهو ما وضع لمعنى اولا ثم
نقل الى المعنى الثاني للمناسبة بينهما عند الادباء كالجعفر وضع اولا للنهر الصغير
ثم نقل ووضع علما للرجل ولا مناسبة بينهما لم يسمعاها اي هذه الالفاظ ولا سبقا
على بناء المجهول اليها اي الى هذه الالفاظ بمقابلة المعاني التي ارادها وعلى ذلك اي على
ما ذكر قال المازني ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم فانه ليس كذبا لان المازني
يرى القياس في اللغات ويحمل كلامه على هذه القاعدة التي هي ان الفاعل في كلام
العرب مرفوع فكل ما كان في معنى الفاعل فهو مرفوع وقال ابن جني ايضا في ذلك الكتاب
على القدح في حق الاصمعي كان منسوبا الى الخلاعة يقال غلام خليع اي بين الخلاعة
بالفتح وهو الذي قد خلعه اهله فان جنى لم يطلبوا بالجناية ويخالع القوم اذا نقضوا
الحلف بينهم وكان الاصمعي مشهورا بانه كان يزيد في اللغة ما لم يكن منها اي من اللغة
والاشكال الثاني من وجهي الاشكال الواقع على الاحاد ما اورده ابن جني في ذلك الكتاب

ايضاً المجيبين الاصوليين انهم اقاموا الدلالة على ان خبر الواحد حجة في الشرع
ولم يقيسوا اي الائمة الدلالة على ذلك في اللغة وكان هذا اي ان يكون خبر
الواحد حجة في اللغة اولى من كونه حجة في الشرع قال الاصفهاني وهذا ضعيف
جداً لان الدليل الدال على ان خبر الواحد حجة في الشرع يمكن التمسك به
في نقل اللغة آحاداً ايضاً اذا وجدت الشرائط المعتبرة في خبر الواحد فلعلهم
اهملوا ذلك اي كون خبر الواحد حجة في اللغة اكتفاء منهم بالادلة الدالة
على ان خبر الواحد حجة في الشرع وقال ابن جني وكان الواجب عليهم
اي على الائمة ان يبحثوا عن احوال الرواة في اللغات والنحو وان يتفحصوا
ويتفتشوا من احوال جرحهم اي رواة اللغات والنحو وتعديلهم كما فعلوا
ذلك في رواة الاخبار والاحاديث لكنهم تركوا ذلك البحث والتفحص
من احوال جرحهم وتعديلهم بالكلية من شدة الحاجة اليه اي الى كل واحد من
اللغة والنحو ومن في شدة للاحتجاج وانما كان شدة الاحتياج اليهما لانهما
اي اللغة والنحو يجريان مجرى الاصل اي كالاستدلال بالنصوص قال
الاصفهاني ولا وجه لاهمال ذلك مع احتمال الكذب ممن لم يعلم عدالته وقال القرافي
وانما اهملوا ذلك لان الدواعي متوفرة على الكذب في الحديث لاثبات الخبر
وفيه الحاملة للواضعين على الوضع واما اللغة والنحو فالدواعي الى الكذب عليهما
في غاية الضعف وكذلك كتب الفقه لا تكاد تجد فروعاً موضوعة على ابي ح
والشافعي ومالك وغيرهم ولذلك جمع الناس من السنة موضوعات كثيرة وجدوها
ولم يجدوا من اللغة والنحو وفروع الفقه مثل ذلك ولا قريباً منه ولما كان

الكذب

الكذب والخطاء في اللغة والنحو والفقه في غاية الندرة اكتفى العلماء فيها بالاعتماد
على الكتب المشهورة المتداولة فان شهرتها وتداولها يمنع ذلك مع ضعف الداعية فيه
فهذا هو الفرق ثم الامام الفخر اجاب اي في المحصول عن الاشكالات المذكورة في التواتر
والاحاد كلها بالجواب تاكيداً للاشكالات بان قال ان اللغة والنحو والتصريف ينقسم الى
قسمين قسم منها متواتر والعلم الضروري حاصل بانه كان في الازمنة الماضية
موضوعات اي الفاظ مستعملة لهذه المعاني انا نجد انفسنا جازمة بان السماء
والارض كانتا مستعملتين في زمنه صلى الله عليه وسلم في معناهما المعروف وكذلك الماء
والهواء والنار وغيرها وقسم منها احاد فلم يستدل بالالفاظ الغريبة لان الطريق
الى معرفتها الاحاد واكثر الفاظ القرآن ونحوه وتصريفه الضرب البارز ان للقرآن
من القسم الاول اي المتواتر والثاني اي القسم الثاني وهو الاحاد فيه اي في القرآن قليل
جداً فلا يتمسك به اي بالثاني في القطعيات بل يتمسك به في الظنيات فقط ولما عرف
كل واحد من العلوم الثلاثة فبين كون معرفتها فريضة ثم بين طريق معرفتها
اورد عقيبها دلالات علم النحو فقال واعلم ان دلالات علم النحو ثلاثة احدها
لفظية اي مطابقية وثانيها صناعية اي تضمنية وثالثها معنوية اي التزامية
قال الحضراوي في الافصاح دلالة الصيغة الصناعية هي المسماة دلالة التضمن
والدلالة المعنوية هي المسماة دلالة الالتزام وانما كون الصيغة الصناعية
اقوى من المعنوية من قبيل انها وان لم تكن لفظاً فانها صورة يحملها اللفظ ويخرج
عليها ويستقر على المثال المعتزم بها فلما كانت كذلك لحقت بحكمه وجرت مجرى اللفظ
المنطوق به فدخلت بذلك في باب المعلوم بالمشاهدة واما المعنى فدلالته لاحقة

بالعلوم الاستدلالية وليست في حيز العلوم الضرورية كالافعال مثال الدلالات
الثلث امثلة الماضي والمضارع والامر فتحتضن كل واحد منها اي من الافعال الثلثة
الدلالات الثلث كلها اي اللفظية والصناعية والمعنوية فانه اي كل واحد من
الافعال المذكورة يدل بلفظه على مصدره اي على الحدث وبنائه وصيغته الصناعية
على زمانه اي يدل بكونه على شكل مخصوص على الزمان الواحد من الازمنة الثلثة ولذلك
يختلف الدلالة على الزمان باختلاف الصيغ ولا يختلف الدلالة على الحدث باختلافها
وبمعناه على فاعله اي يدل بما يقصد منه على الشخص الذي صدر عنه فالاولان
اي الدلالة اللفظية والصناعية مسموعتان اي موقوفان على السماع والثالث
اي الدلالة المعنوية انما يدرك بالنظر والبحث عنه من حيث ان كل فعل لا بد له
من فاعل لان وجود فعل من غير فاعل محال قال ابو حيان في تذكرته في دلالة
الفعل ثلثة مذاهب احدها ما ذكر بتفصيله والثاني انه يدل على الحدث بصيغته
الصناعية وباختلافها من كونها واقعا او غير واقع وينجر مع ذلك الى الزمان
فيدل عليه الفعل باللزوم دلالة السقف على الحايط والثالث عكسه اي انه يدل على الزمان
بذاته لان صيغته الصناعية تدل على الزمان الماضي والمستقبل بالذات ودلالته
على الحدث بالاجزاء ثم الخ اي ثم اعلم ان للنحو اعتبارين اعتبار من جهة الاحكام
واعتبار من جهة الالفاظ اما الاول اي الاعتبار من جهة الاحكام فالحكم النحوي
ينقسم الى سبعة اقسام واجب بالجر بدل من الاقسام كرفع الفاعل وتاخيره
عن الفعل اي عن كل فعل من المتعدي واللازم ونصب المفعول اي الفعل المتعدي المعروف
وجر المضاف اليه اي الاسم المعرب وغير ذلك من تنكير الحال والتمييز وامثالها

باعتباره

و

وممنوع بالجر عطف على واجب كاضداد ذلك المذكور آنفا وحسن بالجر مثل
ما مر كرفع المضارع الواقع جزاء بعد شرط ماض نحو قول زهير في مدح رسول
الله صلى الله عليه وسلم شعر وان اتاه خليل يوم مسغبة • يقول لا غايب مالي ولا حرم •
وقبيح كرفعه اي المضارع بعد شرط مضارع نحو ان تضرب اضرب والاولى بالجر
ايضا كتقديم المفعول على الفاعل المتصل بالضمير اي ضمير المفعول به نحو
ضرب زيدا غلامه حتى لا يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وخلاف
الاولى بالجر ايضا كعكسه اي كتقديم الفاعل المتصل به الضمير الراجع الى المفعول به
نحو ضرب غلامه زيدا في تاخير الفاعل عن المفعول به يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا
ورتبة وجايز على السواء بالجر ايضا كحذف المبتداء والخبر عند قيام القرينة
واثباتهما حيث لا مانع من الحذف والاثبات ولا مقتضى لهما وقد اجتمعت الاقسام
السبعة في عمل الصفة المشبهة فانها اما ان تكون بال او لا ومعمولها اما مجرد او مقرون
بال او مضاف الى ما فيه ال او الى مضاف الى ما فيه ال او الى مجرد من ال والضمير او الى
مضاف الى الضمير او الى المجرد منه فهذا اثنا عشر قسما وعملها اما نصب او رفع او جر
فاذا ضربت الثلاثة الى اثني عشر يكون ستة وثلاثين فالجر ممنوع في اربع صور
ان يكون الصفة بال والمعمول خاليا منها وعن اضافته الى ال او المعمول مضاف
الى الضمير او الى مضاف الى الضمير والرفع وهو الاولى في الصورتين ان تكون الصفة مجردة
والمعمول مضاف الى الضمير او الى مضاف الى ضمير والرفع قبيح في اربع صور ان يكون المعمول
مجردا او مضافا الى مجرد سواء كانت الصفة بال او بدونها وحسن فيها النصب
والجر خلاف الاولى في اربع صور ان يكون الصفة مجردة والمعمول بال او مضاف

الى ما فيه آل او الى ضمير او الى مضاف الى ضمير وواجب فى الصورتين ان تكون الصفة
بآل او الموصول مقرون بها او مضاف الى ما فيه ال والحكم النحوى ايضا ينقسم باعتبار
آخر الى قسمين الى رخصة وغيرها فالرخصة ما جاز استعماله لضرورة الشعر ويتفاوت
حسنا وقبحا وقد يلحق بالضرورة ما فى معناه من النثر وهو الحاجة الى تحسين
النثر بالمحسنات اللفظية كالازدواج وغيره فالضرورة الحسنة ما لا يستهجن
ولا يستوحش النفس منه كصرف ما لا ينصرف وقصر الجمع اى الفه الممدود ومد الجمع
اى الفه المقصور واسهل الضرورات تسكين عين الفعل من الجمع بالالف والتاء
حيث الاتباع كقوله فتستريح النفس من زفراتها والضرورة المستقبحة عكسها اى عكس
الحسنة وهى ما يستهجن وتستوحش النفس منه كالاسماء المعدولة الغير المسموعة
من العرب وما كان على خلاف القياس من الجموع الشاذة مثلا اذا رد بعض من الجموع
الى بعض كرد مطاعم الى مطاعيم او عكسه فانه يؤدى الى التباس مطعم بمطعام
وابحه اى اقبح ما تستوحش النفس منه الزيادة المؤدية لما ليس يوجد اصلا فى
كلامهم كقوله من حيث ما نظروا وادنوا فانظروا اى لفظ انظروا وكذلك
يستقبح الجحف اى النقصان من كلامهم اى الضرر التام بالنقصان كقول لبيد شعر
درس المنا بمتالع فابان اراد المنازل قال حازم فى منهاج البلغاء واشد ما
تستوحشه النفس تنوين افعل من واقبحه الزيادة المؤدية لما لم يقع فى الكلام كقول
القائل فاطأت شمال اراد شمال واذا عرفت هذا فاعلم ان الناس اختلفوا فى اخذ
الضرورة فقال ابن مالك هو ما ليس للشاعر عنه مندوحة وقال ابن عصفور الشعر نفسه
ضرورة وان كان يمكنه الخلاص بعبارة اخرى فقال بعضهم وهذا الخلاف هو الخلاف

الذى يعبر عنه الاصوليون بان التعليل بالمظنة هل يجوز ام لا بدون حصول
المعنى المناسب حقيقة وايد بعضهم الاول بانه ليس فى كلام العرب ضرورة الا ويمكن
تبديل تلك اللفظة ونظم شئ مكانها ومن جملة الاحكام النحوية تعلق حكم منها
بشيئين فاكثر تارة يجوز الجمع بينهما وتارة يمتنع اى لا يجوز فالاول اى اللذين
يجوز الجمع بينهما كمسوغات الابتداء بالنكرة كان يكون المبتدا نكرة موصوفة
وان يكون عاملا رافعا وان يكون فى سياق النفى وغير ذلك فان كلا منها اى من المسوغات
مسوغ على انفراده فى استعمالاتهم ومحاوراتهم ولا يمتنع اى يجوز اجتماع اثنين
منها نحو ما احد منهم خير منك فاكثر نحو هل رجل عظيم اهر ذا ناب نحو الى والتنوين
من خواص الاسماء اى يجوز اجتماعهما نحو الى رجل وقد وتاء التانيث الساكنة
من خواص الافعال اى يجوز اجتماعهما نحو قد ضربت هند والثانى اللذين
يمتنع الجمع بينهما كاللام والاضافة من خواص الاسماء اى لا يجوز الجمع بينهما نحو الغلام
لزيد باضافة الغلام الى زيد مع وجود اللام وكذا نحو لا غلامين لك ولا
ناصرين لك واما قولهم لا ابا لك ولا غلامى لك ولا ناصرى لك فمتنبه
فى الشذوذ بلدن غدوة وقصدهم فيه الى الاضافة واثبات الالف وحذف
النون لذلك وانما اقحمت اللام المضيفة توكيدا للاضافة الا انهم لا يقولون
لا ابا فيها ومن القواعد المشهورة قولهم العوض والمعوض عنه لا يجتمعان
نحو عدة فان التاء عوض من فاء الفعل فلا تقول وعدة وكذا بدل الحرف
من غيره لا يجتمع هو مع المبدل منه نحو قال فان الالف بدل من الواو
التى هى عين الفعل قال ابو حيان فى تذكرته البدل لغة العوض ويترادفان

في الاصطلاح فالبدل احد التوابع وهو اربعة انواع الاول بدل الكل من
الكل نحو جاءني زيد اخوك والثاني بدل البعض من الكل نحو ضربت زيداً
رأسه والثالث بدل الاشتمال نحو سلب زيد ثوبه والرابع بدل الغلط
نحو رأيت رجلاً حماراً يجتمع اي البدل احد التوابع في جميع انواعه مع المبدل
منه الا ان بدل الحرف من غيره لا يجتمعان اصلاً ويكون بدل الحرف في
موضع المبدل منه نحو باع اصله بيع تقول الالف فيه بدل من الياء وقايم
مقامه والعوض لا يكون في موضع المعوض منه نحو اللهم تقول الميم المشددة عوض
من يا في يا الله وليست قايمة مقامه وقال ابن جني في الخصايص الفرق بين العوض
والبدل ان البدل اشبه بالمبدل منه من العوض بالمعوض عنه وانما يقع البدل في موضع
المبدل منه والعوض لا يلزم ذلك فيه الا ترى انك تقول في الحرف المبدل من الهمزة
هي بدل نحو آمن يومن ايماناً وكذا تقول انها عوض منها وتقول في التاء في
زنادقة انها عوض من ياء زناديق ولا تقول انها بدل منها فالبدل اعم تصرفاً
من العوض فكل عوض بدل وليس كل بدل عوضاً ومن جملة الاحكام النحوية الاختلاف
الواقع بين ائمة النحو بان يقال هل بين العربي والعجمي اي بين الالفاظ الموضوعة
فيهما واسطة ام لا فقال ابن عصفور نعم الواسطة ثابتة بينهما قال ابو حيان
في شرح التسهيل العجمي عندنا هو ما نقل الى اللسان العربي من لسان غيره سواء كان
ذلك النقل من لغة الفرس نحو برادة ذكر الجواليقي فارسي معرب بمعنى مرابردهاي ستر
الدار او من لغة الروم نحو القسطاس اي العدل بالرومية واخرج ابن جبير القسطاس
الميزان بلغة الروم او من لغة الحبشة نحو الطاغوت هو الكاهن بها ومنه العرم

هو

هو المسناة التي يجتمع فيها الماء بالحبشة او من لغة الهند نحو يا ارض ابلعي اخرج ابو
الشيخ من طريق جعفر بن محمد معناه اشربي بلغة الهند او من لغة البربر نحو اناه قال
ابو القاسم معناه نضجه بلغة البربر او من لغة السريانية او العبرانية نحو ربانيون
قال ابو عبيدة العرب لا تعرف الربانيين وانما عرفها الفقهاء واهل العلم فانها
ليست بعربية وانما هي عبرانية او سريانية او من غير ذلك فوافق قول ابي حيان
بن عصفور حيث عبر بالنقل ولا نقل في المصنوعات وقيل اذا نحن اذا هذه
للمجادلة تكلمنا بهذه الالفاظ المصنوعة كان تكلمنا بها لا يرجع على بناء الجمهور
الى لغة من اللغات فلا يثبت الواسطة على هذا القول لكن رده الحضراوي بان
قال كل كلام ليس عربياً فهو عجمي ونحن كثيراً من الامم نثبت الواسطة واذا عرفت هذا
فاعلم ان النحاة قالوا ان عجمة الاسم تعرف بوجوه سبعة الاول ان ينقل ذلك عن احد
ائمة العربية الثاني خروجه عن اوزان الاسماء العربية نحو ابراهيم واسماعيل وجبرائيل
وعزرائيل فان مثل هذه الاوزان مفقودة في ابنية الاسماء في اللسان العربي الثالث
ان يكون اوله نون ثم راء نحو نرجس فان ذلك لا يكون في كلمة عربية الرابع ان يكون
آخره زاء بعد دال نحو مهندز فان ذلك لا يكون في كلمة عربية الخامس ان
يجتمع فيه الصاد والجيم نحو الصولجان والجص السادس ان يجتمع فيه الجيم والقاف
نحو المنجنيق السابع ان يكون خماسياً او رباعياً عارياً من حروف الذلاقة وهي
الباء والراء والنون والفاء والميم واللام فانه متى كان عربياً فلا بد وان يكون فيه
شيء منها نحو سفرجل وقذعمل وقرطعب وجحمرش وجعفر وزبرج وبرثن
ودرهم وقمطر والاعتبار الثاني اي الذي هو من جهة الالفاظ الالفاظ تنقسم

الى ثلثة اقسام واجب بالجر بدل عن ثلثة اى الى ما لا ينفك الوجود عنه وممتنع بالجر معطوف على واجب اى الى ما ينفك الوجود منه وجائز اى الى ما يكون فى الوجود وما لا يكون فالواجب اى فمثال الواجب رجل وقايم ونحوهما انما يجب ان يكون فى الوجود ولا ينفك الوجود عنه ومثال الممتنع لا رجل ولا قايم اذ يمتنع فى الوجود ان يكون لا رجل ولا قايم ومثال الجايز زيد وعمرو وبكر لانه جايز ان يكون وان لا يكون قال ابن الطراوة فكلام مركب من واجبين لا يجوز نحو رجل قايم لانه لا فائدة فيه وكلام مركب من ممتنعين ايضا لا يجوز نحو لا رجل لا قايم لانه كذب ولا فائدة فيه وكلام مركب من واجب وجايز صحيح نحو زيد قايم وقال ابن الطراوة ايضا وكلام مركب من ممتنع وجايز لا يجوز ومن واجب وممتنع ايضا نحو زيد لا قايم ورجل لا قايم لانه كذب اذ معناه لا قايم فى الوجود وكلام مركب من جايزين يجوز نحو زيد اخوك لانه معلوم الا انه بتاخير اخوك صار واجبا فصح الاخبار به لانه مجهول فى حق المخاطب فالجايز المؤخر يصير بتاخيره واجبا ولو قلت زيد قايم صح لانه مركب من جايز وواجب فلو قدمت واجبا وقلت قايم زيد لم يجز لان زيدا صار بتاخيره واجبا فصار الكلام مركبا من واجبين فصار بمنزلة قايم رجل وقال ابو حيان وهذا مذهب غريب ثم قال وما قاله من ان الجايز يصير بتاخيره واجبا ممنوع لان معناه مقدم كما

المقالة الاولى فى السماع

وهو ما ثبت فى كلام من اى فى كلام فصيح بليغ من متكلم يوثق بفصاحته وبلاغته فيكون على ثلثة انواع لا بد من كل منها فى ثبوت السماع فيشمل كلام الله تعالى وهو

القرآن المنزل على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم المكتوب فى المصاحف المنقول عنه نقلا متواترا وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم وهو قسمان منسوب الى الله وهو الحديث القدسى ومنسوب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا فكلاهما مقصودان بكلام النبى ههنا فان قيل بم عرف القرآن وميز عن الحديث مطلقا قلنا بامور خمسة الاول النظم والاعجاز فى انقطاع كثرة التحدى والثانى بالقراءة على رسول الله صلى الله عليه وسلم دون التحديث والثالث باخباره صلى الله عليه وسلم بانه قرآن والرابع الامر بالكتابة والابلاغ والخامس بالمنع من المس والتلاوة محدثا وكلام العرب العرباء الموثوق بعربيتهم الموجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم اى المعاصرين به وهم صنفان صنف لم يقبلوا الايمان مع علمهم بانه صلى الله عليه وسلم رسول الله بشهادة بلاغة القرآن وصنف مخضرمون وقبل بعثته صلى الله عليه وسلم وهم كفار وجدوا زمان الفطرة والجاهلية وبعدها اى بعد البعثة وهم مسلمون وان كان بعض هؤلاء من تبع التابعين على خلاف عقايد اهل السنة والجماعة الى ان فسدت الالسنة بكثرة المولدين والمصنفين نظما ونثرا هما تمييزان من كلام العرب اما القرآن فكل ما ورد انه قرئ به اى فى القراءات العشرة المشهورة ام فى غيرها جاز الاحتجاج به فى العربية سواء كان متواترا ام احادا ام شاذا قال السيوطى فى الاتقان واعلم ان القاضى جلال الدين البلقينى قال القراءات تنقسم الى متواتر واحاد وشاذ فالمتواتر القراءات السبعة المشهورة والاحاد القراءات الثلثة التى هى تمام العشرة ويلحق بها قراءات الصحابة والشاذ قراءات التابعين كالاعمش ويحيى بن وثاب وابن جبير

ونحوهم واحسن من تكلم في هذا النحو امام القراءة في زمانه الشيخ ابو الخير بن الجزري
قال في اول كتابه النشر كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه واحد ووافقت ايضا احد
المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهي القراءة الصحيحة المتواترة لا يجوز
ردها ولا يحل انكارها بل هي الاحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب
على الناس قبولها سواء كانت عن الائمة السبعة او عن العشرة ام عن غيرهم
من الائمة المقبولين ومتى اختل ركن من هذه الاركان الثلثة اطلق عليها ضعيفة
او شاذة او باطلة سواء كانت عن السبعة او عمن هو اكبر منهم هذا هو الصحيح
عند ائمة التحقيق من السلف والخلف وصرح بذلك الداني ومكي والمهدوي
وابو شامة وقد اطبق اى اتفق الناس على الاحتجاج بالقراءة الشاذة في العربية
اى اللغة والنحو والتصريف اذا لم تخالف القراءة الشاذة قياسا معروفا
بل ولو خالفته يحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه فلا يقاس عليها نحو استحوذ
ويأبى فما ذكر في الاحتجاج بالقراءة الشاذة لا نعلم فيه خلافا بين النحاة
وان اختلف في الاحتجاج بها في الفقه اى بالقراءة الشاذة على ما عرف في اصوله
ومن ثمة اى ومن اجل الاطباق على الاحتجاج بالقراءة الشاذة احتج على جواز
ادخال لام الامر اى استعمال لامه على الفعل المضارع المبدوّ بتاء الخطاب
من غير ان يعتبر فيه مأخذ الامر بقراءة فبذلك فلتفرحوا مكان فافرحوا
الجار والمجرور في بقراءة متعلق باحتج وقراءة فلتفرحوا من الشواذ كما احتج على ادخال
اى لام الامر على المضارع المبدوّ بالنون بالقراءة المتواترة مثل قوله تعالى ولنحمل
خطاياكم وكما احتج على صحة قول من قال ان لفظة الله اصله لاه بما قرئ شاذا وهو

الذي

الذي في السماء لاه وفي الارض لاه قال الامام السيوطي وكان قوم من النحاة المتقدمين
يعيبون على عاصم وحمزة وابن عامر قراءات بعيدة في العربية وينسبونهم الى اللحن
وهم مخطئون في ذلك فان قراءاتهم ثابتة بالاسانيد المتواترة الصحيحة التي
لا مطعن فيها وثبوت ذلك دليل على جوازه في العربية وقد رد على المتأخرون
عن ذلك العيب منهم ابن مالك بابلغ رد واختار جواز ما وردت به قراءاتهم
في العربية وان منعه الاكثرون مستدلا به ومن ذلك احتجاجه على جواز العطف
على الضمير المجرور من غير اعادة الجار بقراءة حمزة تساءلون به والارحام وعلى جواز
الفصل بين المضاف والمضاف اليه بمفعول المضاف المصدر بقراءة ابن عامر نحو قوله تعالى
قتل اولادهم شركائهم ثم قال الامام السيوطي فان قلت فقد روي ان عثمان بن
عفان قال لما عرضت عليه المصاحف ان بها لحنا ستقيمه العرب بالسنتها وايضا
روى عن عروة قال سألت عائشة رض عن لحن القرآن عن قوله تعالى ان هذان
لساحران وقوله تعالى والمقيمين الصلوة وعن قوله تعالى ان الذين امنوا والذين
هادوا والصابئون فقالت يا ابن اختي هذا عمل الكتاب اخطأوا في الكتابة
اخرجها ابو عبيد رح في فضائله فكيف يستقيم الاستدلال بما ذكر هنا قلت معاذ الله
كيف يظن اولا بعثمان رض انه يقرأه ويعلمه ولا يغيره ثم كيف يظن ثانيا بالصحابة
انهم يلحنون في الكلام فضلا عن القرآن وهم الفصحاء من اللحن ثم كيف يظن
ثالثا بالمصاحف لحنا يستقيمه غيره بلسانه ثم كيف يظن رابعا ان يكون لحنا
في القرآن الذي تلقوه من النبي صلى الله عليه وسلم كما انزل وضبطوه وحفظوه و
اتقنوه ثم كيف يظن خامسا اجتماع جامعي القرآن كلهم على الخطاء في كتابته

ثم كيف يظن بساداتنا ان القراءات استمرت على ذلك الخطاء وهو مروي بالتواتر خلفاً عن سلف هذا مما يستحيل عقلاً وشرعاً وعادة انتهى وقد اجاب العلماء ذلك باجوبة عديدة بسطها الامام الاسيوطي في كتاب الاتقان والجواب الاحسن فيما قيل في اثر عثمان رض بعد تضعيفه بالاضطراب الواقع في اسناده وبالانقطاع انه وقع في روايته تحريف لانه رض لما فرغ من المصحف الامام اتي به فنظر فقال احسنتم واجملتم اري شيئا سقيماً بالسنتها فهذا الاثر لا اشكال فيه فانه لما عرض عليه عند الفراغ من كتابته راى فيه شيئا على غير لسان قريش ثم وفي بذلك كما وقع لهم في التابوت والتابوه فوعد بانه سنقيم على لسان قريش ولعل من روى ذلك الاثر حرفه ولم يتقن اللفظ الذي صدر من عثمان رض فالزم لنا ما لزم من الاشكال المذكور واما كلام النبي صلى الله عليه وسلم فيستدل منه اي من كلام النبوي في اثبات القواعد النحوية بما ثبت انه صلى الله عليه وسلم قاله اي كلمه على اللفظ المروي كما استشهد ابن مالك في التسهيل على لغة اكلوني البراغيث بحديث الصحيحين يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار على ان الواو دالة على كون الفاعل جمعاً وليس الواو فاعل فعل والبراغيث بدل منه واكثر ابن مالك من ذلك المثال اي من قوله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون في الاستدلال بالالفاظ الواردة في الاحاديث حتى صار ابن مالك يسميها اي لغة اكلوني لغة يتعاقبون وقد استدل البيهقي به ثم قال لكني اقول ان الواو فيه علامة اضمار لانه حديث مختصر من حديث رواه البزار مطولاً لا موجزاً فقال فيه ان الله تعالى ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وقال ابو حيان في شرح التسهيل قد اكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الاحاديث على اثبات القواعد الكلية في لسان العرب

وما

وما رايت احداً من المتقدمين والمتاخرين سلك هذه الطريقة غيره على ان الواضعين الاولين لعلم النحو المستقرئين الاحكام من لسان العرب كابي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمرو والخليل وسيبويه من ائمة البصريين والكسائي والفراء وعلي بن المبارك الاحمر وهشام الضرير من ائمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك وتبعهم على هذا المسلك المتاخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الاقاليم كنحاة بغداد واهل الاندلس وذلك اي ما ثبت انه صلى الله عليه وسلم قاله على اللفظ المروي نادر جداً قال الامام الاسيوطي ذلك نادر جداً وانما يوجد في الاحاديث القصار فان غالب الاحاديث مروي بالمعنى وقد تداولتها الاعاجم والمولدون قبل تدوينها فرووها بما اذن اليه عباراتهم فزادوا ونقصوا وقدموا واخروا وابدلوا الالفاظ بالالفاظ ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على اوجه شتى بعبارات مختلفة مثاله روي من قوله صلى الله عليه وسلم زوجتكها بما معك من القرآن ملكتكها بما معك من القرآن خذها بما معك من القرآن وغير ذلك من الالفاظ الواردة في هذه القصة فنعلم يقيناً انه صلى الله عليه وسلم لم يلفظ بجميع تلك بل لا نجزم بانه عليه السلام قال بعضها اذ يحتمل انه ع م قال لفظاً مرادفاً لهذه الالفاظ غيرها فاتت الرواة بالمرادف ولم تات بلفظه صلى الله عليه وسلم اذ المعنى هو المطلوب ومن ثمة اي من اجل ان يكون ما ثبت انه صلى الله عليه وسلم قاله على اللفظ المروي نادراً انكروا اي النحاة على ابن مالك اثباته اي اثبات ابن مالك القواعد النحوية بالالفاظ الواردة في الحديث كما تم ما قال ابو حيان في شرح

التسهيل قد اكثر هذا المصنف الخ قال صاحب ثمار الصناعة النحو علم مستنبط بالقياس
والاستقراء من كتاب الله تعالى وكلام فصحاء العرب فقصره عليهما ولم يذكر
الحديث وقال بعضهم قد اكثر ابن مالك من الاستدلال بما ورد في الاثر متعقبا
بزعمه على النحويين وما امعن النظر في ذلك ولا صحب من له التمييز وقد قال
قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة وكان ممن اخذ عن ابن مالك قلت له
يا سيدي هذا الحديث رواية الاعاجم ووقع فيه من روايتهم ما يعلم انه ليس
من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يجب بشيء فان قيل ما بال النحويين يستدلون
بقول العرب وفيهم المسلم والكافر ولا يستدلون بما روي في الحديث
بنقل العدول كالبخاري ومسلم واضرابهما قلنا قال ابو الحسن ابن الضائع
في شرح الجمل تجويز الرواية بالمعنى في الاحاديث النبوية هو السبب الذي لاجله
ترك الائمة من الفريقين الاستشهاد على اثبات اللغة والقواعد النحوية بها
اي بالاحاديث الواردة واعتمدوا في ذلك على القرآن وصريح النقل عن العرب
العرباء ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الاحاديث لكان الاولى
في اثبات فصيح اللغة والقواعد النحوية كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله كلام اسم
كان وقوله الاولى خبر مقدم على الاسم لكونه اهم فالاولوية انه صلى الله عليه وسلم
افصح العرب العرباء قال ابو حيان وقد جرى الكلام في ذلك مع بعض المتاخرين
من الاذكياء فقال انما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم ان ذلك لفظ الرسول
صلى الله عليه وسلم اذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن في اثبات القواعد الكلية وانما
كان ذلك لامرين احدهما ان الرواة جوزوا النقل بالمعنى فتجد قصة واحدة قد جرت

في زمانه

في زمانه صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم لم يقل بتلك الالفاظ جميعها نحو ما
من انفاس قوله زوجتكها بما معك من القرآن على وجوه شتى ولا سيما مع تقادم
السماع وعدم ضبطه بالكتابة واتكال الصحابة والتابعين على الحفظ و
الضابط منهم من ضبط المعنى واما ضبط اللفظ فبعيد جدا لا سيما في الاحاديث
الطوال وقد قال سفيان الثوري ان قلت لكم اني احدثكم كما سمعت فلا تصدقوني
وانما هو المعنى والامر الثاني انه وقع اللحن كثيرا فيما روي من الحديث لان كثيرا من
الرواة كانوا غير عرب بالطبع ولا يعلمون لسان العرب الا بصناعة النحو
فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك وقد وقع في كلامهم وروايتهم غير
الفصيح من لسان العرب ونعلم قطعا غير شك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
افصح الناس فلم يتكلم الا بافصح اللغات واحسن التراكيب واشهرها واجزلها
واذا كان يتكلم بلغة غير لغته فانما يتكلم بذلك مع اهل تلك اللغة على طريق الاعجاز
وتعليم الله تعالى ذلك له من غير معلم ومن استشهد بالحديث النبوي فان كان استشهاده
على وجه الاستظهار والتبرك بالمروي بنقل العدول فحسن اي فهذا الاستشهاد
حسن وان كان يرى ان من قبله اغفل شيئا وجب عليه استدراكه فليس كما رأى قال
صاحب البديع متعصبا على النحويين وما امعن النظر في بحث الكلام في كتب
النحو في فعل التفضيل لا يلتفت الى قول من قال انه لا يعمل في الاسم الظاهر لان
القرآن والاخبار نطقا بعمله فيه ثم اورد آيات ومن الاخبار حديث ما من
ايام احب الى الله تعالى الصوم من العشر الاول من ذي الحجة انتهى وقال ابن الانباري
في الانصاف في منع ان في خبر كاد واما حديث كاد الفقر ان يكون كفرا فانه من

تغيرات الرواة خصوصاً اقامة يكون مقام يصير لانه صلى الله عليه وسلم افصح من نطق
بالضاد واما كلام العرب فيحتج منه اى من كلامهم بما ثبت عن الفصحاء الموثوق
بعربيتهم فكل ما ورد من قريش يحتج به الضمير يرجع الى ما لانهم مقتدى في نقل اللغة
العربية وعنهم اخذ اللسان لا عن غيرهم من قبائل العرب قال ابو نصر الفارابي
في اول كتابه المسمى بالالفاظ والحروف كانت قريش اجود العرب انتقاداً للافصح
من الالفاظ واسهلها على اللسان عند النطق واحسنها مسموعاً وابينها ابانة عما
في النفس وهم الذين عنهم نقلت اللغة العربية وبهم اقتدى وعنهم اخذ اللسان العربي
من بين قبائل العرب وهم اى القريش قيس وتميم واسد من كانوا على لغة مضر
قال عمر رض نزل القران بلغة مضر فان هؤلاء الذين عنهم اكثر ما اخذ ومعظمه
وعليهم اتكل في العرب اى في اللغة الفصيحة وفي الاعراب والتصريف ثم هذيل
وبعض كنانة وبعض الطي وبعض التيم وبعض الازد وبعض ربيعة وبعض
هوازن وبعض سعد بن بكر ممن نزل القرآن على لغتهم عن ابن عباس رض
انه قال في تفسير حديث انزل القران على سبعة احرف نزل القرآن على سبع لغات
وهم قريش وهذيل وتيم والازد وربيعة وهوازن وسعد بن بكر واستنكر
ذلك ابن قتيبة وقال لم ينزل القرآن الا بلغة قريش واحتج بقوله تعالى وما
ارسلنا من رسول الا بلسان قومه فعلى هذا يكون اللغات السبع في بطون
قريش ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم وبالجملة فان اللغة والاعراب
والتصريف لم تؤخذ عن حضري قط ولا عن سكان البراري ممن كان يسكن
اطراف بلادهم التي تجاور سائر الامم الذين حولهم فانه لم تؤخذ لا من لخم ولا

من

من جذام فانهم كانوا مجاورين لاهل مصر والقبط ولا قضاعة وخزاعة
ولا من غسان ولا من اياد فانهم كانوا مجاورين لاهل الشام واكثرهم
نصارى يقرؤن في صلوتهم بغير العربية ولا من تغلب والنمر فانهم كانوا
بالجزيرة مجاورين لليونانية ولا من بعض بكر لانهم كانوا مجاورين للنبط
والفرس ولا من ازد عمان لمخالطتهم للهند والفرس ولا من اهل اليمن اصلاً
لمخالطتهم للهند والحبشة ولولادة الحبشة فيهم ولا من بني حنيفة وسكان
اليمامة ولا من ثقيف وسكان الطائف لمخالطتهم تجار الامم المقيمين عندهم
ولا من حاضرة الحجاز لان الذين نقلوا اللغة صادفوهم حين ابتدؤا
ينقلون لغة العرب قد خالطوا غيرهم من الامم وفسدت السنتهم واما
الائمة الذين نقلوا اللغة واللسان العربي عن هؤلاء المذكورين من العرب
العرباء واثبتوها في كتاب وصيروها علماً وصناعة فهم اهل البصرة
والكوفة فقط من بين امصار العرب واعلم ان ابا حيان في شرح التسهيل
اعترض على ابن مالك حيث اورد في كتابه بنقل لخم وخزاعة وقضاعة وغيرهم
وقال ليس ذلك من عادة ائمة هذا الشان واذا عرفت هذا فاعلم ان المولدين
قد وضعوا اشعاراً ودسوها في الائمة واحتجوا بها ظناً انها للعرب
وذكر ان في كتاب سيبويه منها خمسين بيتاً وان منها قول القائل شعر
اعرف منها الانف والعينانا ۞ ومنخرين اشبها ظبيانا ۞ ومما يجب ان
يعلم انه كانت صنايع هؤلاء التي بها يعيشون الرعاية والصيد واللصوصية
وكانوا اقوى الناس نفوساً واقساهم قلوباً واشدهم توحشاً وامنعهم جانباً

واشدّهم حمية واحبّهم لان يغلبوا ولا يُغلبوا واعزّهم انقياداً للملوك واجفاهم
اخلاقاً واقلّهم احتمالاً للذلّة واعتمادهم اى اعتماد الائمة الثقاة من الفريقين
بما رووه بالاسانيد المعتبرة نثرهم ونظمهم اى نثر المذكورين من العرب العرباء
ونظمهم وقد دُوّنت دواوين عن العرب العرباء كثيرةً مشهورة كديوان امرئ
القيس والطِرمّاح وزُهير وجرير والفرزدق وطرفة والاعشى والنابغة و
غيرهم قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام يعتمد فى العربية على اشعار العرب ونثرهم
وهم كفار لبعد التدليس فيها كما اعتمد فى الطب وهو فى الاصل مأخوذ عن قوم
كفار كذلك فعلم ان العربى يحتج بقولهم ولا يشترط فيهم العدالة نعم تشترط فى رواية
تلك الاشعار وقال النبى صلى الله عليه وسلم ان من الشعر لحكمة وان من البيان لسحراً و
ورد فى الخبر علّموا اولادكم الشعر فانه يفتق الذهن ويورث الشجاعة وبالجملة جاد
الشعر مجامع الحكم والعرفان وشواهد مشكلات القرآن شعر اذا التبس من حيث
اشكالاً منه حرف • نشاهد ذلك الشعر المعروف • فالمسموع اى ما رواه الثقاة من
ائمة الفريقين بالاسانيد المعتبرة من نثرهم ونظمهم له حالات الحالة الاولى منها انه
اى المسموع ينقسم الى قسمين مطرد وشاذ قال ابن جنى فى الخصائص اصل استعمال
الطرد فى كلامهم التتابع والاستمرار ومنه مطاردة الفارسين بعضهم بعضاً و
يقال اطّرد الجدول اذا تتابع ماؤه واستمر فالمطرد اى الذى جعل فى علم اهل
العربية ما استمر من الكلام فى الاعراب وغيره من البناء والانصراف وعدمه من مواضع
الصناعة اى من جملة الاصطلاحات النحوية والشاذ ما فارق عليه اى على الاستمرار
بقية بابه اى باب الشاذ وانفرد عطف تفسير لقوله ما فارق عليه عن ذلك اى عن

ذلك

ذلك الاستمرار المذكور المخالفة للقياس المشهور الى غيره اى الى الاستعمال المرافق له
ثم كل منهما اى من المطرد والشاذ على اربعة اضرب احدها مطرد فى القياس والاستعمال
معاً وهذا هو الغاية المطلوبة نحو قام زيد وضربت عمراً ومررت بسعيدٍ
والضرب الثانى مطرد فى القياس شاذ فى الاستعمال نحو الماضى الذى تركوا استعماله
من يذر ويدع وقد قرئ ما ودَعك ربك بالتخفيف ونحو قولهم مكان مبقل
هذا هو القياس والاكثر فى السماع باقل والاول مسموع ايضا ومنه ايضا مجئ مفعول
عسى اسماً صريحاً نحو عسى زيد قائماً فهو القياس غير ان الاكثر فى السماع كونه فعلاً
والاول مسموع ايضا والضرب الثالث مطرد فى الاستعمال شاذ فى القياس نحو
قولهم استحوذ واستنوق الجمل واستصوب الامر وابى يأبى والقياس الاعلال
فى الثلاثة وكسر العين فى الاخير والضرب الرابع شاذ فى القياس والاستعمال
معاً كقولهم ثوب مصوون وفرس مقوود ورجل معوود من مرضه تنبيه قال
الشيخ جمال الدين ابن هشام اعلم انهم يستعملون غالباً وكثيراً ونادراً وقليلاً
ومطرداً فالمطرد لا يتخلف والغالب اكثر الاشياء ولكنه يتخلف والكثير دونه
والقليل دونه والنادر اقل من القليل فالعشرون بالنسبة الى ثلثة وعشرين
مطرد وثلثة وعشرون بالنسبة الى خمسة عشر غالب والخمسة عشر بالنسبة اليها
كثير لا غالب والثلثة قليل والواحد نادر فاعلم بهذا مراتب ما يقال فيه ذلك
والحالة الثانية منها ان المسموع الفرد هل يقبل ويحتج به ام لا فيه اقوال
ثلثة القول الاول ان يكون المسموع فرداً بمعنى انه لا نظير له فى الالفاظ
المسموعة مع اطباق العرب اى اتفاقهم على النطق به اى بهذا الفرد فهذا الفرد

يقبل ويحتج به ويقاس عليه اجماعا كما قيس على قولهم في شنوءة شنئي مع انه لم يسمع
غيره لانه لم يسمع ما يخالفه وقد اطبقوا على النطق به القول الثاني اذ يكون
اي المسموع فردا بمعنى ان المتكلم به من العرب واحد ويخالف هذا الواحد ما عليه الجمهور
قال ابن جني في الخصائص ينظر في حال المنفرد به اي بهذا المسموع الفرد فان
كان اي هذا المنفرد بهذا المسموع الفرد فصيحا في جميع ما عدا ذلك القدر اي المسموع
الفرد الذي به انفرد الاستعمال لا من جهة ذلك الانسان فان الاولى في ذلك
ان يحسن الظن به ولا يحمل على فساده وقال ابن جني في الخصائص ايضا فان قيل
فمن اين عرفت ذلك وليس يجوز لاحد ان يرتجل لغة لنفسه قلنا قد يمكن
ان يكون ذلك وقع اليه من لغة قديمة طال عهدها وعفا رسمها فقد اخبرنا ابو بكر
جعفر بن محمد بن الحجاج عن ابي خليفة الفضل بن الحباب قال قال لي ابن عون
عن ابن سيرين قال قال عمر بن الخطاب كان الشعر علم قوم ولم يكن لهم علم
اصح منه فجاء الاسلام فتشاغلت عنه العرب بالجهاد وغزو فارس
والروم ولهيت عن الشعر وروايته فلما كثر الاسلام وجاءت الفتوح
واطمأنت في الاسلام راجعوا رواية الشعر فلم يؤلوا الى ديوان مدون
ولا كتاب والفوا ذلك وقد هلك من العرب من هلك بالموت والقتل
فحفظوا اقل ذلك وذهب عنهم كثيره ثم قال ابن جني روى بسنده عن
عمرو بن العلاء قال ما انتهى اليكم مما قالت العرب الا اقله ولو جاءكم وافرا
لجاءكم علم وشعر كثير وقد حكى حماد بالرواية الصحيحة ان النعمان امر الكتاب
فنسخت له اشعار العرب في الطنوج وهي الكراريس ثم دفنها في قصره الابيض

الدفاتر

فلما

فلما كان زمن المختار بن ابي عبيد فقيل له ان تحت القصر كنزا فاحتفره
فاخرج تلك الاشعار فمن ثمة اهل الكوفة اعلم بالشعر من اهل البصرة فاذا
عرفت هذا فاعلم انه اذا كان الامر كذلك لم يقطع على الفصيح الذي يسمع منه ما يخالف
الجمهور بالخطاء ما دام القياس يعضده فان لم يعضده كرفع المفعول والمضاف اليه
وجر الفاعل او نصبه فينبغي ان يرد لانه جاء مخالفا للقياس والسماع جميعا وكذا
اذا كان الرجل الذي سمعت منه تلك اللغة المخالفة للجمهور مضعوفا بقوله
مألوفا منه اللحن وفساد الكلام فانه يرد عليه ولا يقبل منه وان احتمل ان
يكون مصيبا في ذلك لغة قديمة فالصواب رده وعدم الاحتفال بهذا الاحتمال
القول الثالث ان ينفرد به اي بالمسموع الفرد المتكلم ولا يسمع من غيره اي لا
يسمع ما يوافقه ولا يسمع ما يخالفه قال ابن جني في الخصائص فالقول فيه يجب
قبوله اي قبول ما انفرد به هذا المتكلم اذا ثبتت فصاحته اي المتكلم بالمسموع
الفرد لانه اي ما انفرد به انما يكون شيئا اخذه عمن نطق به اي بما انفرد بلغة
قديمة لم يشارك في سماع ذلك منه احد بل سمعه هو فقط واخذه منه على
حد ما قيل فيمن خالف الجماعة وهو فصيح الضمير لمن في عمن او يكون ما انفرد به
شيئا ارتجله وهو اسم علم اذ لم يكن موضوعا لشيء قبل وضعه لهذا المسمى
بل وضع اولا له نحو حمدان وقد مر بيانه فان الاعرابي اذا قويت فصاحته و
سمت طبيعته تصرف وارتجل لفظا لمعنى من المعاني ما لم يسبق اليه على بناء المجهول
اي اللفظ الذي لم يسبقه احد بالوضع فيه فقد حكى عن رؤبة وابيه انهما كانا يرتجلان
الفاظا لم يسمعاها ولا سبقا اليها وقد مر الكلام فيه انتهى ولو جاء اي كل واحد

مما انفرد به المتكلم ومن المرتجل عن متهم اى مجروح بانواع التهمة مطعونا
بعدم العدالة او بعدم الضبط او ممن لم ترزق فصاحته قوة ولا سبقت الى
الانفس ثقته فانه يرد ولا يقبل اصلا فان ورد عن بعضهم شيء من الانفراد
والارتجال يدفعه كلام العرب ويأباه اى يمنعه القياس على كلامهم فانه لا مقنع
فى قبوله ان سمع من الواحد ولا مقنع ايضا فى قبوله من العدة القليلة الا
ان يكثر من ينطق به منهم وقيل وان كثر قائلوه فانه مع هذا ضعيف من وجهين
احدهما ان يكون من نطق به لم يثق ولم يقو قياسه والآخر ان يكون انت قصرت
عن استدراك وجه صحته لانه اى هذا البعض يحتمل ان سمعه اى ما ورد منه
من غيره ممن ليس بفصيح وكثر استماعه منه فسرى فى كلامه من السراية مع ان ذلك
قل ما يقع فان الاعرابى الفصيح اذا عدل به عن لغته الفصيحة الى لغة اخرى سقيمة
عافها الى فساد لسانه ولم يعبأ بها واذا عرفت هذا فاعلم ان الاولى ان يقبل
ما يورد من الانفراد بل من الارتجال ممن اشتهرت فصاحته ويحمل امره
على ما عرف من حاله حين اورده لا على ما عسى ان يحتمل كما ان على القاضى قبول
شهادة من ظهرت عدالته وان كان يجوز كذبه فى الباطن فاذا لم يؤخذ
بهذا المذكور لادى الى ترك الفصيح بالشك وسقوط كل اللغات والحالة الثالثة
منها قال ابن جنى فى الخصايص ان اللغات على اختلافها كلها حجة يقبلها
القياس ولا ترده الا ترى ان لغة الحجازيين فى اعمال ما ولا المشبهتين بليس
ولغة التميميين فى تركه اى ترك اعمال ما ولا كل منهما اى من اللغتين يقبله
القياس ولا يرده فليس لك ان ترد احديهما اى احدى اللغتين بصاحبتها

لانها

لانها ليست احق بذلك من الاخرى لكن غاية الباب لك فى ذلك ان تتخير احدهما
فتقويها على اختها وسيأتى فى ذلك مزيد كلام فى المقالة السادسة فى
التعارض والتراجح والكلام هكذا فى فريقى البلديين مثلا مذهب
البصريين ارتفاع اخبار الحروف المشبهة بالفعل بها ومذهب الكوفيين
بما هى مرتفعة به قبل دخول هذه الحروف فليس لك ان ترد احد المذهبين
بالآخر الا ان لك ان تتخير احدهما فتقويه على الآخر والحالة الرابعة منها علة
الامتناع عن المسموعات يؤخذ اى المسموع من اهل المدر اى الذين يسكنون
فى البلدان ما دام كانت لغتهم سالمة من الفساد والخلل فلو علم ان اهل المدينة
باقون على فصاحتهم ولم يعرض للغتهم شيء من الفساد والخلل لوجب الاخذ
عنهم كما يؤخذ من اهل الوبر اى الذين يسكنون فى الصحارى ما لم يعرض للغاتهم
شيء منهما اى من الفساد والخلل ولو فشى فى لغة اهل الوبر ما شاع من الفساد
والخلل فى لغة اهل المدر لوجب رفض لغتهم قال ابن جنى وعلى ذلك
العمل فى وقتنا هذا لانا لا نكاد نرى بدويا فصيحا قرشيا او غيره من
القبائل وقد روى انه صلى الله عليه وسلم كان رأى رجلا يلحن فقال ارشدوا
اخاكم فقد ضل وايضا سمع عمر رض رجلا يلحن فقال ارشدوه فانه قد ضل
وكذلك كان على كرم الله وجهه رأى من يلحن حتى حمله وضع علم النحو وقد
شاع واستمر فساد الالسنة واختلالها بالخلل الواقع فى هذا الزمان
فسادا ظاهرا مشهورا فينبغى ان نستوحش من الاخذ عن كل احد الى ان نستوى
لغته وتشيع فصاحته عندنا وقد قال الفراء فى بعض كلامه انه توقفوا بالاخذ

الى ان سمع فيه من بدوى فصيح شاع فصاحته وقويت لغته فاولها والحالة الخامسة
منها المسموع من العربى اى من الفصيح الذى ينقل لسانه اى لغته والعمل فى ذلك المنقول عنه
ان ينظر الى حال من انتقل ذلك المنقول اليه فان كان الشخص المنقول اليه فصيحا تكن
فصاحته لغته اى لغة من ينقل لسانه اخذ بها على بناء المجهول جواب الشرط كما يؤخذ
بما انتقل عنها اى يعمل بلغة المنقول اليه كما يعمل بلغة الاصل وان كان الشخص المنقول
اليه من حيث لغته التى رواها فاسدا فلا يؤخذ ويؤخذ بالاولى اى بلغة من ينقل
لسانه من العرب العرباء قال ابن جنى فان قيل فما يحملك ان يكون كما وجدت فى لغته
فسادا بعد ان لم يكن فيها فساد آخر نعلمه انت قيل لو اخذ بهذا لادى الى ان يطيب
نفس بلغة وان يتوقف على الاخذ عن كل احد مخافة ان يكون فى لغته زيغ لا نعلمه
الآن ويجوز ان نعلمه بعد زمان وفى هذا من الخطاء ما لا يخفى فالصواب الاخذ
بما عرف صحته ولم يعرف فساده ولا يلتفت الى احتمال الخلل منه ما لم يتبيّن ولم يشتهر
والحالة السادسة منها تداخل اللغات قال ابن جنى فى الخصايص اذا اجتمع فى كلام
الفصيح المسموع من الناقلين لغتان فصاعدا كقوله شعر واشرب الماء ما بى نحوهو عطش
الا لان عيونه سال واديها فقال الشاعر فى هذا البيت نحوهو بالاشباع اى
باشباع ضم ضمير نحو وقال عيونه بالاسكان فى ضمير عيونه فينبغى ان يتأمل حال
كلامه اى كلام الشاعر فيجوز ان يكون اللغتان فى كلامه متساويتين فى الاستعمال
بحيث لا يكون احدى اللغتين اكثر استعمالا فاطلق الشاعر الامر بان يكون قبيلته
تواضعت اى استعملت ذلك الامر والشان على تينك اللفظين لان العرب قد
تفعل ذلك للحاجة اليه فى اوزان اشعارها ولسعة تصرف اقوالها ويجوز ان يكون

لغته

لغته فى الاصل احديهما اى احدى اللفظين ثم انه استفاد الاخرى من قبيلة
اخرى وطال بها اى بالاخرى عهده اى زمانه من حيث الاستعمال فلحقت اى
الاخرى بطول المدة وباتصال الاستعمال بلغته الاولى فان كانت احدى
اللفظين اكثر فى كلامه من الاخرى فاطلق الامر به فكانت التى هى قليلة الاستعمال
هى الطارية عليه بل الكثيرة استعمالا هى الاولى الاصلية ويجوز ان يكونا اى
اللغتان معا لغتين له اى للشاعر ولقبيلته فى استعماله وانما قلنا فى استعماله
لضعفهما فى نفسه وشذوذهما عن قياسه فاذا كثر على المعنى الواحد الفاظ
مختلفة كما جاء عنهم فى اسماء الاسد والخمر وغيرهما فسمعت تلك الالفاظ
المختلفة فى لغة انسان واحد فعلى ما ذكرناه انفا وما تحرف اى وايضا
على ما ذكرناه آنفا من الجواز ان يتحرف الصيغة واللفظة واحدة كقولهم رغوة
اللبن ورِغوة ورُغوة مثلثا ورغاوته كذلك وكقولهم من علٍ بفتح العين
وكسرها ومن علو كذلك وعلى هذا تخرج جميع ما اورد من التداخل نحو ركن يركن
وقلى يقلى وسلا يسلا فكل ذلك لغات تداخلت فتركبت هناك لغة
ثالثة بان اخذ الماضى من لغة والمضارع من لغة اخرى فحصل التداخل والجمع
بين اللغتين لطيفة قال الاصمعى اختلف رجلان فى الصقر فقال احدهما
بالصاد وقال الاخر بالسين فتراضيا باول وارد عليهما فحكيا له ما هما
فيه فقال لا اقول كما قلتما انما هو الزقر واذا عرفت هذا فاعلم انه قد حكى
عن ابن جنى ان استعمال اللغتين المتداخلتين قولان احدهما انه يجوز
مطلقا والثانى انه انما يجوز بشرط ان لا يؤدى الى استعمال لفظ مهمل كالحبك

والحالة السابعة منها انهم اى النحويين اجمعوا على انه اى الشأن لا يحتج بكلام المولدين اى من كان ابوه عربيا وامه عجمية او بالعكس والمحدثين بكسر الدال المبتدع فلا يوثق بفصاحته فى اللغة العربية وفى الكشاف ما يقتضى تخصيص ذلك بغير ائمة اللغة ورواتها فانه استشهد بشعر المولد فى اللغة فهو من علماء العربية فاجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه لتوثق العلماء بروايته واتقانه والحالة الثامنة منها انهم اى النحويين قالوا لا يجوز الاحتجاج بشعر ولا نثر لا يعرف قائله صرح بذلك ابن الانبارى فى الانصاف وكان علة ذلك اى عدم الجواز خوف ان يكون ذلك الشعر او النثر لمولد او لمن لا يوثق بفصاحته ومن هذا اى من اجل انه لا يحتج بشعر ولا نثر لا يعرف قائله يعلم انه يحتاج الى معرفة باسماء شعراء العرب وطبقاتهم فى الاستشهاد بشعرهم ونثرهم وقد ذهب الكوفيون الى جواز دخول لام الابتداء فى خبر لكن بتشديد النون واحتجوا بقول الشاعر شعر ولكننى من حبها لعميد • والجواب عندنا ان هذا البيت لا يعرف قائله ولا اوله ولم يذكر منه فى الاستشهاد الا هذا المصراع ولم ينشده احد ممن وثق فى اللغة ولا عزى الى مشهور بالضبط والاتقان وقال ابن هشام على الالفية استدل الكوفيون الى جواز مد المقصور للضرورة شعر قد علمت اخت بنى السعلاء • وعلمت ذاك مع الجزاء • ان نعم ماكولا على الخواء • يالك من تمر ومن شيشاء • وهى مقصورات فى الاصل والجواب عندنا انه لا يعلم قائله فلا حجة فيه هكذا اورد ابن النحاس فى التعليقة ما اجازه الكوفيون مع اجوبته وطعن له عبد الواحد فى كتابته وقال ولو صح ما قاله لسقط الاحتجاج بخمسين بيتا

من

من كتاب سيبويه فان فيه الف بيت قد عرف قائلوها وخمسون بيتا لم يعرف قائلوها والحالة التاسعة منها انه اذا قال المستدل بالشعر او النثر الذى لم يعرف اسماؤهم وطبقاتهم حدثنى الثقة فهل يقبل قوله ام لا يقبل قلنا فكما فى علم الحديث واصول الفقه يترجح القبول فههنا اى فى النحو ايضا يقبل وقد وقع ذلك اى القول بحدثنى الثقة لسيبويه كثيرا اى فى مواضع عديدة يعنى اى سيبويه به بقوله حدثنى الثقة الخليل وغيره ممن اخذ النحو واللغة عنه وكان يونس يقول حدثنى الثقة فقال ابو زيد فقيل له لم لا تسميه قال هو حى فانا لا اسميه والحالة العاشرة منها انه اذا دخل الدليل الاحتمال اى احتمال نام من التاويلات سقط به الاستدلال ورد بهذا على ابن مالك كثير من المسائل التى استدل عليها باد له يقبل التاويل قال ابو حيان فى شرح التسهيل انما يسوغ ذلك اى يجوز ان يستدل بما يقبل التاويل اذا كانت الجادة اى الطريقة المسلوكة على شىء من المسائل التى تمثل باشعار العرب ثم جاء شىء آخر يخالف الجادة التى جاءت من العرب الموثوق بعربيتهم فيتناول اذا كانت اللغتان مشهورتان معروفتان اما ان كانت لغة طائفة من العرب لم يتكلم اى هذه الطائفة الا بها اى بهذه اللغة فقط فلا تاويل ومن ثم كان مردودا تاويله فى شعر ان على تكثر الطيب الا المسك • على ان كلمة ان فيها ضمير الشان لان ابا عمرو نقل ان ذلك لغة تميم واذا عرفت هذا فاعلم انه قال ابن السراج فى الاصول بعد ان قرر ان افعل التفضيل لا يأتى من الالوان والعيوب وقد انشد بعض الناس شعر يا ليتنى مثلك فى البياض • ابيض من اخت بنى اباض • فالجواب ان هذا معول على فساد وليس البيت الشاذ فى الكلام المحفوظ بادنى اسناد حجة

متعلق بانشد

على الاصل المجتمع عليه لا فى كلام ونحو وفقه وانما يركن الى هذا ضعفة اهل النحو
ومن لا حجة معه وتاويل هذا وما اشبهه كتاويل ضعفة اصحاب الحديث واتباع
القصاص فى النقل فاشار بهذا الكلام الى ان الشاذ ونحوه يطرح طرحا ولا يهتم
بتاويله **المقالة الثانية** فى الاجماع وهو لغة العزم يقال اجمع على الشئ اى عزم
عليه وحقيقته جمع رايه عليه يقال اجمعوا على الامر اى اتفقوا عليه واصطلاحا ما قاله
والمراد به اى بالاجماع ههنا اجماع نحاة البلدين وانما هم البصرة والكوفة بالجر فيهما
على البدلية وانما يكون الاجماع حجة اذا لم يخالف المنصوص ولا المقيس على المنصوص
والا اى وان خالفهما فلا اى فلا يكون الاجماع حجة لانه اى الشان لم يرد فى القرآن
ولا السنة انهم يجتمعون على الخطاء بل ورد انهم لا يجتمعون على الضلالة كما جاء
النص فى هذه الامة قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يجتمع امتى على الضلالة الحديث وانما
هو اى شان علم النحو علم منتزع من استقراء هذه اللغة اى اللغة العربية
البينة فكل من فرق له اى للاجماع بالاعراض عن علة صحيحة تستدل بها وطريق
لهجة بالجر عطفا على علة واللهجة اللسان وقد تحرك فيقال فلان فصيح اللهجة
كان خليل نفسه اى كان اخترع مذهبا فى حق نفسه كالخليل فيما بين نحاة البصرة
وابا عمرو فكره اى عن ذكر مذهب خليل نفسه الا انا مع ذلك اتفرقه به لم نسمح
له اى لم نفسح لمذهبه بالاقدام فى اثبات الاجماع على موضع اخر يجوز الاحتجاج
فيه باجماع الفريقين وذلك اى مثال ذلك كانكار ابى العباس جواز تقديم خبر
ليس عليها اى كلمة ليس التى هى الفعل الصريح القوى فى العمل فيما قبلها وانكاره من
حيث اعتباره معنى النفى فيها فاخذ نا نحتج عليه اى على انكار ابى العباس بان نقول

هذا

هذا اى جواز التقديم ما اجازه سيبويه وكافة اصحابنا والكوفيون ايضا اجازوا تقدمه
فاذا كان ذلك الجواز للبلدين اى لاهل البصرة واهل الكوفة جاز ان ينتزع عن
خلافهم قال ابن جنى فى الخصايص ولعمرى ان هذا ليس بموضع قطع من الخصم لان
للانسان ان يرتجل من المذاهب ما يدعو اليه القياس ما لم يخالف نصا وكما جاز نثرا او
نظما اى من المثال الذى جاز خلاف الاجماع الواقع فيه اى استعمل منذ بدا وظهر ذلك
العلم الى آخر هذا الوقت قولهم اى قول النحاة فى هذا جحر ضب خرب بالجر بتقديم الجيم
ثقب الحية وفى هذا ماء شن بارد فان الخرب والبارد نعتا جحر ضب وماء شن
فينبغى ان يكونا مرفوعين لكنهما الجر لمجاورتهما الجر الذى قبلهما انه من الشاذ الذى
لا يحمل عليه ولا يجوز رد غيره اليه الضمير البارز للشاذ ونظيره كثير فى القرآن
والشعر اما فى القرآن فكما فى قوله تعالى فامسحوا برؤسكم وارجلكم الاية بنصب وارجلكم
فى القراءة المشهورة عطفا على الايدى وقراءة الجر اى يحتمل العطف على الايدى
وان كان مجرورا ويكون الجر فيه للجوار فعلم ان القائل بالمسح على الرجل فقد
تعسف فخرج عن القطع الى الاحتمال من حيث التركيب والى مخالفة السنة المشهورة والى
المخالفة لعمل الصحابة رض ثم اعلم ان قراءة الجر منسوخة على ما روى الطحاوى
عن ابن عباس رض انه عليه السلام قرا بالجر اولا وقرا بالنصب ثانيا وقال رجع
القرآن الى الغسل وعن شهر بن حوشب مثله وغير ذلك من الاحاديث الناطقة بكون
قراءة الجر والعمل بمسح الرجلين منسوختين قال ابن جنى فى الخصايص واما انا
فعندى ان فى القرآن مثل ذلك نيفا على الف موضع واما قولهم هذا جحر ضب
خرب فانه على حذف المضاف والاصل جحر ضب خرب جحره فجرى خرب وصفا

على ضبٍّ وان كان في الحقيقة للجحر كما تقول مررت برجل قائم ابوه وان كان القيام
للاب لا للرجل ثم حذف الجحر المضاف الى الهاء واقيمت الهاء مقامه فارتفعت لانه
المضاف المحذوف كان مرفوعا فلما ارتفعت استتر الضمير المرفوع في نفس جحر واجماعُ
النحاة على الامور اللغوية معتبر خلافا لمن تردد فيه اى في اجماعهم على الامور اللغوية و
هذا التخذيف ممنوع مردود وقال ابن الخشاب في المرتجل ولو قيل ان مَن في الشرط اى حال
كونها شرطية نحو من يضرب اضرب لا موضع لها من الاعراب اى من وجوهه لكان اجراءً
لها اى من مجرى ان الشرطية وتلك اى ان الشرطية لا موضع لها من الاعراب اصلا ولكنه
كون من الشرطية بحيث لا موضع لها من الاعراب مخالفة للمتقدمين وهي لا تجوز واعلم
ان مَن في المجازاة لا يكون الا مبتدأً غير واقع عليها العامل الا ان يكون العامل حرف
جر في صلة جزاء الشرط او اسما مضافا قد عمل فيه جزاء الشرط فان وقع العامل قبلها
من غير ما ذكرنا بطلت المجازاة وصارت بمعنى الذي واجماعُ العرب ايضا اى كاجماع نحاة
البلدين حجة ولكن انى لنا بالوقوف عليه الباء زايدة كما في قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة اى حصلنا الوقوف عليه بالندرة ومن صوره اى اجماع العرب ان يتكلم العربي
اى الفصيح بشيءٍ اى بكلام ويبلغهم اى هذا الكلام الى العرب ويسكتون اى العرب عليه
اى على ما تكلم الفصيح به قال ابن مالك في شرح التسهيل واستدل على جواز رفع خبر ما
الحجازية ونصبه هو المنصوص قال الحجازيون برفع اسم ما ونصب خبره نحو قوله تعالى ما هذا
الا بشرًا بقول الفرزدق شعر فاصبحوا قد اعاد الله نعمتهم اذهم قريش واذ ما مثلهم
بشر ۞ وردّ المانعون اجماع العرب عليه بان قالوا ان الفرزدق تميمي فتكلم بهذا معتقدا
جوازه عند الحجازيين فلم ينصب ويجاب بان الفرزدق كان له اضداد من الحجازيين

والتميميين ومن مناهم ان يظفروا له بزلة يشنعون بها عليه مبادرين لتخطئته فلو جرى
بشيءٍ من ذلك لنقل الينا لتوفر الدواعي على التحدث بمثل ذلك اذا اتفق وفي عدم نقل
ذلك الينا دليل على اجماع اضداده الحجازيين والتميميين على تصويب قوله ومن جملة
احوال الاجماع تركيب المذاهب اى تداخلهن وهو مما يشبه تداخل اللغات السابق
ذكره في الحالة السادسة من احوال المسموع وقد عقد له ابن جني بابا في الخصايص
ويشبهه في اصول الفقه احداث قول ثالث والتلفيق بين المذاهب بالرفع عطف
على قوله احداث يقال لفقت الثوب اذا ضممت قطعة منه الى اخرى فتخيطها وذلك
اى بيان تركيب المذاهب وتداخلهن ان تضم بعضهن اى المذاهب الى بعض اخر وتنتحل
بين ذلك اى بين المذهبين يقال فلان انتحل مذهبا كذا انتسب اليه وانتحل شيء
غيره اذا ادعاه لنفسه مذهبا ثالثا لم يقل به قائل مثاله اى مثال انتحال المذهب الثالث بين
المذهبين ان المازني كان يعتقد مذهب يونس في باب التحقير بان يرد المحذوف
من التحقير حيث كان المردود محذوفا حال كونه مكبرا فيقول اى المازني على مذهب
يونس في تحقير يَضَعُ اسم رجلٍ يُوَيْضِع برد المحذوف غير منصرف واما سيبويه فلا يرد
المحذوف في تحقير يضع اسم رجلٍ ويقول يُضَيْعُ بلا رد منصرفا وكان المازني ايضا
يرى رأي سيبويه في صرف نحو جوارٍ علما لرجل او امرأة حيث صرفه سيبويه بلا رد
المحذوف منه فتحصل اذا للمازني مذهب مركب من مذهبي الرجلين وهو اى المذهب
المركب الذي هو المذهب الثالث باعتبار الانتحال الصرف على مذهب سيبويه والرد اى
رد المحذوف على مذهب يونس فيقول اى المازني في تحقير يرى اسم رجل جاءني يُرَيْئٍ
برد الهمزة المحذوفة على رأي يونس وبالصرف على قول سيبويه فيونس كان يرد ويمنع

من الصرف فيقول رأيت بُرَيْئَيَ وسيبويه كان يصرف ولا يَرُدُّ فيقول رأيت بُرَيًّا بادغام
ياء التحقير في الياء المنقلبة عن الالف والمازني يحدث قولًا ثالثًا والتلفيق بين
المذاهب فيقول المازني بُرَيْئِيَ فتركيب مذهب المازني من مذهب الرجلين ومن جملة
احداث قول ثالث وتلفيق المذاهب ما قال ابو البقاء في التبيين جاء في الشعر والنثر
لولاي ولولاك اورد ابو البقاء في التبيين بالياء والكاف ولم يأت بضمير الغايب نحو
لولاه بناء على اشتهاره وكثرته بالنسبة اليهما قال معظم البصريين الياء والكاف
في موضع جر قال سيبويه الضمير بعد لولا في محل الجر بلولا وهو حرف جر ههنا وقال
الاخفش من البصريين والكوفيون في موضع رفع قال الاخفش ان الضمير بعد لولا ضمير
مجرور واقع موقع الضمير المرفوع لجواز وقوع بعض الضماير موقع البعض مثل ما انا كانت
وعكسه فهو في محل الرفع بالابتداء فقال اي ابو البقاء في التبيين عندي انه اي الضمير
بعد لولا يمكن ان يكون فيه امران آخران احدهما ان لا يكون للضمير بعد لولا موضع
اي محل من الاعراب لتعذر العامل اي لامتناع وجوده واذا لم يكن اي لم يوجد ثمة عامل
لم يكن ثمة عمل وفي استعمالاتهم غير ممتنع اي يجوز ان يكون اي ان يوجد الاستعمال
بضمير لا موضع له اصلًا كالضمير الفصل وثانيهما يمكن ان يقال موضعه نصب بلا عامل
مخصوص لانه اي الضمير بعد لولا من الضماير المنصوبة المتصلة تقول لولاي ولولاك
ولولانا ولولا اياك كما تقول اياي ضرب زيد واياك ضرب زيد او ضربني زيد
او ضربك زيد ولا يلزم من ذلك اي من كونه من الضماير المنصوبة ان يكون له عامل مخصوص
كالتميز الرافع للابهام من المفرد نحو عشرين درهمًا الا ترى الى ان التميز في نحو عشرين درهمًا
ومنوان سمنًا وخاتم فضة لا ناصب له اي للتميز على التحقيق وانما هو اي عامل النصب فيه

لشبهه

لشبهه بما يشبه الفعل في العمل اي لشبهه باسم الفاعل المتعدي الذي يعمل عمل فعله المتعدي
وهو النصب في المفعول به حيث كان اي التميز فضلة في الكلام كالمفعول به
فعشرون درهمًا مشابه بضاربون زيدًا المشابه بيضربون زيدًا ومنوان سمنًا
مشابه بضاربان زيدًا المشابه بيضربان زيدًا وخاتمٌ فضةً مشابه بضاربٌ
زيدًا المشابه بيضرب زيدًا وكذلك قولهم لي ملؤه عسلًا نفسًا منصوب ودليله
ناصب على التحقيق وانما هو مشابه بماله عامل نحو زيدٌ معطيه الامير درهمًا بمعنى
زيد يعطيه الامير درهمًا واذا عرفت هذا فاعلم ان مثل ذلك المذكور مع زيادة
الامرين على رأي ابي البقاء يمكن في لولاي من حيث انه من الضماير المنصوبة بلا عامل
الا ان قائلًا لو قال ان الحكم اي الحكم باحداث مذهب ثالث وتلفيقه بانه اي لولاي
لا موضع له وان موضعه نصب خلاف الاجماع لان الاجماع منحصر في قولين اما في الرفع
واما في الجر والقول بحكم آخر يخالف الاجماع اي احداث قول ثالث وتلفيقه مردود
لاجبناه اي القائل من وجهين احدهما اي احد الجوابين ان هذا الاجماع الذي
نحن فيه من اجماع مستفاد من السكوت وايضا انهم لم يصرحوا بالمنع من قول
ثالث ومن التلفيق بين المذاهب وانما سكتوا عنهما والاجماع القوي هو
الاجماع على حكم الحادثة قولًا والثاني اي من الجوابين ان اهل العصر الواحد
اذا اختلفوا على قولهم في مسئلة جاز لمن بعدهم احداث قول ثالث وهذا
معلوم من اصول الشريعة والحال ان اصول النحو واللغة محمولة على اصول الشريعة
وقد صنع مثل ذلك كثير من النحويين خصوصا ابو علي الفارسي فان
له مسائل كثيرة قد سُبِقَ اليها بحكم واثبت هو فيها حكمًا آخر فمنها ان لفظة

كل لا يدخلها الالف واللام في قول الاولين وجوز هو فيها الالف واللام
وقد افردها بمسئلة في بعض مصنفاته واستدل على ذلك بالقياس فغير ممتنع
ان يذهب ذاهب هنا الى مذهب ثالث لوجود الدليل عليه انتهى المقالة
الثالثة في القياس وهو في اللغة التقدير يقال قس النعل بالنعل اى قدره به
واجعله نظير الآخر وفي الاصطلاح ما قال ابن الانباري في اصوله هو حمل غير
المنقول على المنقول اذا كان اى غير المنقول في معناه اى في معنى المنقول وقيل
اى صاحب المستوفي كل علم بعضه ماخوذ بالسماع والنصوص اى موقوف عليهما
وبعضه بالاستنباط والقياس اى موقوف عليهما وبعضه بالانتزاع من علم آخر فالفقه
بعضه ماخوذ من الكتاب والسنة والاجماع وبعضه بالاستنباط والقياس والطب
بعضه مستفاد من التجربة وبعضه من علوم آخر والهيئة بعضها مستفاد من علم الهندسة
وبعضها تجربة يشهد بها الرصد والموسيقى جلها منتزع من علم الحساب فالنحو
بعضه مسموع ماخوذ من العرب وبعضه مستنبط بالروية والفكر وهو التعليقات
وبعضه يوخذ من صناعة اخرى كقولهم الحرف الذي تختلس اى الذي هو يجعل بين
الاشمام والروم في المتحرك لا الساكن فانه ماخوذ من علم العروض اى من قوافيه
المناسبة وتصحيفاته المجوزة فيه وكقولهم الحركات انواع صاعد عال ومنحدر
سافل ومتوسط عنهما فانها ماخوذة من صناعة الموسيقى انتهى ولكن القياس
هو اى القياس معظم ادلة النحو والمعول عليه اى القياس هو الذي يعتمد عليه في علم
النحو في غالب مسائله المتداولة قال ابن الانباري في اصوله انكار القياس في علم
النحو لا يتحقق وانما النحو كله قياس يتبع ولهذا اى ولاجل كونه كله قياسا يتبع

قيل

قيل في حده اى تعريفه النحو علم بالمقاييس المستنبطة اى المستخرجة من استقراء كلام
العرب فمن انكر القياس فيه اى في النحو فقد انكره اى النحو ولا يعلم احد من افراد الناس
انكره اى النحو لثبوته اى النحو بالدلالة القاطعة العقلية التي بها يقابل النحو على السماع
وهي الدلالة القاطعة انا اذا اجتمعنا اى اذا كان اتفاقنا على انه اى الشان
اذا قال العربي كتب زيد باسناد كتب الى زيد فانه اى الشان يجوز ان يسند
هذا الفعل اى كتب الى كل اسم مسمى اى الى اسم علم او اسم كنية او اسم لقب
يصح منه الكتابة اى من ذلك الاسم العلم لنحو زيد وابو بشر واردشير الى ما
لا يدخل تحت الحصر واثباته اى اثبات ما لا يدخل تحت الحصر بطريق النقل
والسماع محال وكذلك القول في ساير العوامل الداخلة على الاسماء الرافعة
والناصبة والجارة من العوامل القياسي فانه يجوز ادخال كل منها على ما لا يدخل
تحت الحصر وذلك الادخال بالنقل والسماع متعذر فان العوامل السماعية
معدودة غير محفوظة فلو لم يجز القياس واقتصر على ما ورد في النقل والسماع من
حيث الاستعمال لبقي كثير من المعاني لا يمكن التعبير عنها لعدم النقل وذلك مناف
لحكمة الوضع فوجب ان يوضع وضعا اى يستعمل استعمالا قياسا عقليا لا نقليا
نادرا وضع على النحو والصرف بخلاف اللغة فانها وضعت وضعا اى استعملت استعمالا
سماعيا نقليا لا عقليا فلا يجوز القياس فيها اى في اللغة بل تقتصر على ما ورد
به النقل الا ترى ان القارورة سميت بتلك لاستقرار الشيء فيها ولا يسمى كل
مستقر فيه قارورة وكذلك سميت الدار دارا لاستدارتها ولا يسمى كل مستدير
دارا فافهم واعلم ان للقياس اربعة اركان اصل وهو المقيس عليه وفرع وهو المقيس

وحكمٌ ثبت استعماله عن العرب وعلّة جامعة لا شك ان العرب قد ارادت من العلل
والاغراض ما نسبناه اليها الا ترى ان اطّراد رفعُ الفاعل ونصب المفعول في الفعل
المتعدى اما بنفسه واما بحرف الجرّ والجرِّ بحروفه والنصب بحروفه والجزم بحروفه
وغير ذلك من التثنية والجمع والاضافة والنسب والتحقير وما يطول شرحه فهل
يحسن لذى لبٍّ ان يعتقد ان هذا كلّه وقع وتوالى ذا تجهه وسيجئ تفصيله
في الحالة الرابعة في العلّة وذلك اى المذكور من الاركان الاربعة مثل ان
تركَّبَ قياسًا اى تستعمله في الدلالة على رفع مالم يُسمَّ فاعله الجارّ مع المجرور متعلق
بقوله في الدلالة وهي متعلقة بقوله ان تركب فتقول اسم اُسند الفعلُ اليه او شبهه
مقدمًا عليه لا على جهة قيامه به فيخرج اسناد الفعل او شبهه الى الفاعل من هذا
التعريف فوجب ان يكون مالم يسم فاعله مرفوعًا قياسًا على الفاعل في الارتفاع
فالاصل المقيس عليه هو الفاعل والفرع المقيس هو مالم يسم فاعله والحكم الذى ثبت
استعماله عند العرب هو الرفع والعلّة الجامعة هي الاسناد والاصل اى القاعدة
الكلية التى يبنى عليها غيرها في الرفع ان يكون اى الرفع للاصل الذى هو الفاعل
وانما اُجرى اى الذى اُستعمل الرفع الذى للاصل على الفرع الذى هو لم يسم فاعلُه
بالعلّة الجامعة التى هي الاسناد فانعقدت هذه الاركان الاربعة اربعة حالات
باعتبار كل واحدٍ منها الحالة الاولى من الاحوال الاربعة في الاصل المقيس عليه
وفيه خمس مسائل المسئلة الاولى من شرطه اى الاصل المقيس عليه ان لا يكون شاذًّا
خارجًا عن سنن القياس فما كان كذلك لا يجوز ان يقاس عليه شئ كتصحيح استحوذ
واستصوب واستنوق وكحذف نون التاكيد في قوله شعر اِضرب عنك الهموم

طارقها اى اضربنْ ووجه ضعفه في القياس اى حذف النون ان التاكيد
للتحقيق وانما يليق به الاسهاب والاطناب لا الاختصار والحذف قال ابو
على الفارسيّ كما جاز لنا ان نقيس منثورنا على منثورهم كذلك يجوز ان نقيس
شعرنا على شعرهم اي يجوز القياس على ما استُعمل للضرورة في الضرورة فما اجازته
لهم اجازته لنا وما لا اجازته لهم فلا اجازته لنا قال ابن جنى في الخصايص
فان قيل امتنع متابعتهم في الضرورة حيث كان القومُ لا يترسّلون في عمل
اشعارهم ترسّلَ المولّدين وانما كان اشعارهم ارتجالًا فضرورتهم اذن اقوى
من ضرورتنا فينبغى ان يكون عذرهم اوسعَ قلنا ليس جميعُ الشعر القديم مرتجلًا
بل كان لهم فيه نحو ما للمولدين من الترسل تنبيه رُوى عن زهيرٍ انّه عمل سبعَ
قصايد في سبع سنين فكانت تُسمّى حوليات زُهيرٍ وعن ابن حفصة قال كنتُ
اعمل القصيدة في اربعة اشهرٍ واُصلحها في اربعة اشهرٍ واعرضها في اربعة اشهرٍ ثمّ
اُخرج بها الى الناس وحكاياتهم في ذلك كثيرة فان من المولدين من يرتجل في
لغته فيلزم الاجتناب المسئلة الثانية كما لا يُقاس على الشئ نطقًا لا يقاس عليه
تركًا قال ابن جنى في الخصايص فاذا كان الشئ شاذًّا في السماع مطّردًا في القياس
تحامَيتَ تحافظتَ ما تحامتِ العربُ اى تحافظه من ذلك اى من الشئ الذى هو شاذ
في السماع الخ وجريتَ اى استعملت نظيره على الواجب اى على الاستعمال الواقع في امثاله
ومن ذلك اى من الشئ الذى هو شاذ في السماع مطّردٌ في القياس امتناعك من استعمال
ماضِ يذر ويدع نحو وذرَ وودعَ لانّ العرب لم يقولوهما ولا منعَ ان تستعمل نظيرهما
نحو وسعَ ووزنَ على الاستعمال الواقع وان لم تسمعه انت المسئلة الثالثة ليس من شرط

المقيس عليه الكثرة في الاستعمال فقد يقاس على القليل في الاستعمال كما يقاس
على كثير الاستعمال لموافقته اي ذلك القليل في الاستعمال القياس وقد يمتنع
ان يقاس على الكثير في الاستعمال لمخالفته اي ذلك الكثير له اي القياس مثال الاول
الذي يقاس على قليل الاستعمال لموافقته القياس قولهم في النسبة الى شنوءة
شنئي فلك ان تقيس عليه ركوبة وحلوبة وتقول ركبي وحلبي وكذا في قتوبة
قتبي قياسا على شنئي وذلك اي قياسك هذا لانهم اجروا فعولة على فعيلة
في الاستعمال مستمرة لمشابهتها اي فعولة اياه اي فعيلة من اربعة اوجه احدها
ان كلا منهما ثلاثي اي هما يصدران ثلاثيان وثانيهما ان ثالثهما حرف
لين اي مزيدة بين العين واللام وثالثها اخرهما تاء التانيث فاما التاء التي للتانيث
فهي في الجوامد والمشتقات واما التاء التي في المصدر فليست للتانيث سواء كانت
للمصدرية او للمبالغة ورابعها انهما يتواردان اي يتفقان في وضع الواضع على معنى
واحد نحو اثيمة واثوبة ونهي عن الشيء ونهو ورحيم ورحوم ومشي ومشو
فلما اشتهرت حالهما اي فعيلة وفعولة على هذا الاستمرار في الازمنة جرت واو شنوءة
مجرى ياء حنيفة كما قالوا في النسبة الى حنيفة حنفي بحذف ياء فعيل قالوا ايضا في النسبة
الى شنوءة شنئي قياسا بحذف الياء فاذا عرفت هذا فاعلم ان ابن جني في الخصائص
ان الذي جاء في النسبة الى فعولة هو هذا الحرف اي شنوءة فان قال قائل لم تات
فيه غيره يقال له اذا قاس الانسان جميع ما جاء على وزنه عليه يكون صحيحا في
القياس مقبولا في الاستعمال فلا لوم وما ذكرناه من المناسبة بين فعولة وفعيلة
لم يجر اي لم يستعمل في باب المضاعف فلا يقال في نحو ضرورة وشديدة ضرري

وشددي

وشددي بل يقال ضروري وشديدي وكذا الكلام في حرورة وغيرها مثال
الثاني الذي يمنع ان يقاس على الكثير لمخالفته القياس قولهم في النسبة الى ثقيف وقريش
وسليم يعني في النسبة الى فعيل وفعيل بغير تاء ثقفي وقرشي وسلمي هذا المذكور
وان كان اكثر استعمالا من شنئي اي في النسبة الى فعولة بالتاء فانه ثقفيا وقرشيا و
سلميا والضمير في فانه راجع الى هذه الكلمات بتاويل المذكور عند سيبويه ضعيف
في القياس واقواه فيه ثقيفي وقريشي وسليمي فلا يقال في سعيد سعدي
ولا في كريم كرمي بل سعيدي وكريمي المسئلة الرابعة القياس في العربية على اربعة
اقسام احدها حمل الفرع المقيس على الاصل المقيس عليه ويسمى ذلك الحمل قياس
التباع مثل اعلال الجمع وتصحيحه اي عدم اعلاله حملا وقياسا على اعلال
المفرد وتصحيحه كقولهم في الاعلال قيم وديم اصلهما قوم ودوم في
قيمة وديمة اصلهما قومة ودومة وكقولهم في التصحيح زوج وثور في
زوجة وثورة والقسم الثاني من اقسام القياس من العربية حمل الاصل اي المقيس عليه
على الفرع اي المقيس ويسمى ذلك الحمل قياس الاولى بفتح الهمزة مثل اعلال المصدر
وتصحيحه اي عدم اعلاله حملا وقياسا على اعلال الفعل وتصحيحه كقولهم
في الاعلال قمت قياما اصلهما قومت قواما وكقولهم في التصحيح قاومت
قواما وقال ابن جني في الخصائص من حمل الاصل على الفرع تشبيها له في المعنى الذي
افاده ذلك الفرع من ذلك الاصل تجويز سيبويه قولهم هذا الحسن الوجه
بالنصب على ان يكون النصب في الوجه تشبيها بالضارب الرجل بالنصب الذي
جاء الجر فيه اي جر الرجل تشبيها بالحسن الوجه اصله الحسن وجهه بالضمير

فلما اريد اضافة الصفة المحلى باللام الى وجهه حذف الضمير منه وعوض عنه
اللام ثم اضيف الصفة المحلى باللام الى المعمول المحلى باللام المعوض عن المضاف اليه
فحصل التخفيف جدا باقل من الحرف ولما ورد ان يقال وما الذى يسوغ به سيبويه
فى ان الضارب الرجل بالجر وانما هو شيء رواه بنفسه وعلله بالعلة وليس مما
رواه عن العرب اجاب عنه بقوله والعرب اذا شبهت شيئا بشيء مثل الحسن الوجه
بالضارب الرجل بنصب المعمول فيهما او الضارب الرجل بالحسن الوجه بجر المعمول
فيهما فحملته اى العرب الشيء الاول على حكمه اى على حكم الشيء الثانى عادت اى العرب
بذلك الحمل والحكم ايضا اى رجعت بالتشبيه فحملت الآخر اى الشيء الثانى باعتبار
التشبيه للآخر على حكم صاحبه اى الشيء الاول فيوجد التشبيه من جهة اخرى وانما
فعلت العرب ذلك العود بهذه الجهة تثبيتا لها اى اثباتا للمشبه به فى وجه الشبه
قوة وتتميما لمعنى التشبيه بينهما اى بين المشبه والمشبه به فحكم سيبويه فى المثال المذكور
ايضا بان نصب الوجه فى الحسن الوجه محمول على الرجل بالنصب فى الضارب
الرجل وجر الرجل فى الضارب الرجل ولا تخفيف فيه اصلا محمول كذلك على جر
الوجه فى الحسن الوجه وفيه حصل التخفيف جدا اى يدل على صحة ما جوز سيبويه
من المحمولين ما عرف من ان العرب اذا شبهت شيئا بشيء مكنت واتسعت ذلك التشبيه
الذى عندها وعمت الحال بين المشبه والمشبه به ولما ورد ان يقال المذكور ههنا
الذى من الحمل والاعادة وغيره مخصوص بسيبويه ولا يتم جميع النحويين اجاب
بقوله ولما كان النحاة بالعرب لاحقين فى الاعراب والتصريف وعلى سمتهم
اى سمت العرب آخذين اى مستعملين جاز لهم اى للنحاة ان يروا ابدا اى فى استعمال القواعد

الكلية

الكلية من العلميين نحو مار اوا اى مثل ما تستعمله العرب وان يحذوا اى النحاة
لهم ان يطابقوا على امثلته الضمير راجع الى العرب او اما خذوا اى امثلة بالتى
جعلوها طابق التعريف بالفعل الاتى بهم اى النحاة لما شبهوا المضارع باسم
الفاعل فاعربوه اى المضارع عادوا اى النحاة رجعوا بذلك التشبيه وعموا
ذلك التشبيه بينهما اى بين المضارع واسم الفاعل بان شبهوا اسم الفاعل
بالفعل المضارع فاعملوه اى اسم الفاعل بسبب تلك المشابهة وايضا لما
شبهوا الوقف بالوصل فى رحمت وقوله اى الشاعر بل جوز اى بل رب جوز
تيهاء كظهر الجحفت اى الهاء فى الوقف بالتاء كذلك ايضا شبهوا الوصل بالوقف
فى سبسبا نحو رايت سبسبا وهى المفازة يعنى الالف فيها صورة الوقف فى
الوصل وكلكلا بفتح الكاف نحو رايت كلكلا اى صدره فان كان صفة
موصوف محذوف ضم الكاف نحو رايت رجلا كلكلا اى قصيرا ومنه قوله تعالى
لنسفعا وايضا اجروا الفعل المتعدى مجرى اللازم كما فى قوله تعالى هل يستوى
الذين يعلمون والذين لا يعلمون وكذلك اجروا العكس اى الفعل اللازم مجرى
المتعدى كما فى قوله تعالى واختار موسى قومه سبعين رجلا اى من قومه وكما
حملوا النصب على الجر فى المثنى والمجموع للضرورة فان حروف الاعراب فيهما ثلثة
الواو والياء والالف ومحله ستة فاعطى الواو لرفع الجمع والالف لرفع التثنية
وبقى الحرف الواحد والمحل اربعة فاعطى الياء لجر الجمع وحمل نصبه على جره للضرورة
ثم حمل نصب التثنية وجره على نصب الجمع وجره للضرورة حملوا الجر على النصب فيما لا
ينصرف اى للضرورة كابرهيم لا ينصرف للعلمية والعجمة فالعلمية فرع التنكير والعجمة

فرع العرب فمن تحقق الفرعيتين يشابه الفعل وفيه فرعية من جهة الافادة ومن جهة
الاشتقاق فالاسم الغير المنصرف يثقل كالفعل من تحقق تينك الفرعيتين فلا يدخل
عليه ما لا يدخل على الفعل وهو الجر مع التنوين ومن حمل الاصل على الفرع حذف الحروف
في الفعل المعتل الآخر وهي اصول للجزم والوقف فان جزم الناقص ووقفه سقوط
لام فعله حملا على حذف الحركات له اي الجزم في الفعل الصحيح الآخر وبهذه العلة
بعينه تحذف النون في يفعلان ويفعلون وتفعلون وتفعلين وحمل الاسماء المبنية
كاين ومتى وكيف وصه ومه على الحروف والافعال وحمل ليس وعسى في عدم
التصرف على ما ولعل عكسه اي هذا الحمل يعني عكس حمل ما في رفع الاسم ونصب الخبر
على ليس وحمل لعل في نصب الاسم ورفع الخبر على عسى الا ان النصب قدم لئلا يتوهم ان
لعل فعل صريح في العمل قال ابو حيان في التذكرة ومن حمل الاصل على الفرع اتحاد الزمان
في عطف الفعل وانما اشترط ذلك الاتحاد لان العطف نظير التثنية فكما لا يجوز تثنية
المختلفين لا يجوز عطف المختلفين في الزمان لان العطف اصل التثنية الا ان يدعى
في الفعل نظير التثنية في الاصل والقسم الثالث من اقسام القياس في العربية حمل النظير
على النظير ويسمى ذلك الحمل قياس المساوي فذلك الحمل اما في اللفظ فقط او في
المعنى فقط او فيهما معا فمن امثلة الاول اي من حمل النظير على النظير الذي في اللفظ
زيادة ان المكسورة المخففة بعد ما المصدرية نحو اجلس ان جلس القاضي وبعد ما
الموصولة نحو ما ان سألتني اعطيتك اياه فالموصول مبتداء وجملة اعطيتك
خبره حملا وقياسا لها بلفظ ما النافية وزيادة ان المكسورة المخففة بعد ما
النافية مطردة كثيرة كقوله شعر ما ان مدحت محمدا بمقالتي • ولكن مدحت مقالتي بمحمد •

وقوله

وقوله وتوكيد المضارع بالرفع عطفا على زيادة ان اي دخول نون التاكيد
في الجملة الخبرية بعد لا النافية حملا لها اي للا النافية في اللفظ على الناهية
بدون اعتبار حمل معنى الاخبار في الجملة الاخبارية على معنى الانشاء في الجملة
الانشائية فنقول في التلفظ بكلمتي الجملتين لا تفعلن وقوله وحذف الفاعل
افعل به في التعجب مرفوع معطوف على توكيد اي عند ابي الحسن الاخفش حملا وقياسا
لها بصيغة افعل به على افعل امر من باب الافعال لانها اي صيغة افعل به متشابهة
له اي لفعل الامر في اللفظ فعند الاخفش قوله به مفعول به اذ هو المتعجب كما كان
بعد ما احسن زيدا فعلى هذا يكون افعل به امرا لا خبرا فيحذف الضمير المرفوع
المتصل الذي هو الفاعل المعبر به عن المخاطب اي مخاطب كان مع اتصافه بالحسن
هذا الصدد ثم اجرى مجرى الامثال الان فلم يغير عن لفظ الواحد تقول يا رجل ويا
رجلان يا رجال احسن بزيد فالهمزة فاحسن عنده للصيرورة ليصير متعديا
بالباء او الباء زائدة للتاكيد ان كانت الهمزة للتعدية كما في قوله تعالى ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة وقال بعضهم على قول الاخفش احسن افعل امر لا خبر فيكون
فيه ضمير مرفوع بانه فاعله لكن ذلك الضمير المتصل ضمير المصدر كانه قال يا حسن
احسن بزيد واما عند سيبويه فقوله به فاعل والباء زائدة كما في قوله تعالى
وكفى بالله الا انها لازمة ههنا لتدل على الانشاء واصل احسن بزيد
احسن زيد بمعنى صار زيد ذا حسن كما في اغد البعير اي صار ذا غدة فالهمزة
للصيرورة فغير عن لفظ الخبر الى لفظ الامر وليس بامر اذ لا معنى للامر ههنا فلا
فلا فرق بين قولنا ما احسن زيدا وبين قولنا احسن بزيد فعلى مذهب

سيبويه لم يكن فيه ضمير لان الاسم المذكور بعده فاعل له وقوله وبناء باب حذامِ
على الكسر مرفوع معطوف على حذف تشبيها وقياسا له اى باب حذام بنزالِ ونزالِ
فيه مذهبان فاهل الحجاز يبنونه على الكسر لشبهه بنزال ونزال في التعريف والتانيث
والعدل والزنة وبنو تميم يعربون منه ما ليس آخره راء نحو حذام وقطام ورقاش ولا
يصرفونه للعدل والتعريف فيقولون هذه حذامُ ورأيت حذامَ ومررت بحذامَ
واما ما في آخره راء نحو ظفار ووبار وسفار وحضار فيوافق فيه التميميون اهلَ
الحجاز غالبا فيقولون هذه ظفار ورأيت ظفار ومررت بظفار كما قال شاعرهم
شعر ومر دهر على وبارِ • فهلكت جهرةً وبارِ • ومن امثلته اى جواز مثل غيرِ
قايمٍ الزيدانِ وانما قال مثل ليدخل فيه ما في معنا حرف النفي من اسم او فعل كغير وليس
مثال الاسم مر مثاله ومثال الفعل ليس قايمٌ الزيدان حملا وقياسا له اى لمثل غير قايم
على ما قايم الزيدان فانه اى مثل غير قايم في معناه اى في معنى ما قايمٌ يعني معنى حرف النفي
ولولا ذلك الاعتماد الى حرف النفي او معنى حرف النفي لم يجز لان المبتدا اما ان يكون ذا خبر
نحو زيد قايم او ذا مرفوع ساد مسد الخبر يغني عن الخبر لكونه مفردا والزيدان ليس كذلك
والمطابقة للمبتدا شرط في الخبر المشتق افرادا وتثنية وجمعا وتانيثا ليصح رجوع الضمير منه
الى المبتدا وجايز عند الكوفيين والاخفش قايمٌ الزيدانِ بلا اعتماد على النفي او معناه
على ان يكون قايم مبتدا وما بعده فاعل ساد مسد الخبر وبيان الاختلاف بين الفريقين
في الاعتماد على الاشياء الستة في اعمال اسمي الفاعل والمفعول والظرف مذكور في الكتب
النحوية ومن امثلته الثالث اسم التفضيل اى افعل من فانهم اى النحاة منعوا افعل التفضيل
اى صيغة افعل من ان يرفع الاسم الظاهر على الفاعلية لشبهه اى افعل من بافعل التعجب

وزنا

وزنا واصلا وافادة للمبالغة فاما نحو ما احسن زيدا فما فيه عند سيبويه نكرة غير
موصوفة في موضع رفع وساغ الابتداء بها لانها في تقدير التخصيص والمعنى شيء عظيم احسنَ
زيدا اى جعله حسنا فهو كقولهم شر اهرّ ذا ناب واحسنَ زيدا فعل ماض لا يتصرف مسند
الى ضمير ما المستتر وجوبا تشبيها له بافعل امر لفظا فعلى هذا يكون انشاء لا خبرا والدليل
على فعليته لزومه متصلا بياء المتكلم نون الوقاية نحو ما افقرني بكذا وما ارغبني
في عفو الله ولا يكون كذلك اسم التفضيل والبصريون اجازوا تصغير افعل في التعجب
لشبهه بافعل التفضيل لفظا ومعنى في ذلك اى في التصغير والشيء قد يخرج عن بابه لمجرد
الشبه وقال الكوفيون انه اى افعل في التعجب اسم لمجيئه مصغرا نحو قوله شعر يا
ما اميلحَ غزلانا شدنّ لنا • واما التصغير للاسماء ولا حجة فيما اوردوه
لشذوذه وانما يكون تصغير افعل التعجب لشبهه بافعل التفضيل لفظا ومعنى قال
الجوهري ولم يسمع تصغيره الا في املح واحسن ولكن النحويون قاسوه فيما عداهما
والقسم الرابع من اقسام القياس في العربية حمل النقيض على النقيض ويسمى قياس الادون
ومن امثلته اى القسم الرابع النصب بلم التي لنفي الماضي وجزم المضارع بعد قلب معنى الماضي
اليه كقراءة بعضهم الم نشرحَ وكقوله شعر في اي يوميّ من الموت افر • يومَ لم يُقدَرَ
ويومُ قُدِر • حملا وقياسا لها اى لم على النصب بلن التي لنفي المستقبل نفيا مؤكدا لا نفيا
ابديا كما قالت المعتزلة وزعم ابن اللحياني ان بعض العرب ينصب بلم وخرج هو وابن
مالك على ان الاصل لم نشرحن ولم يقدرن ثم حذفت النون المؤكدة الخفيفة وبقيت
الفتحة دليلا عليها في الآية وفي البيت شذ وذان توكيد الفعل المنفي بلم وحذف
النون بلا وقف ولا اجتماع الساكنين والحمل اولى مما خرجاه لان الآية الكريمة على هذا

الحمل يكون برية في وقوع الشاذ الغير المشهور من العرب وعكسه اى عكس النصب بلم وهو الجزم بلن وهذا بالرفع معطوف على قوله النصب كقول الشاعر شعر لن يخب الآن من رجائك من • حرك من دون بابك الحلقة • واصل لن لا ابدلت الالف نونا لان المعروف في صورة الوقف هو ابدال النون الفا وقفا ووصلا نحو قوله تعالى لنسفعا وليكونا وغيرهما قال الجزولي حين قرره وقد يحمل الشئ على مقابله وعلى مقابل مقابله وعلى مقابل مقابل مقابله مثال الاول اى مثال حمل الشئ على مقابله لم يضرب الرجل بالكسر لاجتماع الساكنين اى من الفعل حملا وقياسا للجزم على الجر من الاسم ومثال الثانى اى مثال حمل الشئ على مقابل مقابله نحو يا زيد اضرب الرجل حملا فيه السكون على الكسر الذى هو مقابل الجر في المثال المذكور ومثال الثالث نحو يا امراه اضرب الرجل اصله اضربين حذف النون للجزم وحذفت الياء اجتزاء بالكسر الذى هو مقابل الجر اى بناء على ان الكسر في البناء مقابل الجر في الاعراب والكسر عوض عن الياء الساكنة والياء الساكن قائمة مقام النون المحذوفة المسئلة الخامسة انه اى الشان اختلف فيما بين الائمة هل يجوز تعدد الاصول المقيس عليها اى التى يقاس عليها الفروع لفرع واحد متعلق بقوله تعدد الاصول ام لا يجوز والاصح اى المذهب الاصح انه يجوز ومن جملة امثلة ذلك اى الذى يجوز فيه تعدد الاصول المقيس عليها لفرع واحد كلمة اى كاينة في الاستفهام او الشرط اى سواء استعملت في الاستفهام او الشرط فانها اى كلمة اى اعربت من بين ساير الاسماء التى هى مبنية لان حملا لها على نظيرتها كلمة بعض بالجر بدلا من نظيرتها وحملا لها على نقيضتها كلمة كل بالجر بدل من نقيضتها والحالة الثانية

من الاحوال الاربعة المقيس هل يوصف فيما بين النحاة بانه من كلام العرب ام لا قال المازنى ما قيس اى كل لفظ دال على معنى بالوضع مفردا كان او مركبا اسناديا او غيره اذا قيس على كلام العرب فهو لا يكون الا من كلام العرب الا ترى الى نفسك والى غيرك انك لم تسمع انت ولا غيرك اسم كل فاعل والمراد من كل فاعل مرفوع الفعل باسناده اليه مقدما عليه فكذا لم تسمع انت ولا غيرك اسم كل مفعول والمراد به منصوب الفعل من حيث وقوعه عليه وانما سمعت البعض الذى وصلك من العرب فقست عليه اى على ما وصلك وسمعته من العرب غيره الذى لم تسمعه ولم يوصلك فاذا سمعت منهم قام زيد من الفعل اللازم او ضرب زيد عمروا من الفعل المتعدى فقس عليهما اى على قام زيد ظرف بشر وكرم خالد وعلى ضرب زيد عمروا نصر زيد بشرا واعطى زيد عمروا درهما وحسب زيد عمروا فاضلا وانما اورد في المثال قام زيد ثم قاس عليه ظرف بشر ليعلم ان المراد بالفاعل المرفوع اسناد الفعل اليه لا احداث الفاعل ذلك الفعل وايجاده وقال ابو على كذلك يقاس الاوزان التى تلحق بزيادة اللام الثانية على الرباعى المجرد من الاسم والفعل او التى تلحق بزيادة اللام الثانية والثالثة على الخماسى المجرد من الاسم فقط كقولك في ملحقات الرباعى المجرد بالقياس عليه خرجج ودخلل وضربب على مثال شمغذ وسردح من خرج ودخل وضرب وكقولك في ملحقات الخماسى المجرد من الاسم فقط ضربرب وقتتل وشربرب على مثال صهجج كسفرجل قال ابن جنى في الخصايص من الضرب والقتل والشرب وكذلك من الخروج خرجرج وهذه المذكورات من الامثلة من الفاظ العربية بلا شك وان لم تنطق العرب بواحد من هذه الحروف

قال ابن جني فان قيل قد منع الخليل هذه الحروف التي لم تنطقها العرب لما انشد بقول
الشاعر شعر ترافع العز بنا فارفنععا • قياسا على قول العجاج شعر تقاعس
العز بنا فاقعنسسا • فدل منعه على امتناع القياس في مثل هذه الابنية فالجواب
انه انما انكر ذلك لانه فيما لامه حرف حلقي والعرب لم تبن هذا المثال مما لامه
حرف حلقي حصوصا وحرف الحلق فيه متكرر وذلك مستنكر عندهم مستثقل فثبت
اذن ان ما قيس من مثل ضربنب وشريب وضربزب وشربرب على كلامهم اي على
جعفر وضحج فهو اي هذا المقيس من كلامهم ولهذا اي لاجل هذا المذكور قيل في حق
العجاج ورؤبة انهما كانا قاسا اللغة في التكلم والتحاور وتصرفا فيها اي في اللغة كما
تصرف العرب في الالفاظ المستعملة واقدما على استعمال ما اي لفظ لم يأت به من
قبلهما من العرب الآباء وقال ابن جني ايضا في الخصايص اعلم ان منفعة الاشتقاق
لصاحبه ان يسمع الرجل اللفظة فيشك اي هذا الرجل فيها اي في تلك اللفظة فاذا
راى هذا الرجل الاشتقاق قابلا لها اي لتلك اللفظة انس بها اي باللفظة وزال
استيحاشه منها فهذا تثبيت اللغة بالقياس وقال ابن جني في موضع آخر من الخصايص
ان من قوة القياس عندهم اعتقاد النحويين ان ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم
نحو قولك في بناء مثل جعفر من ضرب ضربب وبناء مثل زبرج ضربب وبناء
مثل برثن ضربب الى غير ذلك وهذا المقيس من كلام العرب كالمقيس عليه ولو
بنيت بناء مثل جورب نحو ضورب وبناء مثل قيلن نحو ضيرب لم يكن من
كلام العرب لانه قياس على الاقل استعمالا والاضعف قياسا والحالة الثالثة
من الاحوال الاربعة في الحكم الذي ثبت استعماله عن العرب وفيه مسئلتان معتبرتان

عند

عند النحاة الاولى منهما هل يقاس على حكم ثبت استعماله من العرب وهل يجوز ان
يقاس على ما ثبت بالقياس والاستنباط فالظاهر من كلامهم اي النحاة نعم اي الايجاب
بنعم وقد ترجم ابن جني في الخصايص باب الاعتلال لهم بافعالهم فقال ولقائل ذلك
ان يقول اذا كان اسم الفاعل اي صيغته على قوة بان كان بنفسه صلة او صفة لشيء او
حالا او خبرا منه يتحمل اي اسم الفاعل بها اي بسبب القوة الضمير المستتر فيه المتصل به
فمتى جرى جواب اذا اي اسم الفاعل متى رفع الفاعل الظاهر او الضمير البارز وهذا
هو المراد بقوله على غير من هو اي اسم الفاعل له اي لمن فالمراد من الغير كون اسم الفاعل
في المعنى لمسبب اعني به فاعله الظاهر او البارز حال كونه صلة لموصول نحو جاءني الذي
ضاربه عمرو او صفة لموصوف نحو قوله تعالى من هذه القرية الظالم اهلها او حالا
اي للذي هو حال نحو جاءني زيد مسرعا فرسه او خبرا للمبتدا نحو هند زيد ضاربته هي
لم يتحمل جزاء متى جرى اي اسم الفاعل الضمير المستتر المتصل لكونه في المعنى للسبب الذي
يرفعه فاذا كان حال اسم الفاعل اذا اجرى على غير من هو له كذلك فما ظنك بالصفة المشبهة
اي باسم الفاعل نحو جاءني الذي جليسه عمرو ومررت برجل حسنة جاريته ونكحت
امراة شريفا نسبها وهند زيد رحيمته هي وايضا ما ظنك باسم المفعول نحو جاءني
الذي مضروب غلامه وزيد مكرم اصحابه الخ فان الحكم الثابت للمقيس عليه اي لاسم
الفاعل انما هو اي هذا الحكم بالاستنباط والقياس على الفعل الذي اشتق منه اسم الفاعل
المقيس عليه او اشتق منه الصفة المشبهة به وقوله الرافع للظاهر بالجر صفة الفعل نحو
زيد تضرب جاريته عمرا وزيد حسنت جاريته حيث لا تلحقه اي الفعل الذي
اشتق منه اسم الفاعل او الصفة المشبهة به العلامات اي الضماير الراجعة الى الضمير

او الصفة او الحال او المبتداء فلا تلزم المطابقة في اسم الفاعل والصفة المشبهة به
لهن تذكيرًا وتأنيثا وافرادًا وتثنيةً وجمعًا المسئلة الثانية من مسئلتي الحكم الذي
ثبت عن العرب ما قال ابن الانباري اختلف في القياس على الاصل المختلف صفة للاصل
في حكمه يعني بحكم الاصل كونه اصلًا من وجه وفرعا من وجه آخر هل يجوز ذلك
القياس على الاصل المختلف في حكمه أم لا يجوز واجازه اي هذا القياس على الاصل الذي
قوم لان المختلف متعلق باختلف فيه اي في الحكم فرع لغيره اي لغير نفسه فكيف
يكون مقيسا عليه واصلًا من حيث كونه مختلفًا واجيب عن السؤال الحاصل من
كيف يكون بانه اي الشان يجوز ان يكون اي يعتبر فرعًا لشيء من وجه واصلًا
لشيء آخر من وجه آخر فان اسم الفاعل فرع على الفعل من وجه العمل واصل
للصفة المشبهة من وجه التأنيث والتذكير والتثنية والجمع ولا تناقض في ذلك
من حيث اختلاف الجهة وكذلك لات قد تزاد التاء مع لا المشبهة بليس لتأنيث اللفظ
او للمبالغة في معناها فتعمل عمل ليس في اسماء الاحيان لا غير نحو حين وساعة
واوان والاكثر فيها حذف الاسم كقوله تعالى ولات حين مناص اي ليس هذا الحين
حين مناص فرع على لا المشابهة بليس وتقاس عليها ولا اي لفظة لا بلا زيادة تاء
فرع على ليس وتقاس عليه من جهة النفي والدخول على المبتداء والخبر فلا اي لفظة لا
اصل للات وفرع على ليس ولا تناقض في ذلك باختلاف الجهة ومن جملة امثلة القياس
على المختلف فيه اي في كونه اصلًا من وجه وفرعًا من وجه آخر ان يستدل على الا في
الاستثناء بانه ينتصب المستثنى وجوبًا في الكلام الموجب التام والعامل فيه
مبتداء وقوله الفعل السابق ذكره خبره اي عامل النصب في المستثنى الفعل السابق ذكره

بواسطة

بواسطة الا من حيث عدم قيام الحرف مقام الفعل الناصب والعامل فيه اي في المستثنى الا اي
كلمة الا من حيث قيام الحرف مقام الفعل الناصب فوجب ان تعمل النصب كما في النداء فان
العامل فيما في النداء مختلف فيه فمنهم من قال انه العامل ومنهم من يقول العامل هو الفعل المقدر
والحالة الرابعة من الاحوال الاربعة في العلة وهي لغة عبارة عن معنى يحل بالمحل فيتغير
به ومنه يسمى المرض علة لانه بحلوله يتغير حال الشخص من القوة الى الضعف وفي
الاصطلاح عبارة عما يجب الحكم لاجله قال ابو القاسم الزجاجي في كتاب ايضاح علل
النحو اعلم ان علل النحو ليست موجبة وانما هي مستنبطة اوضاعها ومقاييس وليست
كالعلل الموجبة للاشياء المعلولة بها اي هذه ليست في تلك الطريقة واعلم انه ذكر
بعض مشايخنا ان الخليل ابن احمد سئل عن العلل التي يعتل بها في النحو فقيل له اعن العرب
اخذتها ام اخترعتها من نفسك فقال ان العرب نطقت على سجيتها وطباعها
وعرفت مواقع كلامها فقامت في عقولها علله وان لم ينقل ذلك عنها واعتللت انا بما عندي
انه علة لما عللته منه فان اكن اصبت العلة فهو الذي التمسته وان يكن هناك علة
غير ما ذكرت فالذي ذكرته محتمل ان يكون علة له ومثلي في ذلك مثل رجل حكيم دخل دارًا
محكمة البناء عجيبة النظم والاقسام وقد صحت عنده حكمة بانيها بالخبر الصادق او
البراهين الواضحة والحجج اللايحة فكلما وقف هذا الرجل الداخل في الدار على شيء منها قال
انما فعل هذا هكذا لعلة كذا ولسبب كذا ولعلة سنحت له وخطرت بباله محتملة لان
تكون علة لذلك فجائز ان يكون الحكيم الباني للدار فعل ذلك للعلة التي ذكرها هذا
الذي دخل الدار وجائز ان يكون فعله لغير تلك العلة الا ان ما ذكره هذا الرجل محتمل ان
يكون علة لذلك فقال الخليل فان سنحت لغيري علة لما عللته من النحو هي اليق بما ذكرته بالمعلول

قلنا بها وهذا الكلام مستقيم وانصاف من الخليل فانهم وعلل النحو بعد هذا المذكور على
ثلثة اضرب ذكر المقاصد وذكر المسالك وذكر القوادح **ذكر المقاصد في العلة**
وهي عشرة مقاصد المقصد الاول على ثلثة اقوال القول الاول ما قال صاحب
المستوفى اذا استقريت اى تتبعت كال التتبع اصول هذه الصناعة اى الاصطلاح
النحوية والصناعة ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات على وجه البصيرة لتحصيل
غرض من الاغراض بحسب الامكان وهي العلم الحاصل من التمرن على العمل علمت انها اى هذه
الصناعة في غاية الوثاقة والاستحكام واذا تاملت عللها اى هذه الصناعة من حيث
الرواة عرفت انها اى هذه الصناعة مدخولة مجروحة عند الادباء من الائمة ولا تستمى
اى لا تستوى علل هذه الصناعة من حيث الرواة فيها اى في الصناعة واما ما ذهب
اليه غفلة العوام الغفلة جمع غافل والعوام جمع عام من ان علل النحو يكون واهية
ضعيفة ومستخصلة حادثة واستدلالهم اى غفلة العوام على ذلك اى على كونها
واهية بانها اى الاوضاع والصيغ النحوية والتصريفية ابدا تكون تابعة للوجود
اى التراكيب العربية من غير كون تلك الاوضاع والصيغ موجودة بنفسها ولا يكون
الوجود اى التراكيب العربية تابعا لها اى لتلك الاوضاع والصيغ فبمعزل من الحق
جواب اما اى فالغفلة بعيدون من الحق الثابت في نفس الامر وذلك اى الحق الثابت
في نفس الامر ان هذه الاوضاع والصيغ النحوية والتصريفية وان كنا نحن
نستعملها الآن فليس ذلك اى استعمالنا على سبيل الابتداء والابتداع متنابل على وجه
الاقتداء الى القرآن العظيم او المسموع من العرب العرباء والايقاع اى الاستعمال بالاقتداء
ولا بد فيها اى في علل النحو من التوقيف الى القرآن العظيم او المسموع نحن اذا صادفناها

اى

اى هذه الصيغ المستعملة والاوضاع بحال من الاحوال الصناعية وعلمنا ان كلها
او بعضها اى الاوضاع والصيغ من وضع واضع حكيم جل جلاله الا اذا خفي
علينا الحرف من القرآن الذي انزل بلغة العرب العرباء رجعنا الى ديوانها فالتمسنا معرفة
ذلك منه فطلبنا جواب اذا صادفناها اى بواحدة من تلك الاوضاع والصيغ وجه
الحكمة المخصصة لتلك الحال من بين الاحوال من بين اخواتها النظير للاوضاع
والصيغ فاذا حصلنا اى ظفرنا عليه اى على وجه الحكمة فذلك اى ما حصل لنا من
الظفر على وجه الحكمة غاية المطلوب منا قال ابو بكر الانباري قد جاء عن الصحابة
والتابعين كثيرا الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله بالشعر وانكر جماعة لا علم
على النحويين ذلك وقالوا اذا فعلتم ذلك جعلتم الشعر اصلا للقرآن قالوا
وكيف يجوز ان يحتج بالشعر على القرآن وهو مذموم في القرآن والحديث قلنا
وليس الامر كما زعموه من انا جعلنا الشعر اصلا للقرآن بل نريد تبيين الحرف
الغريب من القرآن بالشعر لان الله تعالى قال انا جعلناه قرآنا عربيا وقال تعالى بلسان
عربي مبين وقال ابن عباس الشعر ديوان العرب فاذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي
انزله الله بلغة العرب رجعنا الى ديوانها فالتمسنا معرفة ذلك منه والقول الثاني
ما قال ابن جني في خصائصه اعلم ان علل النحويين اقرب الى علل المتكلمين منها الى علل
المتفقهين وذلك انهم اى النحويين انما يحيلون اى النحو على الحس اى حس
البصر والسمع ويحتجون فيه اى في النحو بثقل الحال وخفتها على النفس وليس
كذلك علل الفقه لانها اعلام وامارات بوقوع الاحكام وكثير منه اى من وقوع
الاحكام لا يظهر فيه وجه الحكمة كالاحكام التعبدية من صلاة الصبح بركعتين

والظهر باربع ركعات والمغرب بثلاث وهذا خواص غير معلومة بنفس الحكمة في
اختلاف هذه الاوقات الصلوتية بخلاف النحو فان كله الفاء للتعليل او غالبه
اى النحو من حيث القواعد الكلية والشواهد مما تدرك علته وعلة الشئ ما يتوقف عليه
ذلك الشئ والعلة شرعا عبارة عما يجب الحكم به وتظهر حكمته وهى هيئة القوة العقلية
المتوسطة بين الجربزة التى هى افراط هذه القوة وبين البلاهة التى هى تفريطها
ثم جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال النحويون لا يكون العجز لهم اذا وتظهر الحكمة
النحوية لهم فاجاب بنعم قد لا تظهر فيه وجه الحكمة وقد لا تدرك علته قال بعضهم
اذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم من الاحكام الفقهية قال هذا تعبدى وهو للتذكير قال
الشاعر شعر تعبدنى نمر بن سعد وقد ارى ۞ ونمر بن سعد لى مطيع ومهطع
واذا عجز النحوى عنه اى عن تعليل الحكم قال هذا مسموع قال سيبويه وليس شئ مما يضطرون
اليه من حيث انهم عجزوا عن التعليل الا وهم يحاولون به وجها والقول الثالث
ما قاله ابن جنى في موضع آخر من الخصايص لا شك ان العرب قد راعت من العلل والاغراض ما
نسبناه اليها اى الى العرب وما نسبناه اليها ينقسم الى مطرد وشاذ وقد مر تفصيله في المنوع
له حالات الحالة الاولى الجارى الى المطرد وهو رفع الفاعل ونصب المفعول والجر بحروفه
وغيرها من النصب بحروفه والجزم بحروفه ومن التثنية والجمع والاضافة والنسب والتحقير وما
يطول شرحه يحسن بذى لب ان يعتقد ان هذا كله اتفاق وقع من العرب وتوارد تجاه
منهم فان قلت فلعله اى هذا كله شئ طبعوا اى العرب عليه من غير اعتقاد لعلية ولا
لقصد من القصود التى يستتبعها اليهم بدلالة ان اخذ منهم حذا على ما نهج للاول فقام به
قيل ان الله تعالى انما هداهم لذلك اى الشئ الذى طبعوا عليه وحيلهم عليه لان في طباعهم قبولا

له وانطواء على صحة الوضع فيه وتراهم قد اجمعوا على هذه اللغة وتواردوا عليها
فان قلت كيف تدعى الاجماع والاختلاف فيهم هذا موجود ظاهر الا ترى
الى الخلاف في ما الحجازية والتميمية والى غير ذلك قيل هذا القدر في الخلاف لقلته
محتقر اى نادر غير محتفل به اى غير مشهور به وانما هو في شئ يسير في الفروع
فاما الاصول وما عليه العامة والجمهور فلا خلاف فيه وايضا فان اهل
كل واحدة من اهل اللغتين عدد كثير وخلق عظيم وكل منهم محافظ على
لغته لا يخالف شيئا منها فهل ذلك للخلاف الا لانهم يحتاطون ويقاسون ولا
يفرطون ولا يخلطون ومع هذا فليس شئ من مواضع الخلاف على قلته الا وله وجه
القياس يؤخذ به ولو كانت هذه اللغة حشوا لكثر خلافها ولتعادت اوضاعها
ولجاء عنهم جر الفاعل ورفع المضاف اليه والنصب بحروف الجزم والجزم بحروف النصب
وغيرها وايضا فقد ثبت عنهم التعليل في النص في مواضع نقلته عنهم المقصد
الثاني من مقاصد العلة في انواع العلل وقال ابو عبد الله الحسين بن موسى
الدينورى الجليس في كتابه المسمى ثمار الصناعة اعتلالات النحويين صنفان
الاول علة تطرد على كلام العرب اى تتابع له يقال اطرد الجدول اذا تتابع ماؤه
بالريح وتنساق الى قانون لغتهم والصنف الثاني علة تظهر من الاظهار حكمهم
جمع حكمة وتكشف من الكشف عن صحة اغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم
اى العرب فالصنف الاول اكثر استعمالا واشد تداولا وهو واسعة الشعب
الا ان مدار المشهورة منها على اربعة وعشرين نوعا الاول علة سماع مثل قولهم
امرأة ثديا ولا يقال رجل اثدى لانه ليس في ذلك الا موقوفا على السماع والثاني

علة تشبيه مثل اعراب المضارع لمشابهته الاسم وقدمر في القسم الثاني حمل الاصل
ويسمى قياس الاولى الخ ومنها بناء بعض الاسماء لمشابهتها الحرف والثالث علة
استغنائهم عن ودع اي عن الماضي في يدع والرابع علة استثقال كاستثقالهم الواو
في يعد لوقوعها بين ياء وكسرة والخامس علة فرق كفتح نون الجمع وكسر نون التثنية
في مثل قوله تعالى لمن المصطفين الاخيار وفي مثلها لا يمكن الفرق بحركة ما قبل الياء
لاجل الاعلال والسادس علة توكيد مثل ادخالهم اي العرب النون الخفيفة و
الثقيلة في فعل الامر لتاكيد ايقاعه والسابع علة تعويض مثل تعويضهم اي العرب
الميم من حرف النداء في اللهم والتنوين ايضا من المضاف اليه كما في قوله تعالى وكلا آتيناه
حكما وعلما والثامن علة نظير مثل كسرهم اي العرب احد الساكنين اذا التقيا في
الجزم حملا على الجر اذ هو نظيره نحو قوله لم يكن الذين الاية والتاسع علة نقيض مثل
نصبهم اي العرب النكرة الغير المفردة بلا التي لنفي الجنس والجار مع المجرور متعلق
بنصبهم حملا لها على نقيضها في الاثبات وهو ان المكسورة المشددة التي لتاكيد
الاثبات نحو لا غلام رجل ظريف فيها والعاشر علة الحمل على المعنى مثل فمن جاءه موعظة
وهي مؤنثة حملا لها على المعنى وهو الوعظ والحادي عشر علة مشاكلة مثل قوله تعالى سلاسلا
واغلالا لا صرف سلاسلا مع وجود تكرر علة واحدة للمشاكلة باغلالا والثاني عشر
علة معادلة كجرهم اي العرب ما لا ينصرف بالفتح حملا على النصب ثم عادلوا بينهما اي بين الجر
والنصب فحملوا النصب على الجر في جمع المؤنث السالم والثالث عشر علة قرب ومجاورة مثل
الجر بالمجاورة في قولهم جحر ضب خرب وضم لام لله في الحمد لله لمجاورتها الدال المرفوعة
والرابع عشر علة وجوب وذلك تعليلهم اي العرب به رفع الفاعل الذي اسند اليه الفعل

او شبهه

او شبهه مقدما عليه ابدا كقولك ضرب زيد وزيد ضارب غلامه وكذلك تعليلهم نصب
المفعول الذي وقع عليه الفعل نحو ضربت زيدا وجر المضاف اليه بما نسب اليه شيء بواسطة حرف
الجر لفظا او تقديرا نحو مررت بزيد وغلام زيد وانما خص الفاعل بالرفع لان المعاني ثلاثة
الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات ايضا ثلاثة الرفع والنصب والجر فالفاعل اقوى
المعاني الثلاثة والرفع اقوى الحركات الثلث فاعطي باقوى المعاني اقوى الحركات ليدل على قوته
والمفعول اضعف المعاني الثلاثة فاعطي اضعف الحركات الثلث ليدل على ضعفه واعطي
الجر للمضاف اليه لانه لم يبق من الحركات الا الخفض والخامس عشر علة جواز وذلك ما ذكروه
في تعليل الامالة من الاسباب المعروفة وهي ان يقع بعد الالف كسرة او ياء او تكون هي منقلبة
عن واو مكسورة او ياء او صائرة ياء فان ذلك اي المذكور علة لجواز الامالة لا لوجوبها و
السادس عشر علة تغليب مثل تغليب المذكر على المؤنث قال الله تعالى وكانت من القانتين وغيره
من تغليب الاسم العلم على الكنية نحو العمرين لابي بكر وعمر رض والسابع عشر علة اختصار
مثل باب الترخيم نحو يا بلب في المسمى ببلبل والترخيم من خصايص النداء الا اذا اضطر
الشاعر شعر نحو ديار مية اذ مي تساعفنا ● ولا يرى مثلها عرب ولا عجم والثامن عشر
علة تخفيف كالادغام وتخفيف الهمزة وهما غنيان عن البيان والتاسع عشر علة دلالة
الحال كقول المستهل الهلال والله اي هذا الهلال فحذف المبتداء لدلالة القرينة الحالية عليه
والعشرون علة اصل كاستحوذ وقوله شيخ على كرسيه معمما فانه اصل لان يا كرما
وصرف ما لا ينصرف والحادي والعشرون علة تحليل قال ابن مكتوم واما علة التحليل
فقد غمض علي شرحها وفكرت فيها اياما فلم يظهر لي فيها شيء ثم ظفرت بها من قبل الشيخ
شمس الدين بن الصايغ حيث قال قد رايتها مذكورة في كلام المحققين كابن الخشاب البغدادي

حاكيًا لها عن السلف في نحو الاسند لالدعي اسمية كيف بنى حرفيته لالتامع الاسم
اي مع الاسم المعرب المركب الذي يتحقق معه عامله كلام نحو كيف زيد وبنى فعليته
بالجر عطف على بنى نجا ورتها الفعل نحو قوله الم تر كيف فعل ربك بلا فاصل يتخلل
عقد شبهه خلاف المدعى والثاني والعشرون علة اشعار كقولهم اي العرب في جمع
موسى موسون بفتح ما قبل الواو والجمع كمصطفون ومعطون اشعار ابات
المحذوف الف والثالث والعشرون علة تضاد مثل قولهم اي العرب في الافعال
التي يجوز الغاؤها متى تأخرت تلغ نحو زيد منطلق علمت ومتى تقدمت وأكدت
بالمصدر لم تلغ نحو وظننتم ظن السوء اي ظننتم الباطل حقا ظن السوء لما
بين التأكيد والالغاء من التضاد والرابع والعشرون علة اولى كقولهم ان الفاعل
المسند اليه الفعل او شبهه اولى برتبة التقديم من المفعول الذي وقع عليه الفعل
فان الاصل في الفاعل ان يلي الفعل لانه كالجزء منه والصنف الثاني لم يتعرض
له بعد الاجمال ابو عبد الله الحسين بن موسى الجليس ولا بينه بالتفصيل بعد
الاجمال وقد بينه ابن السراج في الاصول فقال اعتلالات النحويين ضربان
ضرب منهما هو المؤدي اي الموجب الى بيان شان كلام العرب اي علة تطرد
ان كلام العرب ما هو من حيث هو كقولنا كل فاعل وما اشتمل على علم الفاعلية
مرفوع وكل مفعول وما اشتمل على علم المفعولية منصوب وكل مضاف اليه
وما اشتمل على علم المضاف اليه مجرور وهذا سبب لان يتكلم الكلام العربي
كما تكلمت اي العرب يعني الفصيح وضرب منهما يسمى علة العلة مثل ان يسأل
لم صار الفاعل مرفوعا والمفعول منصوبا الى غير ذلك من الاسئلة وهذا ليس

سببا

سببا لان يتكلم اي الكلام العربي كما تكلمت العرب وانما يستخرج منه اي من هذا
الضرب الثاني حكمهم جمع حكمة في الاصول التي وضعتها العرب ويتبين به
فضل هذه اللغة على غيرها قال ابن جني في الخصائص هذا الذي سماه علة العلة
انما هو تجوز في اللفظ واما في الحقيقة فانه شرح وتفسير وتتميم للعلة الا ترى انه اذا
قيل فلم ارتفع الفاعل قال لاسناد الفعل اليه ولو شاء لابتداء هذا فقال
في جوابه قولهم لم ارتفع زيد من قولنا قام زيد انما ارتفع لاسناد الفعل اليه فكان مجيبا
عن قوله بانما ارتفع لانه فاعل حتى يسأل فيما بعد عن العلة التي لها رفع الفاعل
المقصد الثالث من مقاصد العلة ما قال ابن جني في الخصائص اكثر العلل عندنا
اي النحاة مبناها التضمن للاكثر لان اسم التفضيل يأخذ حكم المضاف اليه كلفظة
كل على الايجاب بها اي باكثر العلل لا على الجواز كنصب الفضلة من المفاعيل وما
يشابهها من الملحقات لها ورفع العمدة وما يشابهها وجر المضاف اليه وما يشابهها
وغير ذلك من المحامل للقواعد العربية وعلى هذا المذكور من الاكثر يقاد من كلام
العرب ضرب آخر يسمى علة مجاز وانما هو في الحقيقة سبب يجوزه لا موجبه النصر
لكلام العرب فمن ذلك اي من السبب المجوز اسباب الامالة وقدمت آنفا فانها علة
الجواز لا الوجوب ومنه اي من السبب المجوز علة قلب واو قوله ووقتت همزة
وهي كونها مضمومة فلا يكون هذا القلب لازما لان مع ذلك يجوز الغاؤها
واو فعلتها مجوزة لا موجبة ومنه اي من السبب المجوز كل موضع جاز فيه الاعرابان
كقوله تعالى وامرأته عطف على المستكن في سيصلى وقوله حمالة الحطب منصوب
على الشتم او قوله وامرأته مبتدأ خبره حمالة الحطب او كذا انه كل موضع يجوز فيه

الاكثر من الاعرابين كقوله تعالى مالك يوم الدين بالجر على انه من جملة الصفات العظام
له تعالى ومالكا بالنصب على المدح او على الحال تقديره الحمد ثابت لله تعالى حال كونه مالكا
ومالك بالرفع منونا ومضافا على انه خبر مبتداء محذوف اى هو مالك فظهر بهذا
المذكور الفرق بين العلة وبين السبب اى ما كان موجبا يسمى علة وما كان مجوزا
يسمى سببا تنبيه اعلم ان ابن جنى قال فى موضع ان ما حصل من مذهب اصحابنا وتصرف
اقوالهم مبنى على جواز تخصيص العلل النحوية بان اكثرها كما تقدمت من جهة القياسات
والاستصحابات والاستحسانات وغيرها لا من جهة الاخذ من الكتاب والسنة كعلل
الفقه لان اكثرها يجرى مجرى التحقيق الا انه لو تكلف متكلف نقضها لكان ذلك ممكنا
وان كان على غير قياس مستثقلا كما لو تكلف تصحيح فاء ميزان وميعاد بان يقال موزان
وموعاد لامكن اذ يمكن ان يقال فى ذنابير زنابير وليست كذلك علل المتكلمين لانه
لا قدرة لهم على تغييرها فاذن علل النحويين متاخرة عن علل المتكلمين متقدمة على علل
المتفقهين واذا عرفت ذلك فاعلم ان علل النحويين ضربان الضرب الاول واجب
لا بد منه لان النفس لا تطيق ان لا تنطق الا به فلا يحتمل فى معناه غيره كنصب الفاعل
ورفع المفعول به بالفعل المتعدى المعلوم والمراد من المعنى اسناد الفعل الى الفاعل والخبر الى
المبتداء وغيرهما ووقوع الفعل المعلوم على المفعول وهذا المذكور لاحق بعلل المتكلمين
كما ان علم التفسير والحديث وعلم الفقه واصوله كلها متوقفة على علم الكلام لاحقة به لانه
ما لم يثبت وجود صانع عليم قادر مكلف مرسل الرسل منزل الكتب لم تتصور العلوم
المذكورة لانها تكون كبناء بلا اساس والضرب الاخر ما يمكن تحمله اى ما يقبل الاحتمال
والقياس لكن على استكراه وهذا المذكور لاحق بعلل الفقهاء فى قبول الاستحسانات

ولا

والاستصحابات وغيرها فالاول اى ما لا بد للطبع منه ولا تطيق النفس ان لا تنطق
الا به كقلب الالف التى فى قال معلوما واوا لضمة ما قبلها اذا جعل مجهولا نحو قول
او ياء لكسرة ما قبلها نحو قيل وكمنع الابتداء بالساكن فى قولهم وازينت اهلها واجدوا
بوسى وكمنع الجمع بين الالفين المدتين فى نحو قائل وسائل اذ لا يكون ما قبل الالف الا
مفتوحا فلو بقيت الالفان المدتان لوقعت الثانية بعد ساكن والثانى ما يمكن النطق
على مشقة كقلب الواو ياء بعد الكسرة اذ يمكن ان يقال فى عصافير عصافور ولكن ثقلت
ومن الاول تقدير الحركات فى المقصور ومن الثانى تقدير الضمة فى المنقوص فلما انتهى
كلام ابن جنى الى هنا قال اعلم ان اصحابنا انتزعوا العلل من كتب محمد بن الحسن وجمعوها
منها بالملاطفة والرفق المقصد الرابع من مقاصد العلة ما قاله ابن الانبارى اختلفوا
فى اثبات الحكم اى الحكم النحوى فى محل النص وهو فى اللغة بمعنى الدليل والظهور وفى
الاصطلاح ما ازداد وضوحا على الظاهر بمعنى فى المتكلم وهو سوق الكلام لاجل
ذلك المعنى فالنص فى علم النحو ما ثبت من وضع واضع حكيم عز شانه والمنقول
عن العرب اللذين يقاس عليهما بماذا ثبت اى الحكم النحوى بالنص ام بالعلة وقد
عرفت فى الفرق بين العلة والسبب المجوز ان ما كان موجبا يسمى علة وما كان مجوزا
يسمى سببا فقال الاكثرون يثبت الحكم بالعلة لا بالنص لانه اى الحكم النحوى لو كان
ثابتا به اى بالنص لا بها اى لا بالعلة لادى الى ابطال الالحاق راسا اى بالكلية
لان الالحاق فى الاسماء هو ان يعامل الملحق بما يعامل الملحق به نحو قردد ملحق بجعفر
لكون جمع قردد كجعافر وتصغيره قريدد كجعيفر وهذا علة نظر وسد باب
القياس بالجر معطوف على ابطال لان قياس كل فرع على اصل بعلة جامعة فاذا

فقدت العلة الجامعة بطل القياس وكان الفرع مقيساً عليه من غير اصل وذلك محال
الا ترى انا لو قلنا ان الرفع والنصب في نحو ضرب زيد عمروا بالنص لا بالعلة لبطل الالحاق
بالفاعل والمفعول والقياس عليهما اى على الفاعل والمفعول وذلك اى الابطال لا يجوز
اصلا وقال بعضهم يثبت اى الحكم النحوي في محل النص بالنص وهو اثبات الحكم بالدليل القطعي
الذى ليس فيه شبهة وفيما عداه اى ما عدا محل النص وهو اثبات الحكم بالدليل الظني الذى
فيه شبهة يثبت بالعلة وذلك اى محل النص هو النصوص الثابتة عن واضع حكيم جل شانه
او النصوص المنقولة عن العرب وما عداه اى محل النص هو المقيس عليها اى على النصوص بالعلل
الجامعة جميع ابواب العربية وانواعها واستدل هذا البعض لذلك اى لاجراء ان ما ثبت
في محل النص بالنص وفيما عداه بالعلة بان النص مقطوع به اى ما ثبت به ثابت بدليل
قطعي لا شبهة فيه والعلة مظنونة بها اى ما ثبت بها ثابت بدليل ظني فيه شبهة واحالة الحكم
الثابت على المقطوع به اى على الدليل القطعي اولى من احالته على المظنون عليها اى على الدليل
الظني واستدل ايضا هذا البعض وقال لا يجوز ان يكون الحكم النحوي ثابتا بالنص
والعلة معا لانه يؤدي الى ان يكون الحكم النحوي مقطوعا به ومظنونا به معا وذلك
اى كون الشيء الواحد مقطوعا به ومظنونا به في حالة واحدة محال واجيب عن هذا
الاستدلال الثاني بان الحكم النحوي انما يثبت بطريق مقطوع به اى بدليل قطعي
لا شبهة فيه وهو النص ولكن العلة هي التي دعت اى اقتضت الى اثبات الحكم النحوي نحن
اولا وبالذات نقطع اى نحكم قطعا على الحكم النحوي بكلام العرب الذى هو دليل قطعي
لا شبهة فيه او بالذى اى بكلام العزيز العلام الذى هو ادل في القطع منه اى من كلام العرب
ونحن ثانيا وبالعرض نظن ان العلة هي التي دعت اى اقتضت الى اثبات الحكم فالظن

لم يرجع اذاً الى ما يرجع اليه القطع بل هما متغايران ثم لا كما هما متغايران ذاتاً فلا منافاة
ح في كون الحكم ثابتا بالنص والعلة معا المقصد الخامس من مقاصد العلة العلة قد تكون
بسيطة اى غير مركبة من الاجزاء وهي التي يقع التعليل بها من وجه واحد كالتعليل بالاستثقال
في غاز ورام وفي يعد ويقى والمشابهة كاعراب المضارع الذى جعل بها وقد تكون
اى العلة مركبة من عدة اوصاف اثنين فصاعدا كتعليل قلب ياء عصافير واوا
فصار عصافو بوقوع الياء ساكنة بعد كسرة فالعلة ليست مجرد سكون الياء ولا وقوعها
بعد كسرة بل مجموع الامرين وذلك اى التركيب من عدة امور كثير جداً قال ابن
الانباري وقد تزاد في العلة صفة بضرب من الاحتياط بحيث لو اسقطت لم يقدح
فيها وسيجيء الكلام فيه في القوادح وقال ابن النحاس في التعليقة على ابن عصفور
ان حذف التنوين من العلم الموصوف بابن مضاف الى علم آخر بعلة مركبة من مجموع امرين
وهو كثرة الاستعمال مع التقاء الساكنين والنحاة لم يعللوه الا بكثرة الاستعمال
فقط بدليل حذفه من هند بنت عاصم على لغة من صرف هنداً وان لم يكن هنا
ساكنان وكانه لما رأى انتقاض العلة احتاج الى قوله ومن العرب من يحذف التنوين
من العلم الموصوف بابن مضاف الى علم آخر وان لم يكن هنا ساكنان لمجرد كثرة الاستعمال
وهذه العلة الصحيحة المطردة في الجميع لا فيما علل به ومن العلل المركبة قول
الزمخشري في المفصل في فصل لفظ الذى ولاستطالتهم اياه بصلته مع كثرة الاستعمال
خففوه من غير وجه فقالوا اللذ بحذف الياء ثم اللذ بحذف الحركة ثم حذفوه رأساً
واجتزؤوا عنه اى عوضوا عنه بالحرف الملتبس به وهو لام التعريف فقالوا الضاربه
زيد بمعنى الذى يضربه زيد وقد فعلوا ذلك بمؤنثه المقصد السادس من مقاصد العلة

ما قاله ابن الانباري من شرط العلة التي يلزم منها الحكم في المقيس ان تكون هي الموجبة للحكم
في المقيس عليه ومن ثمة اي من اجل كون العلة هي الموجبة للحكم الخ خطأ ابن مالك
البصريين في قولهم ان علة اعراب المضارع رفعاً ونصباً وجزماً مشابهته بالاسم
في حركاته وسكناته وابهامه اي المضارع كلفظة عين في الدلالة بصيغة واحدة
وتخصيصه اي المضارع بالسين وسوف كما ان الاسم النكرة يختص بالالف واللام
فقال اي ابن مالك ان هذه الامور من حيث كونهن مركبة ليست موجبة لاعراب
الاسم رفعاً ونصباً وجراً وانما الموجب له اي الاعراب في الاسم قبوله اي قبول الاسم
بصيغة واحدة اي بصورة واحدة وانما قال بصيغة واحدة ليعم الجوامد
والمشتقات من الاسماء المعربة معاني مختلفة من المعاني التي لا تعرف الا بالاعراب
وهو الفاعلية والمفعولية والاضافة كما قال فلا يغيرها اي الصيغة الواحدة
يعني آخرها الا الاعراب وهو حرف او حركة اختلف آخر الاسم المعرب به ذاتاً او صفة
ليدل على المعاني المعتورة عليه فاورد مثال العلة الموجبة لاعراب الاسم بقوله
تقول ما احسن زيدْ بسكون الدال من زيد فلم تعرب فيحتمل النفي والتعجب
والاستفهام جميعاً فان اردت الاول اي نفي الاحسان عن زيد رفعت زيداً
نحو ما احسن زيدٌ وان اردت الثاني اي التعجب من حسن زيد نصبته اي زيداً
نحو ما احسن زيداً وان اردت الثالث الاستفهام عن اوصافه وشمائله او حسن
ذاته جررته اي زيداً مع رفع احسن اي احسنُ زيدٍ فلا بد وان يكون هذه العلة
اي قبول الفعل المضارع معاني مختلفة هي الموجبة لاعراب المضارع ايضا رفعاً ونصباً
وجزماً اورد مثال العلة الموجبة لاعراب المضارع بقوله فانك تقول لا تأكل السمك

وتشربِ اللبنَ بلا استعمال الاعراب الثلثة في آخر المضارع من حيث احتمال المعاني
فيحتمل النهي عن كل منهما على انفراده اي من اكل السمكة وشرب اللبن ويحتمل عن الجمع
بينهما اي بين الاكل والشرب ويحتمل النهي عن الاول فقط والحال ان الثاني مستانف
ولا يبين ذلك اي المذكور من المعاني الثلثة في المضارع الا الاعراب اي اعراب المضارع
بان تجزم الثانية اي الصيغة الثانية ايضا اي كالصيغة الاولى ان اردت الاول
اي النهي عن كل واحد منهما على انفراده وان تنصب اي الصيغة الثانية بان في جواب النهي
ان اردت الثاني اي النهي عن الجمع بينهما وان ترفعه اي الصيغة الثانية ان اردت الثالث
اي النهي عن الاول فقط والثاني مستانف المقصد التاسع من مقاصد العلة ما قال ابن
الانباري اختلفوا في التعليل بالعلة القاصرة فالعلة التامة ما يوجب وجود
المعلول عندها والعلة القاصرة بخلاف ذلك فجوزه اي التعليل بالعلة القاصرة
قوم ولم يشترطوا التعدية اي التجاوز بالطلب في صحتها اي العلة في كونها دليلاً صحيحاً
في اثبات الحكم الثابت عليها وذلك اي مثال التعليل بالعلة القاصرة كالعلة الناصرة
في قولهم ما جاءت حاجتك وفي قول الاعرابي ارهف شفرته حتى قعدت كانها حربة
فان جاءت وقعدت اجريا مجرى صار في الاستعمال في هذين الموضعين فقط
فجعل لهما اسم مرفوع وخبر منصوب ولا يجوز ان يجريا مجرى صار في غيرهما اي
في غير هذين الموضعين فلا يقال ما جاءت حالتك اي صارت وقعد زيد غنياً
اي صار غنياً وكذلك لا يقال عسى الغوير ابؤسا ولا عسى زيد قائماً باجراء عسى
مجرى صار واستدل على صحتها اي على صحة استعمال العلة الناقصة في الاستدلال بها
وان لم يكن دليلاً صحيحاً تاماً بانها اي العلة الناقصة ساوت اي صارت سواءً

العلة التامة المتقدمة اى التى مرت فى المقصد الرابع وههنا العلة مظنونة اى ما ثبت بها ثابت
بدليل ظنى فيه شبهة ويحال الحكم الثابت على المظنون عليه كما يحال على المقطوع به و
هذا هو المراد بقوله فى الاحالة اى احالة الحكم الثابت على المظنون عليه وفى المناسبة اى بين
العلة التامة والعلة القاصرة وزادت اى العلة القاصرة عليها اى على العلة التامة
بظاهر النقل بقولهم جاءت حاجتك وقول الاعرابى حتى تعدت كانها حربة يعنى كون
العلة الناقصة فى هذين الموضعين نصا فان لم يكن ذلك النص علما اى علامة
للصحة والاستعمال عندهم فلا اقل اى اكثر دلالة من ان لا يكون علما اى علامة على
النسا وعدم الاستواء عندهم قال ابن مالك فى شرح التسهيل علة اسكون آخر
الفعل الماضى المسند الى التاء ونحوه بقولهم لئلا يتوالى اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة
وهذه العلة قاصرة لا تامة اذ لا يوجد التوالى الا فى الماضى الثلاثى المجرد الصحيح
وبعض ماضى الخماسى كانطلق واما اكثر الابواب فلا توالى فيه نحو تضاربن واكرمن
واحمررن بل السكون تام فيه وقال قوم انها اى العلة القاصرة باطلة لا يكون
دليلا ولا يثبت به الحكم لان العلة مطلقا انما تراد اى تستدل بها للتعدية اى
لمجاوزتها الى الحكم المدلول من حيث صحتها اى لاجل كونها دليلا صحيحا فى احالة الحكم
عليها وهذه العلة الناقصة لا تعدية فيها اى الى الحكم المدلول لقلتها فى الاستعمال اى
لا تكون دليلا صحيحا فى احالة الحكم عليها واذا لم تكن متعدية الى الحكم فى صحتها واحالتها
فلا فائدة لها اى لا اثر فى عليتها وكونها دليلا للحكم الثابت لانها لا فرع لها مثل
ما مر آنفا من ان جاء وقعد لا يجوز ان يجريا مجرى صار فى غير هذين الموضعين
فالحكم الثابت فيها اى فى العلة القاصرة ثابت بالنص وهو قولهم ما جاءت حاجتك

وحتى

وحتى تعدت كانها حربة لا بها اى لا بالعلة القاصرة واجيب عن طرف المجوزين التعليل
بالعلة القاصرة بانا لا نم هى اى العلة القاصرة انما تراد اى انما تستدل بها للتعدية
اى الحكم المدلول فى صحتها وكونها دليلا صحيحا بل العلة القاصرة انما كانت علة فى
احالتها اى احالة الحكم عليها ومناسبتها اى بالعلة التامة اى فى المناسبة بين العلتين اى
التامة والقاصرة لا لتعديها الى الحكم المدلول فى صحتها وكونها دليلا صحيحا ولا نم
ايضا عدم فائدتها اى العلة القاصرة اى ان لا يكون اثرها فى عليتها وكونها دليلا وان لم يكن
صحتها فانها اى العلة القاصرة تفيد الفرق بين المنصوص الذى يعرف معناه نحو قولهم
جاءت حاجتك وقول الاعرابى حتى تعدت كانها حربة اى يعرف هنا ان معنى جاء
وقعد صار اى الانتقال من حال الى حال وبين الذى لا يعرف معناه نحو عسى زيد قائما
وقعد زيد غنيا وتفيد ايضا اى العلة القاصرة انه اى الشان يمتنع اى لا يجوز
رد غير المنصوص مثل عسى زيد قائما عليه اى على المنصوص نحو جاءت حاجتك
وقعدت كانها حربة وتفيد ايضا اى العلة القاصرة ان الحكم اى كون الاسم مرفوعا
والخبر منصوبا ثبت اى هذا الحكم فى المنصوص عليه فى جاءت حاجتك وقعدت كانها حربة
بهذه العلة القاصرة التى يثبت هذا الحكم فى المنصوص عليه بلا فرع له وعدم تعديه الى
غيره المقصد الثامن من مقاصد العلة مسئلتان المسئلة الاولى ما قال ابن جنى فى الخصائص
قد يكون الحكم الواحد معلولا بعلتين يجوز التعليل اى تعليل الحكم الواحد بعلتين و
من امثلة ذلك اى امثلة جواز التعليل بعلتين قولك هؤلاء مسلمى فى حالة الرفع
فان الاصل مسلمون ولما اضيف الاسم الى ياء المتكلم سقطت النون فصار
مسلموى قلبت الواو ياء لامرين كل منهما موجب للقلب احدهما اجتماع الواو والياء

وسبقت الاولى منهما بالسكون وثانيهما ياء المتكلم ابدا بكسر الحرف الذي قبلها فوجب
قلب الواو ياء وادغامها في ياء المتكلم ليمكن كسر ما تليه ومن امثلة ذلك ايضا قولهم لا سيّ
في لاسيما سي بمعنى المثل وما زائدة يستعمل مع لا النافية بمعنى الخصوص اصله سوي قلبت الواو
ياء لامرين كل منهما يوجب القلب احدهما اجتماع الواو والياء وسبقت الاولى منهما بالسكون
والاخر الواو الساكنة الغير المدغمة بعد كسرة لان الواو المدغمة ابدا مفتوح ما قبلها نحو التو
والتو والتق والجو فهاتان العلتان احديهما كعلة قلب ميزان والاخرى كعلة طي ولي
مصدري طويت ولويت وكل منهما مؤثرة وقال ابن جني في الخصائص في موضع آخر قد
يكثر بالشيء اي يشتهر الحكم الواحد معلولا بعلتين فيسال عن علته اي عن علة ذلك الحكم
كرفع الفاعل ونصب المفعول فذهب قوم الى شيء اي الى ان هذا الحكم الواحد معلول بعلة
مشهورة مثلا قال قوم المعاني التي جيئت في الاسم بالاعراب لبيانها ثلثة اجناس
معنى هو عمدة في الكلام لا يستغنى عنه كالفاعلية وله الرفع ومعنى هو فضلة
يتم الكلام بدونه كالمفعولية وله النصب ومعنى هو بين العمدة والفضلة وهو المضاف
اليه نحو غلام زيد وله الجر وذهب آخرون الى غيره اي الى غير هذا الشيء يعني الى كون
ذلك الحكم الواحد معلولا بعلة اخرى مشهورة غير هذه العلة المقدمة مثلا قال
قوم الفعل المتعدي اذا كان مبنيا للفاعل نصب المفعول به ولا رفعه وعلامة
المفعول به ان يصدق عليه اسم مفعول تام من لفظ ما عمل فيه كقولك ركب زيد
الفرس فالفرس مركوب زيد وتدبر زيد الكتاب فالكتاب متدبر فيجيب
اذا اي اذا كان كذلك يعني اذا وجدت هاتين العلتين المشهورتين تامل
القولين فاعل يجيب اي تفكر المذهبين فكرا واعتقاد اقواهما بالرفع عطفا

على

على تامل اي اقوى القولين مثل قول ابن الحاجب في مفعول ما لم يسم فاعله ورفض الاخر اي
ترك الاضعف من القولين مثل قول الزمخشري فيه قال ابن الحاجب في الكافية في تعريف الفاعل
فيه الفاعل وهو ما اسند اليه الفعل او شبهه وقدم عليه على جهة قيامه به اي اسنادا واقعا
على طريقة قيام الفعل او شبهه بالفاعل فقوله على جهة قيامه به للاحتراز عن مفعول ما
لم يسم فاعله فلا يكون فاعلا عنده ومن ثمة بوب له بابا في الكافية وقال الزمخشري
في المفصل الفاعل هو ما كان المسند اليه من فعل او شبهه مقدما عليه ابدا وحقه الرفع
ورافعه ما اسند اليه فيدخل مفعول ما لم يسم فاعله في تعريف الفاعل فلم يبوب به
في المفصل فان تساويا اي القولين في القوة كما في الفاعل فهو من حيث كونه عمدة في الكلام
يرفع ومن حيث كونه ماتيا في ان كل فعل متعديا ولازما اسند اليه وقدم عليه على جهة
قيامه به ايضا يرفع فلم ينكر اعتقادهما جميعا اذا اي اتخاذهما مذهبا جميعا
تأكيد للضمير المتصل في اعتقادهما فيكون الحكم الواحد معلولا بعلتين مشهورتين وقال
ابن الانباري اختلفوا في تعليل الحكم الواحد بعلتين فصاعدا فذهب قوم الى انه
لا يجوز لان هذه العلة مشبهة بالعلة العقلية والعلة العقلية لا يثبت الحكم معها
الا بعلة واحدة فكذلك ما كان مشبها بها وذهب قوم الى الجواز وذلك مثل ان يدل
على كون الفاعل بمنزلة الجزء من الفعل بعلل كون لام الفعل منه ساكنا في نحو ضربت
ومنع العطف عليه اذا كان ضميرا متصلا ووقوع الاعراب بعده في الامثلة الخمسة و
اتصال تاء التانيث بالفعل اذا كان الفاعل مؤنثا نحو نعت المرأة هند وقولهم في
النسبة الى كنت كنتي وقولهم حبذا بالتركيب ولا حبذا اي لا تولد حبذا وقولهم
في فحصت فحصط بابدال التاء طاء ليخلص الصاد في الاطباق وهذا الابدال انما

يكون فى كلمة لا فى كلمتين فهذه سبع علل واستدل على جواز ذلك بان هذه العلل ليست موجبة
وانما هى امارة ودلالة على الحكم الواحد فكما يجوز ان يستدل على الحكم الواحد بانواع الامارات
والدلالات كذلك يجوز ان يستدل عليه بانواع العلل واجيب بانه ان كان المعنى انها ليست
موجبة كالعلل العقلية مثل التحرك لا يعلل الا بالحركة والعالمية لا تعلل الا بالعلم
فسلم وان كان المعنى انها غير مؤثرة بعد الوضع على الاطلاق فممنوع فانها بعد الوضع
بمنزلة العلل العقلية فينبغى ان يجرى مجريها انتهى ما قاله ابن الانبارى والمسئلة الثانية
من المقصد الثامن ما قاله ابن جنى فى الخصايص قد يكون الحكمان معلولين بعلة
واحدة سواء لم يتضادا ام تضادا وقد يجوز تعليل الحكمين بعلة واحدة سواء تضادا
اى الحكمان ام لا اى لم يتضادا او من امثلة ذلك اى من امثلة جواز تعليل الحكمين بعلة
واحدة قولهم مررت بزيد فانه يستدل به اى بمررت بزيد على ان الجار معدود من جملة
الفعل اى من احد حروفه ووجه الدلالة لان الباء معاقبة لهمزة افعل اى مسقطها
فى امررت زيدا او كانت همزة افعل موضوعة فيه معدودة من حروف الفعل فكذلك ما عاقبها
من حروف الجر يعد من جملته وايضا يستدل به اى بقولهم مررت بزيد على ضد ذلك
اى على ان الجار جار مجرى بعض الحروف تمام جزء بدليل انه اى الشان لا يفعل اى لا يتوقف
بين الجار ومجروره بشئ اجنبى فهذان الحكمان المختلفان حال كونهما على هذين التقديرين
المختلفين مقبولان فى القياس يتلقيان بالبشر والايناس وايضا قال ابن جنى فى الخصايص
فى موضع آخر ان سبب الحكم قد يكون ذلك السبب بعينه سببا للضد على وجه ظاهره التدافع
بينهما وهو مع استقرائه اى استقرأناه استقراء لا يقا صحيح واقع فى استعمالاتهم
ومن امثلة ذلك قولهم القود والصيد بحركة الواو والياء فان القاعدة فى مثلهما

الاعلال

الاعلال بقلب الواو والياء الفا لتحركهما وانفتاح ما قبلهما لكنهم شبهوا حركة العين
التابعة لها بحرف اللين التابع لها اى لحركة العين فى وجوده باشباعها فكان فعلا بفتح
الفاء والعين نحو صوب فاشبعت فتحة الواو ثم صارت بعد الواو الفا فصار صوابا
فكان فعلا فعالا بفتح الفاء فكما صح نحو جواب وحيا صح باب القود والصيد ونحوه
فانت ترى حركة العين التى هى سبب الاعلال صارت على وجه آخر سبب التصحيح وهذا مذهب
غريب المأخذ المقصد التاسع من مقاصد العلة ثلثة اقوال القول الاول فى دور العلة
والسبب وهو ما قال ابن جنى فى الخصايص ذهب المبرد فى وجوب اسكان اللام اى لام
الفعل من ضربن وضربنا وضربت الى انه اى الاسكان قد حصل لحركة ما بعده اى ما بعد
اللام من الضمير لئلا يتوالى اربع حركات متواليات وذهب ايضا فى حركة الضمير من ذلك
اى من المذكور يعنى ضربن وضربنا وضربت الى انها اى الحركة والجار مع المجرور يتعلق بذهب
المقدر بسكون ما قبلها اى ما قبل الحركة فاعتل على بناء المجهول لهذا اى ورد العلة للسكون
بهذه اى بحركة ما بعده ثم دار الامر فاعتل لهذه اى اورد العلة لحركة الضمير بهذا اى
بسكون ما قبلها وهو نظير ما اجازه سيبويه فى نصب الوجه من قولك جاءنى زيد الحسن الوجه
فسيبويه فعله تشبيها بالضارب الرجل فى جاءنى زيد الضارب الرجل بنصب الرجل مع انه
اجاز جر الرجل فى جاءنى زيد الضارب الرجل بجر الرجل تشبيها بالحسن الوجه بجر الوجه
قال ابن جنى فى الخصايص ايضا الا ان مسئلة سيبويه اقوى من مسئلة المبرد لان الشئ لا
يدور على نفسه فى مسئلة سيبويه واذا لم يكن كذلك ثبت ان يكون كونه علة لنفسه ابعد
والقول الثانى فى تعارض العلل قال ابن جنى ايضا فى الخصايص هو اى تعارض العلل
ضربان احدهما حكم واحد يتجاذبه اى هذا الحكم علتان فاكثر وقد ذكر فى التعليل

بعلتين من قولك هؤلاء مسلمي فان الاصل مسلمون الخ ومن قولهم سي في لا سيما الى
الضرب الثاني حكمان في شيء واحد مختلفان من حيث استعمال القبيلتين
دعت اليهما اي اقتضتهما علتان مختلفتان من قبل هاتين القبيلتين كا
عمال اهل الحجاز ما المشبهة بليس واهمال بني تميم لها اي ما يعني اعمال المشبهة
بليس فالاولون اي الحجازيون لما راوها اي المشبهة داخلة على المبتدا والخبر
دخول ليس عليهما اي على المبتداء والخبر وراوا ما نافية للحال نفيها اي كنفي ليس
اياها اي الحال اجروها اي كلمة ما في الرفع والنصب مجريها اي مجرى ليس والاخرون
لما راوها اي ما بمعناها اي ليس حرفا داخلا على الجملة المستقلة بنفسها من
غير مباشرة لكل واحد من جزئيها اي لعامل كل واحد من جزئي الجملة اجروها
اي ما مجرى هل في اهمال اعمال ما ولذلك اي ولكونهم راوها داخلة على المبتداء
والخبر دخول ليس عليهما الخ ما كانت من الاعمال عند سيبويه اقوى مما كانت
عند غيره من الاهمال وقوله قياسا من لغة الحجاز مفعول له لقوله اقوى وكذلك
في تعارض العلل ليتما اي اذا اقترنت بليت ما الحرفية فلا تزيل عنها من الاختصاص
بالاسماء فلا يقال ليتما قام زيد بل يقال ليتما زيدا قايم فمن الغاها اي ليت ما
الحقها باخواتها اي انما وكانما ولكنما ولعلما ومن اعملها اي ليتما لبقاء الاختصاص
بالاسماء الحقها في عدم ابطال العمل بحروف الجزاء اذا دخلت عليها اي على حروف
الجزاء ما الحرفية نحو ان ما تضرب اضرب واذا عرفت هذا فاعلم ان التعارض في الفرق
بين ليت وبين اخواتها بانها اشبه بالفعل في الافراد وعدد الحروف ولذلك
الحقها اهل الحجاز باسم الفعل فلم يلحقوها العلامات وبنو تميم يلحقونها العلامات

اعتبارا

اعتبار الاصل ما كانت عليه من المشابهة بالفعل والقول الثالث يجوز التعليل بالامور
العدمية حين الاستدلال كتعليل بعضهم بناء الضماير بالاستغناء من الاعراب
وقوله باختلاف الصيغة متعلق بالاستغناء وقوله لحصول الامتياز علة له بدله
الاختلاف وكذلك هذا التعليل بعينه في الموصولات واسماء الاشارة يمكن لهم
المقصد العاشر من مقاصد العلة وقد ذكر في اوله والحالة الرابعة في العلة ان علل
النحو ليست موجبة وانما هي مستنبطة اوضاعها ومقاييس علل النحو على ثلثة اضرب
علل تعليمية وعلل قياسية وعلل جدلية نظرية فاما التعليمية فهي التي نتوصل بها
الى تعلم كلام العرب العرباء لانا لم نسمع نحن ولا غيرنا كل كلامها اي العرب منها
اي من العرب لفظا اي تلفظا منهم وانما سمعنا منهم بعضا اي بعض كلامهم فقسنا عليه
اي على هذا البعض المسموع نظيره مما وجدناه باستقرائنا مثال ذلك القياس الذي
قسناه انا لما سمعنا من العرب قام زيد فهو قايم وركب زيد فهو راكب عرفنا
اسم الفاعل اي صيغته وزنا وموزونا وقلنا فعل زيد فهو فاعل واكل زيد
فهو اكل وذهب زيد فهو ذاهب وغيرها من هذا النوع التعليمي من العلل قولنا
ان زيدا قايم فان قيل لنا بم نصبتم زيدا قلنا بان لانها تنصب الاسم وترفع الخبر فانا
كذلك علمناه اي نصب زيد بان وضبطنا من العرب ونقلناه كما ضبطناه منهم وكذلك
قام زيد ان قيل لنا بم رفعتم زيدا قلنا بقام لانه فاعل فعل مشتغل به فرفعه
فهذا وما اشبهه من نوع التعليم وبه يضبط كلام العرب واما العلل القياسية
فان يقال في المثال المذكور لم نصبت زيدا بان اي في ان زيدا قايم ولم وجب
ان تنصب كلمة ان الاسم قلنا الجواب في ذلك ان تقول لانها اي كلمة ان واخواتها

ضارعت الفعل المتعدى الى المفعول به فحملت عليه اى على الفعل المتعدى واعملت
إعماله اى إعمال المتعدى فما ضارعه فالمنصوب به مشبه بالمفعول به لفظا فهى اى
كلمة إن واخواتها تشبه من الافعال المتعدية ما قدم مفعوله على فاعله نحو ضرب
اخاك زيد وما اشبه ذلك واما العلل الجدلية النظرية فكل ما نعتل به فى باب ان
من هذا المذكور اى بعد هذه العلل الجدلية مثل ان يقال لمن اى جهة شابهت هذه
الحروف بالافعال المتعدية الى المفعول به والجواب ان ذلك من وجهين احدهما من جهة
اللفظ والاخر من جهة المعنى فالذى من جهة اللفظ بناؤها على الفتح كالافعال الماضية
واما الذى من جهة المعنى فمن جهة ان هذه الحروف تطلب الاسماء وتختص بها وتدخل
على المبتداء والخبر تنصب المبتداء وترفع الخبر لما ذكرنا من انها تشبه الفعل المتعدى لا
تقدم مفعوله على فاعله فى لحوق نون الوقاية نحو انني كضربني وتضمنها معنى الفعل
من تحققت وتمنيت واستدركت وترجيت وشبهت وان يقال باى الافعال
من الافعال المتعدية شبهتموها بالماضية ام بالمستقبلة ام بالحالية والجواب
بالافعال الماضية يعنى ثلثة من هذه الحروف مشابهة بالماضى الثلاثى وهى إن وأن
وليت وثلثة منها مشابهة بالماضى الرباعى وهى لكن ولعل وكان وان يقال
حين شبهتموها اى هذه الحروف بالافعال المتعدية لاى شئ عدلتم بها اى بهذه
الحروف الى ما اى الفعل المتعدى الذى قدم مفعوله على فاعله فاذا قلتم ان زيدا قائم
كان بمنزلة ضرب عمرا زيد فهلا شبهتموها بما قدم اى بالفعل المتعدى الذى قدم
فاعله على مفعوله نحو ضرب زيد عمرا فانه اى الفعل المتعدى الذى فاعله مقدم على مفعوله
هو الاصل لان القاعدة فى الفاعل ان يليه فعله المسند اليه وذلك اى تقديم مفعول

الفعل

الفعل المتعدى على فاعله ثان وفرع على ذلك الاصل اى القاعدة التى فى الفاعل وهى
ان يلى الفعل فاعله فاى علة اقتضت الى الحاقها اى هذه الحروف بالفرع دون الاصل
اى دون الحاقها بالاصل قلنا قدمنا منصوب هذه الحروف على مرفوعها بخلاف القياس
اذ القياس ان يكون كما قلتم فى سؤالكم وانما قدموا منصوبها على مرفوعها ليكون
لها العمل الفرعى للفعل دون الاصلى له وايقاعا للمخالفة بين الملحق والملحق به
من جهة العمل لا من جهة الصورة وهى تقديم منصوبه على مرفوعه الا اذا كان ظرفا فانه
يجوز تقديم الخبر على الاسم لتنزيله منزلة الاسم لما بين الظرف والمظروف
من شدة الاتصال فى الاغلب الى غير ذلك من الاسئلة جمع سؤال جمع قلة
والاولى من السؤلات على جمع الكثرة واعلم ان كل شئ اعتل به جوابا عن
المسائل فهو داخل فى الجدل والنظر قال الزجاج وعلى هذه الاوجه الثلثة
يدار علل جميع النحويين **ذكر المسالك فى العلة** وهى ثمانية مسالك المسلك
الاول الاجماع بان يجمع اهل العربية اى الائمة منهم على ان علة هذا الحكم
كذا او علة هذا الحكم كذا كاجماعهم اى الائمة على ان تقدير الاعراب حال كونه
فى الاسم المعرب المقصور الاخر حقيقة او حكما التعذر والمراد من التعذر
ان يمتنع ظهور الاعراب فى آخر الاسم المعرب المقصور حقيقة او حكما اما حقيقة
ففى نحو عصا ورحى فى الاحوال الثلث واما حكما ففى تلك الحقيقة المذكورة اذا لاقت
ساكنا بعدها نحو رحى القوم فى الاحوال الثلث وكاجماعهم على ان تقدير الاعراب
حال كونه فى الاسم المعرب المنقوص الآخر حقيقة او حكما الاستثقال والمراد
من الاستثقال ان لا يمتنع ظهور الاعراب فى آخر الاسم المعرب حقيقة او حكما

الا انّ مستثقل عليه امّا حقيقة كما في الاعراب بالحركة نحو قاضٍ رفعاً وجرّاً واما حكماً
كما في الاسماء الستة المعتلّة المضافة الى غير ياء المتكلم اذا لاقت ساكناً بعدها
نحو جاءني ابو البشر ومررت بابي البشر رفعاً وجرّاً المسلك الثاني من المسالك الثمانية
النصّ بان ينصّ العربيُّ الفصيحُ على العلّة قال ابو بكر الانباري سمعت رجلاً من اهل
اليمن يقول فلانٌ لغوبٌ جاءته كتابي فاحتقرها ضمير التأنيث للكتاب بتأويل
الصحيفة اي التي كتابي بلا نظر فيها فقلت له اي لهذا الرجل اليمني اتقول جاءته
كتابي مكان جاءه كتابي فقال نعم اقول هكذا اليس الكتاب بصحيفة قال ابن جني
فهذا الرجل اعتلّ على هذا الوضع بهذه العلّة واحتجّ لتأنيث المذكر بما ذكر ثم
قال ابن جني وعن المبرد انه قال سمعت عمارة بن عقيل بن بلال بن جرير يقرأ
ولا الليلُ سابقُ النهارَ بنصب النهار على الاصل وبحذف التنوين لالتقاء الساكنين
فقلت له ما تريد بهذه القراءة قال اي عمارة اريد سابقٌ النهارَ بنصب النهار
وبالتنوين اي لا ينبغي لليل ان يسبق النهار ولا يعجز النهار من ان يتصل به ويجيء
النهار عقيبه بل يتعاقبان فيكون هذه الآية كالنتيجة لقوله تعالى وآية لهم الليل
نسلخ منه النهار فقلت له اي لعمارة فهلّا قلته اي سابقُ النهارِ قال عمارة لو قلته
اي سابقُ النهارِ لكان اوزن اي اثقل في النفس في نفس الانسان من قولهم هذا درهم
وازن اي ثقيل له وزن وقال ابن جني في هذه الحكاية ثلاثة اغراض احدها تصحيح
قولنا انّ اصل كذا كذا والثاني انها فعلت كذا لكذا الا ترى عمارة انما طلب الخفة
يدل عليه قوله لكان اوزن والثالث انها قد تنطق بالشيء وغيره فيها اقوى منه
لايثارها التخفيف ثم قال ابن جني وعن سيبويه انه قال سمعنا بعضهم اي البعض

من

من العرب الفصيح يدعو اللهمّ ضبعاً وذئباً هذا من المفعول به الذي حذف فعله
الناصب له سماعاً فقلنا له ما اردت بهذا القول قال هذا البعض اردت
اللهمّ اجمع فيها اي في الغنم ضبعاً وذئباً نعتبر بما ترى من حذف الفعل الناصب حذفاً
واجباً سماعياً ومن هذا القبيل قوله تعالى انتهوا خيراً لكم الخ اي انتهوا عن التثليث
واقصدوا خيراً لكم وهو التوحيد فهذا المذكور ههنا تصريح منهم اي من العرب
الفصيح بالعلّة اي نصّهم على العلّة المسلك الثالث من المسالك الثمانية الايماء كما
روي ان قوماً من العرب اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لهم من انتم
فقالوا في جواب سؤاله صلى الله عليه وسلم نحن بنو غيّان صفة مشبهة من الغيّ وهو الضلال
والخيبة والتغاوي التجمّع والتعاون على الشر فقال صلى الله عليه وسلم بل انتم بنو رشدان
من الرُّشد بضم الراء ومنه قوله تعالى يهدي الى الرشد اي الحق والصواب قال ابن
جني اشار صلى الله عليه وسلم واومى الى انّ الالف والنون في فعلان سواء كان مصدراً
نحو كيّان او صفة نحو عطشان او اسماً جامداً نحو حومان زائدتان كزيادة الالف
والنون في صيغة التثنية وان لم يتفوّه بذلك اي وان لم يتلفظ بكون الالف والنون
زائدتين غير انّ الاشتقاق اي اشتقاق غيان صفة مشبهة من الغيّ وارشدان
تثنية ارشد من الرشد بمنزلة قوله صلى عليه وسلم انّ الالف والنون زائدتان فيهما ايماء
منه وايهاماً ومن ذلك اي من جملة الايماء ايضاً اي كما مرّ من قوله صلى الله عليه وسلم ما حكاه
اي حكاية حكاها غيرُ واحد اي جمع كثير وجمّ غفير انّ الفرزدق حضر مجلس ابن
ابي اسحق فقال ابن ابي اسحق له اي للفرزدق كيف تنشد اي كيف تقرأ هذا البيت
شعر وعينانِ قال الله كونا فكانتا ، اي قال الله لعينانِ احدثا فحدثتا ، فعولانِ

بالالباب ما تفعل الخمر اى بوجدان بان حدثنا بفعل الله تعالى فى ذوى العقول الاتى غيرهم
من الحيوانات فحدثنا فيهم حدوث الحيوانات بفعله تعالى من غير اختيار منهن قد شابه
بالوبه حار عجلا جسدا له خوار فقال الفرزدق كذا انشد انا هذا كما انشدت انت
ايماء على كون كانتا تامة غير محتاجة الى الخبر المنصوب موافقا لما ذهب اليه اهل السنة
فقال ابن ابى اسحق تعريضا لاعتزال الفرزدق ما كان عليك ما استفهامية بمعنى اى
شئ لزم عليك لو قلت فعوليين بالنصب فقال الفرزدق لو شئت ان اسبح لسبحت السبح
التصرف فى المعاش وغيره ومنه قوله تعالى ان لك فى النهار سبحا طويلا ونهض من المجلس
اى قام منه فلم يعرف احد كان فى المجلس ما اراد الفرزدق غير ابن ابى اسحق فهذا اى
انشاد البيت بكان التامة كابى اسحق من الفرزدق ايماء الى العلة قال ابن جنى لو نصب
الفرزدق فعوليين لكان المعنى ان الله خلقهما وامرهما ان تفعلا ذلك الخلوق وانما اراد
فعولان ايماء الى ما ذهب اليه اهل السنة فكان هنا تامة غير ناقصة فلا احتياج لها
الى خبر فكان المعنى وعينان قال الله تعالى احدثنا فحدثتا انتهى المسلك الرابع من
المسالك الثمانية التقسيم والسبر وهى النسب محضه وافضده ومن الوادى افضل موضع
فيه بان تذكر اولا جميع الوجوه المحتملة بالتقسيم ثم تسبرها اى تختبرها وتطلب
الافضل فتبقى ما يصلح اى ما يوجد عند العرب من حيث الاستعمال وتنفى ما عداه اى
تجاوز ما يصلح بطريقة فتعلق بما يصلح قال ابن جنى فى الخصائص مثلا اذا سئلت
عن وزن مروان على اى وزن من الاوزان المستعملة فتقول فى التقسيم لا يخ اما
ان يكون فعلان او مفعالا او فعوالا هذا ما يحتمله ثم تسبرها اى تختبرها وتفسد
كونه مفعالا بفتح الميم من المرو بفتح الميم وكسر الراء بمعنى الحال والخلق يقال طاب مرنه

اى

اى حاله وخلقه او تفسد كونه فعوالا بفتح الفاء وسكون العين من الرون
يقال يوم ارونان وليلة ارونانة اى شديدة وصعبة بانهما اى مفعالا
وفعوالا امثالان لم يجيئا اى لم يستعملا فى كلام العرب فلم يبق لنا من استعمالهم
الا فعلان من المروة بضمتى الميم والراء وتشديد الواو بمعنى الانسانية والرجولية
ثم قال ابن جنى وليس لك ان تقول فى التقسيم ولا يجوز ان يكون فعوالا او فعوانا
او نحو ذلك لان هذه امثلة ليست موجودة فى استعمالهم اصلا ولا قريبة من الموجودة
فيه فتحتاج الى ذكرها فى التقسيم بخلاف مفعال بفتح الميم فانه ورد قريب منه وهو
مفعال بكسر الميم نحو المحراب وفعوال بفتح الفاء فانه ورد ايضا قريب منه وهو
فعوال بكسر الفاء نحو القرواش وهو ملحق بقرطاس فلا يعل لئلا يبطل الالحاق
وكذلك اذا سئلت عن وزن ايمن من قول شعر نعوذ لها من ايمن واشمل ..
تقول لا يخ اما ان يكون افعلا او فعلنا او يفعلا هذا ما يحتمله ثم تسبرها وتفسد
كونه فعلنا من الايم بالفتح وكسر الياء المشددة المرأة التى لا زوج لها بكرا كانت
او ثيبا او تفسد كونه يفعلا من الامن بمعنى الامان بانهما اى فعلنا ويفعلا مثالان
لم يجيئا اى لم يستعملا فى كلام العرب فلم يبق لنا من استعمالهم الا افعل جمع يمين
كما ان الاشمل جمع شمال ونظيره اينق ثم قال ابن جنى وليس لك ان تقول فى
التقسيم ولا يجوز ان يكون فعملا وايفعا باسقاط اللام وغيرهما لان
هذه امثلة ليست هى موجودة ولا قريبة منها نحتاج الى ذكرها فى التقسيم بخلاف
فعلنا بفتح الفاء وضم اللام فانه ورد قريب منه وهو فعلن بضم الفاء واللام
نحو جلبن وعجلن الاول من الجلب بضم الجيم وسكون اللام بمعنى السحاب الضعيف

والثانى فَعَل بفتحتى العين والجيم خلاف البُطوء فالعجلة برتى وبخلاف نفعلا
فانه وُجد نظيره منه وهو صَيْرَف من التصرف كما وجد قريب منه وهو فيعل بفتح العين
نحو الغَيْثَر والبَيْطَر وقال ابو البقاء فى التبيين والدليل على ان نعم وبئس فعلان وليسا
اسمين ولا حرفين التقسيم والترجيح خبر المبتدا الذى هو الدليل وذلك اى التقسيم والترجيح
فيهما انهما اى نعم وبئس ليسا حرفين بالاجماع اى باتفاق الائمة وقد دل الدليل
على انهما ليسا اسمين لوجهين احدهما بناؤهما على الفتح ولا سبب له لان الاصل
فى الافعال البناء ولو كانا اسمين لاقتضيا السبب لبنائهما لان الاسم انما بنى اذا اشبه
الحرف ولا مشابهة بين نعم وبئس وبين الحرف فلو كانا اسمين لاعربا وثانيهما انهما
لو كانتا اسمين لكانتا اما جامدين او وصفين ولا سبيل الى اعتقاد الجمود فيهما
اى فى نعم وبئس لان وجه الاشتقاق فيهما اى فى نعم وبئس ظاهر لان نعم من نعم الرجل
اذا اصاب نعمة والمنعم عليه يمدح وكذا بئس من بئس الرجل اذا ساء والرجل الشقى
يذم ولا يجوز ان يكونا اى نعم وبئس وصفين اذ لو كانتا كذلك اى وصفين لظهر
الموصوف معهما ولان الصفة ليست على هذا البناء واذا بطل كونهما حرفا او كونهما اسما
جامدا او مشتقا ثبت انهما اى نعم وبئس فعل وقال ابن فلاح فى كتابه المغنى وايضا الدليل
على ان كيف اسم وليست بفعل ولا حرف التقسيم والترجيح خبر المبتدا الذى هو الدليل وذلك
التقسيم والترجيح فيها انه اى الشان لا يجوز ان تكون اى كيف حرفا لحصول الفائدة منها مع الاسم
نحو كيف زيد بمعنى اصحيح ام سقيم وليس فى ذلك اى حصول الفائدة مع الاسم من بين الحروف
لغير حرف النداء وايضا لا يجوز ان تكون اى كيف فعلا لان الفعل يليها اى كيف بلا فاصل
نحو كيف تصنع وكيف تقول واذا بطل كونها اى كيف حرفا وفعلا ثبت انها اى كيف اسم

لانها

لانها دلت على معنى فى نفسها غير مقترن باحد الازمنة الثلثة تنبيه اى هذا تنبيه فى المسلك
الرابع اورده ابن الانبارى حيث قال الاستدلال بالتقسيم على وجهين الوجه
الاول ان تذكر الاقسام التى يجوز ان يتعلق الحكم الذى اثبته بها اى بالاقسام
فتبطلها جميعا اى كل قسم منها بالدليل الذى ثبت عند الائمة فيبطل بذلك
الابطال ما قلته من الاقسام مثل ان تقول لو جاز دخول اللام فى خبر لكن
كقوله ولكننى من حبها لعميد لم تخل هذه اللام من حيث التقسيم اما ان تكون
لام التوكيد او لام القسم هذا ما يحتمله ثم تبطلها وتبطل ان تكون اى اللام
التى فى خبر لكن لام التوكيد لانها اى لام التوكيد انما حسنت مع ان المكسورة المشددة
لاتفاقهما اى لام التوكيد وان فى المعنى اى اذا اريد المبالغة فى التوكيد جئ مع ان
المكسورة بلام الابتداء وفرقوا بينهما كراهة الجمع بين اداتين بمعنى واحد فادخلوا اللام
على الخبر نحو ان زيدا ليقوم فلا تدخل هذه اللام على غير ما ذكر الا مزيدة كقول الاخر
شعر ام الحليس لعجوز شهربه ترضى من اللحم بعظم الرقبه وتبطل ان تكون اى اللام
التى فى خبر لكن لام جواب القسم اى اللام التى وقعت فى صدر جواب القسم
نحو والله لاجئن لانها اى اللام فى خبر لكن لم تقع فى جواب القسم اصلا واذا
بطل القسمان اى كون اللام لام الابتداء ولام جواب القسم بطل ان يجوز دخول
اللام فى خبرها اى خبر لكن الا مزيدة ملحقة بالنوادر والوجه الثانى ان
تذكر الاقسام التى يجوز ان يتعلق الحكم الذى اثبته بها اى بالاقسام فتبطلها
اى الاقسام بالدليل الذى ثبت عند الائمة الا القسم الذى يتعلق الحكم الذى
اثبته به اى بهذا القسم من وجه واحد ثبت بدليل يرجحه فيصح بذلك اى

بهذا الوجه الذي ثبت بالدليل الراجح ان تقول لايح المستثنى في الكلام الموجب نحو
قام القوم الا زيدا اما ان يكون نصبه بالفعل المقدم بتقوية الا على ما ذهب اليه
اكثر النحاة او بالا نفسها على ما ذهب اليه الشيخ عبد القاهر لانها بمعنى استثنى على ما
ذهب اليه ابو علي او لانها مركبة من ان المكسورة المخففة ولا النافية او لان
التقدير فيه الا ان زيدا لم يقم فحذفت ان مع خبرها وقام الا مقامها
هذا ما يحتمله ثم تشرحها وبطل الثاني من الوجوه المذكورة وهو كون المستثنى
منصوبا بالا نفسها نحو قام القوم غير زيد فان نصب غير لو كان بالا لصار
التقدير الا غير زيد وهذا التقدير يفسد المعنى وبانه اي الشان لو كان العامل
الا حال كونه بمعنى استثنى لوجب النصب بالا نفسها في النفي اي في الكلام المنفي
كما يجب في الايجاب لانها اي الا فيه اي في النفي ايضا اي كما في الايجاب بمعنى استثنى
ح وبانه اي الشان لو جاز النصب في الكلام الموجب بتقدير استثنى لجاز الرفع
في الكلام المنفي بتقدير امتنع واعلم انه حكى ان عضد الدولة اورد ذلك
المذكور على ابي علي حين اجابه بتجويز ذلك في مذهبه ورد ما ذهب اليه ابو علي
بانه يودي الى اعمال معاني الحروف ولم يقل به احد وبطل الثالث من الوجوه المذكورة
وهو كون المستثنى منصوبا بان المكسورة المخففة بان ان المكسورة المخففة لا تعمل
في الاصح وبان الحرف اذا ركب مع حرف اخر خرج كل منهما عن حكمه الذي كان قبل
التركيب وثبت له بالتركيب حكم اخر عند جميع النحويين وبطل الرابع من الوجوه
المذكورة وهو كون المستثنى منصوبا بتقدير الا ان زيدا لم يقم بان ان لا تعمل
مقدرة واذا بطل الثلثة من الوجوه ثبت الاول منها وهو ان نصب المستثنى بالفعل

المتقدم

المتقدم بتقوية الا المسلك الخامس من المسالك الثمانية المناسبة وتسمى الاخالة
ايضا لان بها يخال ويظن ان الوصف علة ويسمى قياسها قياس علة وهي ان يحمل الفرع
على الاصل بالعلة التي علق عليها الحكم في الاصل وذلك كحمل ما لم يسم فاعله من حمل المفعول ما اي
فعل لم يسم فاعله نحو ضرب زيد على الفاعل بالرفع اي بلزوم الرفع ووجوب التاخير
عن رافعه بعلة الاسناد اي اسناد فعل بني على هيئة تنبئ عن اسناده الى المفعول
به ويسمى فعلا لم يسم فاعله فقوله على الفاعل متعلق بحمل وقوله بالرفع ظرف مستقر
حال من الفاعل والباء في بعلة متعلق بحمل ايضا اي يحذف الفاعل فينوب عنه المفعول
في الذي له اي للفاعل من لزوم الرفع ووجوب التاخير عن رافعه وكما لا يكون للفعل
الا فاعل واحد كذلك لا ينوب عن الفاعل الا شئ واحد ومثل حمل المضارع
على الاسم في الاعراب بعلة المنزلة اي الحيلة التي هي للاسم للمعاني التي يعتورعليها
المطلوب من ظهور الاعراب في الاحوال المقتضية انواعه قال ابن الانباري واختلفوا
اي النحاة هل يجب ابراز الاخالة والمناسبة عند المطالبة بوجه الاخالة و
المناسبة ام لا قال قوم لا يجب واستدل بعدم الوجوب بان المستدل اذا اتى
بالدليل باركانه فلا يبقى عليه الا الاتيان بوجه الشرط وهو الاخالة والمناسبة
وليس على المستدل بيان وجه المشروط بل يجب على المعترض بيان عدم الاخالة التي
هي الشرط ولو كلفناه ان يذكر الاسئلة لكلفناه ان يستقل بالمناظرة وحده
وان يورد الاسئلة ويجيب عنها وذلك لا يجوز وذلك اي عدم وجوب ابراز
الاخالة والمناسبة مثل ان يدل على بناء المجهول على جواز تقديم خبر كان
عليها اي على كلمة كان فنزلت منزلة فعل متصرف في القوة بالعمل فيما قبله وما بعده

فجاز تقديمه اى خبر كان عليها قياسا على ساير الافعال المتصرفة فتطالب اى جوازا
لا وجوبا بوجه الاحالة والمناسبة وقال قوم يجب ابراز الاحالة والمناسبة عند
المطالبة بوجه الاحالة والمناسبة لان الدليل انما يكون دليلا اذا ارتبط بالحكم وتعلق
به وانما يكون متعلقا به اى الحكم بالدليل اذا بان وظهر وجه الاحالة والمناسبة
بينهما لزوم الرفع و وجوب التأخير عن رافعه وغيرهما مثل ان لا ينوب عن الفاعل
الا شئ واحد كما لا يكون للفعل الا فاعل واحد واجيب لمن قال لا يجب الابراز عند
المطالبة بالوجه بوجه الارتباط فانه اذا اصح بالحكم صار بمنزلة ما قامت عليه البينة
بعد الدعوى فاما المطالبة بوجه الاحالة والمناسبة فبمنزلة عدالة الشهود فلا يجب
ذلك على المدعى ولكن على الخصم ان يقدح فى الشهود فلذلك لا يجب على المستدل ابراز الاحالة
وانما على المعترض ان يقدح انتهى المسلك السادس من المسالك الثمانية الشبه قال ابن الانبارى
وقياس الشبه قياس صحيح يجوز التمسك به فى الاصح كما يجوز بقياس العلة وهو ان
يحمل الفرع على الاصل مثل ان يحمل الفعل المضارع على اسم الفاعل فى الاعراب بضرب
من الشبه من الابهام فالتخصيص ودخول لام الابتداء والجريان على حركاته وسكونه
غير العلة التى علق عليها الحكم فى الاصل اى فى الاسم وهى ان اعراب الاسم الحركة التى
اختلف آخره بها للدلالة على المعانى التى تعتور عليه وذلك اى الشبه الذى هو غير العلة
الخ مثل ان يدل على بناء المعهود على اعراب الفعل المضارع بان يتخصص بعد شياعه
كالاسم اى كما ان الاسم يتخصص بعد شياعه نحو رجل والرجل فالمضارع للحال او الاستقبال
فيختص بالاستقبال مع السين نحو سيضرب وبالحال مع اللام نحو قوله تعالى انى ليحزننى
الاية فكان المضارع معربا كالاسم او بانه يدخل عليه لام الابتداء كالاسم نحو ان

زيدا

زيدا ليقوم وان زيدا القايم او بانه يجرى على حركات الاسم وسكونه نحو يضرب
وضارب وليس شئ فى هذه المعانى التى هى الابهام فالتخصيص ودخول لام
الابتداء والجريان من العلة التى وجب لها اى لاجلها هذه العلة الاعراب فى الاسم
وهى العلة التى علق عليها الحكم فى الاصل يعنى بها المحلية للمعانى المعتورة عليه وانما
هى ازالة اللبس بين الاسم والفعل المضارع ومع هذه كان حمل المضارع على الاسم
بهذه العلة المسلك السابع من المسالك الثمانية الطرد يقال اطرد الشئ اى تبع بعضه
بعضا وتطارد الاقران فى الحرب حمل بعضهم على بعض والانهار تطرد اى تجرى قال
ابن الانبارى وهو اى الطرد الذى يوجد معه الحكم وتفقد الاحالة والشبه
بالالتزام فى العلة اى فى التعليل به واختلفوا فيه اى النحاة فى التعليل بالطرد
هل يكون حجة فى الاستدلال او لا يكون فقال قوم لا يكون حجة فى اثبات
الحكم لان مجرد الطرد بلا احالة وشبه او غيرهما لا يوجب غلبة الظن لاثبات
الحكم الا ترى انك لو عللت بناء ليس اى كلمة ليس بعدم التصرف فيها لاطراد البناء
فى كل فعل غير متصرف وايضا لو عللت اعراب غير المنصرف وهو ما فيه علتان
من العلل التسع او واحدة منها تقوم مقامهما بعدم الانصراف لاطراد الاعراب
فى كل اسم غير منصرف وذلك احد عشر اسما خمسة لا ينصرف فى حالة التنكير وستة لا ينصرف
فى حالة التعريف كما ذكر فى علم النحو تفصيلا فما كان ذلك الطرد ما نافية وخبر كان
قوله يغلب على الظن وفاعل يغلب قوله ان بناء ليس لعدم التصرف فيها وعطف عليه
قوله ولا ان اعراب ما لا ينصرف لعدم الانصراف فيه بل نحن نعلم يقينا ان ليس
انما بنى لان الاصل فى الافعال البناء وان وجود الاعراب فى المضارع عرض بعلة

التشبه وان ما لا ينصرف انما اعرب لان الاصل في الاسماء الاعراب وان وجود البناء
فيها بعلة مشابهتها الحرف والفعل واذا ثبت عندنا بطلان هذه العلة اي الطرد
مع اطرادها وانتقاضها علم ان مجرد الطرد في الاستدلال لا يكتفي به على بناء المجهول
والفعل مسند الى الجار والمجرور فلا بد في الاستدلال بالطرد من اعتبار اخالة
او شبه اي اعتبار هذين العلتين المشهورتين معه ويدل ايضا على ان الطرد لا
يكون علة انه لو كان علة لادى الى الدور الا ترى انه اذا قيل لك ما الدليل على
صحة دعواك نقول اني ادعي ان هذه علة في محل آخر فاذا قيل لك وما الدليل
على انها علة في محل آخر نقول دعواي انها علة مستلزمة فدعواك على صحة دعواك
فاذا قيل لك ما الدليل على انها علة في الموضعين معا نقول وجود الحكم معها في كل موضع
دليل على انها علة فاذا قيل لك ان الحكم قد يوجد مع الشرط كما يوجد مع العلة فما
الدليل على ان الحكم ثبت بها في المحل الذي هو فيه نقول كونها علة فاذا قيل لك وما
الدليل على كونها علة نقول وجود الحكم معها في كل موضع وجدت فيه فيصير
الكلام دورا وقال قوم انه اي الطرد حجة لاثبات الحكم واحتجوا على ذلك
اي على كونه حجة لاثبات الحكم بان قالوا الدليل على صحة العلة اطرادها وسلامتها
من النقض وهذا موجود هنا وربما قالوا عجز المعترض عن تصحيح العلة عند
المطالبة دليل على صحة العلة وربما قالوا التمسك بالطرد نوع من القياس فوجب
ان يكون اي الطرد حجة لاثبات الحكم بالظن كما لو كان التمسك بالطرد في اخالة او شبه
لا بهما اي لا بطلبهما وتفقدهما في الطرد ورد الاول بانهم جعلوا الطرد دليلا على
صحة العلة والحال انهم ادعوا هنا انه اي الطرد العلة نفسها تاكيد للعلة وليس

من ضرورة كونه دليلا على صحة العلة ان يكون هو العلة نفسها بل ينبغي لهم ان يثبتوا
العلة ثم استدلوا على صحتها بالطرد لان الطرد يعتبر بعد ثبوت العلة ورد الثاني
ايضا بان العجز اي عجز المعترض عن تصحيح العلة عند المطالبة دليلا على فسادها
اي العلة ورد الثالث ايضا بانه اي كون التمسك بالطرد نوعا من القياس تمسك بالطرد
في اثبات الطرد باستلزامه الاخالة والشبه في هذا الاثبات فان ما فيه اخالة او
شبه التزاما لم يكن حجة قطعية لكونه قياسا لغيا او تسمية بل لا يكون حجة ظنية
لما فيه من الاخالة والشبه المغلب في العقلية على تغليب الظن وليس ذلك اي المذكور
من الاخالة والشبه المغلب موجودا في الطرد فوجب ان لا يكون الطرد حجة
لاثبات الحكم المسلك الثامن من المسالك الثمانية الغاء الفارق بين الاصل
والفرع والالغاء من اللغو وهو اي الغاء الفارق بيان ان الفرع بما اي ببيان
الوجه الذي لم يفارق الفرع الاصل به الا فيما اي الا في مكان لا يؤثر اي بيان
الوجه الذي لم يفارق الخ فيه الضمير لما فيلزم اشتراكهما الفرع والاصل اذا لم يكن
فارق بينهما مثاله قياس الظرف على الجار والمجرور في ان لا فارق بينهما فانهما
مستويان في جميع الاحكام مثلا اذا كان ما قبل الجار والمجرور نكرة محضة
يكون صفة لها واذا كان معرفة يكون حالا منها واذا كان نكرة مخصصة
او معرفة بالعهد الجنسي الذهني يحتمل الوجهين والظرف كذلك وانما وقع الفرق
بينهما في هذه المسألة نحو جلست بزيد اي اجلسته وجلست امام زيد بمعنى ان الظرف
ليس هنا الا المفعول فيه وسمي بذلك لانه محل الافعال تشبيها بالاواني التي تحيل
فيها الاشياء **ذكر القوادح في العلة** وهي تسعة قوادح القدح الاول من

القوادح التسعة النقض ورتبة المطابقة مقدمة من رتبة النقض لما فيها من تسليم صحة
العلة لو سلمت من النقض فكان تأخيره عن المطابقة أولى هو لغة الكسر وفي الاصطلاح
ما قاله ابن الانباري في جدله وهو وجود العلة اي تحقق الدليل ولا حكم اي
مع تخلف الحكم المطلوب منه على مذهب من اي على مذهب قوم من النحويين لا يرى
تخصيص العلة اي لا يجوز التوقف في التمسك بالعلة الخاصة ويقول الطرد شرط
في العلة بلا اعتبار الحكم المطلوب عنها ولهذا ذهب الجرمي وهو ممن لا يرى تخصيص
العلة ولا يجوز التوقف الى التمسك بالعلة الخاصة الى ان دخل في دخلت الدار
فعل متعد نصب الدار كنحو بنيت الدار وقد نقض قوله ونقضوه اي قول الجرمي
بوجهين احدهما بان مصدره يجيء على فعول بضم الفاء وهو من مصادر الافعال اللازمة
نحو قعد قعودا وجلس جلوسا والثاني بان مقابله لازم اعني خرج فلا يكون على هذين
الوجهين مطردا في الافعال المتعدية الى المفعول به فيحصل بان يقال ان النحاة توسعوا
وحذفوا حرف الجر من الدار اتساعا واوصلوا الفعل اليها ونصبوه نصب المفعول به
فيكون من باب الحذف والايصال نحو جاءني وغيره وقال ابن الانباري في
اصوله الاكثرون من النحاة على ان الطرد شرط في العلة فيجوز التمسك بالعلة
العامة بهذا الشرط بلا اعتبار التوقف فيها وذلك اي كون الطرد شرطا في العلة
بان لا يوجد الحكم عند وجودها اي وجود العلة في كل موضع كرفع ما اسند
اليه الفعل معلوما الضمير في اليه راجع الى ما وهو كناية عن الفاعل اذا كان الفعل
مبنيا له بوجود علة الاسناد وانما لم يقل بوجود الاسناد الخبري ليدخل فيه
الامر والنهي فيرد النقض بما اي بمفعول ما لم يسم فاعله وهو اسناد الفعل مجهولا

الى

الى المفعول به ما دام لم يتقيد تعريف الفاعل بنحو على جهة قيامه به ليخرج عنه
مفعول ما لم يسم فاعله عن تعريف الفاعل كما وقع في الكافية وبنصب كل مفعول بالجر
عطفا على كرفع وقع في كلام العرب فضلة بوجود علة وقوع الفعل عليه اي على
كل مفعول فيرد النقض بما اي بمفعول هو غير صريح وهو تعلق الفعل به بواسطة
حرف الجر ما دام لم يتقيد تعريف المفعول به بقولهم بلا واسطة حرف اي حرف جر ليخرج
عنه المفعول الغير الصريح فانهم يقولون في ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد
ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل ملتبس به وانما كان الطرد شرطا
في افادة العموم لان العلة العقلية لا تكون الا مطردة وكل مطرد عام فلا يجوز
ان يدخلها اي العلة العقلية التخصيص وهو عبارة عن قصر العام على بعض
الافراد بدليل مستقل فكذلك اي كالعلة العقلية العلة النحوية لا تسمى علة
مخصوصة فلا يدخلها التخصيص وقال قوم من النحاة ليس الطرد بشرط في
العلة مطلقا اي عقلية او نحوية فيجوز ان يدخلها اي العلة مطلقا التخصيص
الذي هو قصر العام على بعض افراده لانها اي العلة دليل على الحكم بجعل جاعل لا لان
العلة بنفسها لا يجيء فصارت العلة بمنزلة الاسم العام الذي لا يمنع نفس تصوره
من اشتراك كثيرين فيه فكما يجوز تخصيص الاسم العام بدليل مستقل
مقترن به فكذلك ما كان في معناه اي الاسم العام وهو العلة الخاصة
فيكون التمسك والاستدلال بالعلة المخصصة اقوى واحرى فان قيل بوجود
العلة وتحقق الدليل مع تخلف الحكم المطلوب منه انما بنيت حذام وقطام
ورقاش اي عند اهل الحجاز على الكسر لاجتماع ثلث علل وهو التعريف والتانيث

والعدل فيقال هذا اى كونهن مبنية لاجتماع ثلث علل ينتقض باذربيجان
علما للبلدة فان فيه اى فى لفظ اذربيجان ثلث علل بل اكثر وهى التعريف والتانيث والتركيب
والعجمة وليس لفظ اذربيجان بمبنى بوجود هذه العلل الاربعة بل هو معرب غير
منصرف فنثبت ان اهل الحجاز انما بنوهن لشبههن بنزال فى الزنة وبنو تميم
يعربون منها ما ليس آخره راء وفيما آخره راء يوافقون الحجازيين فيقولون
ظفار وبار وسفار وحضار بالبناء على الكسر لشبهه بنزال فى الزنة
ثم قال ابن الانباري من شان مسئلة النقض ان يقع فيها منع النقض
او دفع النقض وهذا الدفع يعتبر اما باللفظ او بالمعنى فى اللفظ والفرق بين المنع
والدفع ان المنع انما يكون مع امكان الاستدلال والمعارضة من طرف الخصم
بوجود الدليل على خلاف الدليل الاول واما الدفع فانما يكون بلا امكان الاستدلال
والمعارضة من طرف الخصم بوجود الدليل على خلاف الدليل الاول فمثال
المنع مثل ان نقول انما جاز النصب فى وصف المنادى المفرد المعرفة اذا افرد نحو
يا زيد الظريف حملا على الموضع اى المحل لانه وصف لمنادى مفرد مضموم
اللفظ منصوب المحل ولما كان كذلك فانما حق تابعه ان يجري على محله نصبا ولكن خولف
ذلك فى باب النداء فجاء توابعه المفردة بوجهين يعني يجوز الرفع ايضا حملا على اللفظ نحو يا
زيد الظريف فيقال هذا اى جواز النصب على المحل ينتقض بقولهم يا ايها الرجل فان اى
والرجل كاسم واحد واى منادى مفرد معرفة والرجل وصف مخصص له ملازم لان
ابهامه فان الهاء المضاف اليها اى مقحمة للتنبيه فقط وليست للتخصيص ولفظ اى
لا يستعمل بدون المخصص وكان قبل النداء تخصيصه بالاضافة فعوض عنه فى النداء

التخصيص

التخصيص بالتابع ولذا لا يوصف اى فى النداء الا بما فيه الالف واللام فمتى كانت صفة
اي معربة الزموها الالف واللام للعهد الخارجي فلم تكن الا مرفوعة لانها هي المنادى
فى الحقيقة ولا يجوز فيه النصب عند جميع النحويين مفردة كانت او مضافة مثال
الصفة المفردة مثل يا ايها الرجل الظريف ومثال المضافة كقول الراجز شعر
يا ايها الجاهل ذو التنزي • الا عند المازني والزجاج فنقول على الاخذ بمذهبهما
لا نم انه اى وصف اى شانه لا يجوز فيه النصب بالمنع على مذهب من يرى جوازه
اى جواز النصب فيه يعني المازني والزجاج حيث اجاز نصب وصف اي منادى قياسا
على صفة غيره من المنادى المضموم ومثال الدفع باللفظ مثل ان تقول فى حد المبتدا
كل اسم عري عن العوامل اللفظية السماعية والقياسية لفظا وتقديرا غير ان عن
العري فيقال هذا اى حد المبتدا ينتقض بقولهم ان زيد اكرمني اكرمته فزيد
قد تعرى عن العوامل اللفظية السماعية والقياسية ومع هذا ليس بمبتدا بدليل قرينة
دخول ان الشرطية عليه فنقول قد ذكرت بناء الخطاب فى الحد ما يدفع النقض
وهو قولك فيه لفظا او تقديرا وهو اى لفظ زيد فى ان زيد جاءني الخ وان تعرى
عن العوامل اللفظية لفظا ولكن لم يتعر عنها تقديرا بقرينة ان الشرطية فيكون
التقدير ان جاءني زيد جاءني حذف الفعل حذفا واجبا ثم فسر ذلك المحذوف
بجنس لفظه لرفع الابهام الناشي من الحذف فانه لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا
بل صار حشوا وانما وجب حذفه لان مفسره قايم مقامه مستغن عنه ومثال
الدفع بالمعنى فى اللفظ مثل ان تقول انما ارتفع يكتب فى نحو مررت برجل يكتب لقيامه
مقام الاسم وهو كاتب فيقال هذا ينتقض بقولك مررت برجل كتب فانه فعل قد قام

مقام الاسم وهو كاتب وليس برفع يكتب فنقول قيام الفعل مقام الاسم انما يكون
موجبا للرفع اذا كان معربا وهو الفعل المضارع نحو يكتب وكتب فعل ماض غير
معرب اى الفعل الماضي لا يستحق شيئا من الاعراب فلم يستحق شيئا من جنس الاعراب
منع الرفع الذي هو نوع منه فكانا قلنا هذا الفعل المستحق شيئا من الاعراب قائم
مقام الاسم توجب له الرفع دون غيره من الافعال فلا يرد النقض بالفعل الماضي لانه
لا يستحق شيئا من الاعراب اصلا اما عند من يرى تخصيص العلة فان النقض
عنده غير متوجه فافهم والقدح الثاني من القوادح التسعة تخلف العكس بناء على ان
العكس شرط في العلة على ما هو رأى الاكثرين قال قوم وهم الاكثرون ان العكس
شرط في العلة وهو ان يعدم الحكم عند عدم العلة كعدم رفع الفاعل بعدم
اسناد الفعل اليه لفظا كمثل انعدام الاسناد الذي في قام زيد او تقديرا كمثل انعدام
الاسناد الذي في قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك وكعدم نصب المفعول به بعدم
وقوع الفعل عليه لفظا كمثل انعدام وقوع الفعل عليه في ضربت زيدا او تقديرا
كمثل انعدام وقوع الفعل عليه في قولهم امرأة ونفسه واهلا وسهلا وقال قوم انه
اى العكس يعني عدم الحكم عند عدم العلة ليس بشرط في العلة لان هذه العلة شبيهة
بالدليل العقلي كالاستدلال من الاثر الى المؤثر فالدليل العقلي يدل وجوده من وجود
الاثر على وجود الحكم بوجود المؤثر ولا يدل عدمه اى عدم الاثر على عدمه اى على عدم
الحكم بوجود المؤثر ومثاله اى مثال تخلف العكس قول بعض النحاة في نصب الظرف اذا وقع
خبرا عن المبتدا المراد بالظرف الظرف المستقر الذي حذف عامله وجوبا بشرط كونه
من الافعال العامة وكونه متضمنا فيه نحو زيد امامك انه اى نصب امامك بفعل محذوف

حذفا

حذفا لا انما بل نسيا منسيا غير مطلوب اصلا ولا مقدر فصار بعد حذف الفعل
نسيا منسيا واكتفى بالظرف منه اى عن الفعل المحذوف نسيا وبقي الظرف وترك منصوبا
بعد حذف الفعل لفظا اى منسيا او تقديرا بلا مفروض على ما كان عليه اى على ما كان الظرف
في الاصل اى حال كونه غير محذوف نسيا منسيا قبل حذف الفعل منه القدح الثالث من
القوادح التسعة عدم التأثير وهو ان يكون الوصف في محل لا مناسبة له بالموصوف
فيه قال ابن الانباري الاكثر على انه لا يجوز الحاق الوصف المراد بالوصف هنا كون
الف التانيث موصوفة بالمقصورة والممدودة بالعلة التي هي التانيث من العلل التسع
التي يمنع الاسم من الصرف مع عدم الاخالة اى المناسبة له اى للموصوف سواء كان اى
الالحاق لدفع النقض او غيره اى غير دفع النقض به وهو اى الوصف حشو بلا فائدة من
حيث ذكره في العلة اى في تاثيرها في منع غير المنصرف ومثال ذلك ان تستدل
على ترك صرف حبلى بالتانيث ولزومه فتقول انما امتنع من الصرف لان في آخره
اى آخر لفظ حبلى الف التانيث المقصورة فتوصف الف التانيث بالمقصورة فوجب
ان يكون لفظ حبلى غير منصرف للتانيث ولزومه كسائر ما في آخره الف التانيث
المقصورة والحال ان ذكر المقصورة حشو لا فائدة في ذكرها ولا يجوز الحاقها
بالعلة لانه اى الشان لا اثر لها في العلة لان الف التانيث من حيث كونها مقصورة
لا تستحق ان تكون شيئا مانعا اى علة مانعة مثل العلل التسع من الصرف لكونها مقصورة
بل لكونها اى الالف المقصورة علة مانعة للتانيث فقط الا ترى ان الالف الممدودة في
صحراء سبب مانع ايضا اى كالف حبلى لكونها للتانيث فقط ولا يجوز زيادة صفة
فيه اى الممدودة من حيث اعتبارها التاثير واستدل على عدم الجواز اى عدم جواز كونها

علة مانعة مثل العلل المانعة من الصرف بانّه اى الشان لا اخالة فيها اى فى لفظ حبلى
بالمنع عن الصرف بالمقصورية ولا مناسبة اصلاً فاذا كان اى قصر الف لفظ حبلى
خالياً عن ذلك اى المذكور من الاخالة والمناسبة لم يكن دليلاً واذا لم يكن دليلاً
لم يجز الحاقه الى العلل التسع المانعة من الصرف وقال قوم اذا ذكر الوصف والجمع بالعلة
لدفع النقض كما قيل كل جمع مصححاً او مكسراً مؤنث سماعى الا الجمع الصحيح الذى جمع
بالواو والنون من العقلاء يعنى بالوصف هنا الذى هو جمع بالواو والنون لان فلم
يكن حشواً فى العلة لان الاوصاف الواقعة فى العلة تفتقر ذكرها الى شيئين لزوماً
احدهما ان يكون لها اى للاوصاف تاثير كتاثير الواو والنون فى العقلاء
المذكورة اللفظ الذى هما فيه والثانى ان يكون فيها اى فى ذكر الاوصاف احتراز عن
الاغيار والاضداد مثلاً ذكر قوله الذى جمع بالواو والنون احتراز من صيغ سائر
الجموع كلها مكسرة كانت او مصححة فكما لا يكون ذكر الوصف حالة تاثيره حشواً
بلا فائدة فكذلك لا يكون فيه احتراز عن الاغيار والاضداد حشواً بلا فائدة
وقال ابن جنى فى الخصائص قد يزاد فى العلة صفة لضرب من الاحتياط الغير اللازم
وقد يكون الاحتياط لازما فلا يكون الزيادة حشواً اصلاً نحو قوله تعالى فاستعذ
بالله من الشيطان الرجيم ولم يقل بالله من الشيطان فقط وقد قال تعالى فى آية اخرى
من شر الوسواس الخناس الذى يوسوس فى صدور الناس من الجنة والناس الا الشيطان بلا ذكر الرجيم فيها فان ذكر الرجيم حين التعويذ
فى ابتداء امور ذى بال والشروع الى العبادات وقراءة القرآن وغيرها من الاحتياط
اللازم واما الاحتياط عند حكاية خضر وموسى ويوشع غلام موسى عليهم السلام
فغير لازم وهذا هو المراد بقوله بحيث لو اسقطت اى الصفة ولم يذكر لم يقدح فيها

اى فى

اى فى العلة كقولهم فى همزة اوائل اصله اواول فلما اكتنف الالف واوان
اى احاطتا بها وقربت الواو الثانية منهما من الطرف ولم يؤثر اخراج ذلك
اى اعلال الواو فى صيغة الجمع عن الاصل الى غيره من المغيرات فى معناه احترز
به من قوله شرو كحل العينين بالفؤاد وهى فود الرأس جانباه اى كحل اطراف العينين
وليس هناك ما قبل الطرف مقدرة احترز به من نحو عواور اصله عواوير بالياء
وكانت الكلمة جمعاً اى لفظا تفرد ذلك اللفظ بكثرة الحروف فى جمع المكسر على صيغة منتهى
الجموع وهذا القيد الاخير غير محتاج اليه لانك لو لم تذكره لم يخل بالعلة فابدلت
الواو همزة بهذه الاوصاف المذكورة فصارا وائل فهذه اى العلة المذكورة هنا
علة مركبة من خمسة اوصاف يحتاج اليها اى الى هذه الاوصاف الا الخامس لانك
لو لم تذكره اى الوصف الخامس لم يخل بالعلة الا ترى انك لو بنيت من قلت وبعت
واحداً منهما على فواعل او افاعل لهمزت كما تهمز فى الجميع نحو قوائل واقاول
وبوائع وابائع لكنك ذكرته توكيداً لا وجوباً من حيث كان الجمع فى غير هذا
مما يدعو الى قلب الواو ياء وقال ابن جنى ايضا فى الخصائص بعد تمام كلامه من
هذا القبيل ولا يجوز زيادة صفة لا تاثير لها اصلاً ولا احتراز بها البتة
كقولك فى رفع طلحة فى جاء فى طلحة انه بالاسناد وبانه مؤنث وعلم فذكر التانيث
والعلمية بعد الاسناد لغو لا فائدة له انتهى القدح الرابع من القوادح التسعة القول
بالموجب اى بموجب العلة بفتح الجيم اى بتعيين ما ليس فيه نفى ولا انكار ولكن وقع
الخلاف فيه وعرف بالالف واللام ليتناول هذا قال ابن الانبارى فى جدله ومتى
توجه اى القول بالموجب كان استدلال المستدل به ان توجه فى جميع الصور

مع عموم العلة اى فى جميعها يُعدّ قطعاً اى المطلوب المسئول بالقول بالموجب
وان توجه الاستدلال به فى بعض الصور مع عموم العلة فيه لم يعد قطعاً اى للطلوب
المسئول بالقول بالموجب مثل ان يستدل البصرى فى جواز تقديم الحال على
عاملها الفعل المتصرف نحو راكباً جاء زيدٌ اذا كان هذا العامل مظهراً اى
لفظيا فيقول اى البصرى جواز تقديم المعمول على الفعل المتصرف ثابت فى غير الحال فكذلك
فى الحال وكذا التقديم ثابت اذا كان العامل صفة تشبه الفعل المتصرف وتضمن معناه
وحروفه فهو فى قوة الفعل المتصرف كاسم الفاعل نحو مسرعاً ذا راحلٌ واسم المفعول
نحو باكياً ذا مضروبٌ فيقول له اى للبصرى الكوفى ح اى حين اذ كان تقديم الحال على
الفعل المتصرف العامل فيها انا اقول بموجبه اى بموجب العلة فان الحال يجوز
تقديمها عندى اى عند مذهبى اذا كان عاملها اى الحال مضمرا اى ما تضمن معنى
الفعل دون حروفه يعنى اذا كان العامل فى الحال ظرفاً مسبوقاً باسم الحال الذى بوسيط
الحال فيه صريحة نحو زيد قاعداً عندك او حرف جرٍّ مسبوقا باسم ما الحال الذى بوسيط
الحال صريحة كقولك زيدٌ من الناس فى جماعة تريد زيدٌ فى جماعة حال كونه من الناس
ولا شك ان مثل هذا قد وجد فى كلامهم ولكن لا ينبغى ان يُقاس عليه لان
الظروف المتضمنة استقراراً بمنزلة الحروف فى عدم التصرف وكما لا يجوز تقديم
الحال على العامل الحرفى كذا لا يجوز تقديمها على العامل الظرفى وما جاء منه مسموعاً
يُحفظ ولا يقاس عليه شئ والجواب ان تقدر العلة على وجه اى طريق لا يمكنه اى
للكوفى القول بالموجب اى بما فيه الاختلاف مثلاً ان قال اى الكوفى عنيت ما
وقع الخلاف فيه اى بالقول بالموجب وعرفته بالالف واللام ليتبينا وله وانصرف اليه

والضماير

والضماير كلها راجعة الى ما قلنا اى للبصرى ان يقول هذا اى قولك بالموجب فى يجوز تقديمها
عندى اذا كان مضمرا قول بموجب العلة فى بعض الصور مع عموم العلة فى جميعها فلا
يكون قولا بموجب العلة فى جميع الصور القدح الخامس من القوادح التسعة فساد الاعتبار
اى فساد ما اعتبره المعترض قال ابن الانبارى فى جدله وهو ان يستدل بالقياس على مسئلة
واحدة فى مقابلة النص عن العرب العرباء كان يقول البصرى الدليل على ان ترك
صرف ما ينصرف لا يجوز لضرورة الشعر قوله لا يجوز خبر ان والجار مع المجرور
فى على ان متعلق بالدليل وهو مبتداء وخبره قوله ان الاصل فى الاسم الصرف فلو
جوزنا ذلك اى ترك صرف ما ينصرف لضرورة الشعر لادى ذلك اى ما جوزناه الى ان
نرده اى الاسم المنصرف عن الاصل اى الانصراف الى غير الاصل اى الى كونه غير منصرف
بلا مشابهة بالفعل من تحقق الفرعيتين فوجب ان يجوز ترك صرف ما ينصرف بلا مشابهة
بالفعل لانه قياساً فاسداً غير مقبول عند الجمهور على جواز مد المقصور لضرورة الشعر
وقصر الممدود لها واعلم ان صرف الاسم المستحق لمنع الصرف جائز فى الضرورة بلا خلاف
ومنع صرف المستحق للصرف مختلف فى جوازه فى الضرورة فاجاز ذلك الكوفيون والاخفش
وابو على من البصريين ومنعه غيرهم والحاكم فى ذلك استعمال العرب قال الكميت
يرى الراؤن بالشفرات منها   وقود ابى حباحب والظبينا   وقال الآخر
فما كان حصنٌ ولا حابسٌ   يفوقان مرداس فى مجمع   فيقول المعترض من طرف
الكوفيين هذا اى قولك لادى ذلك الى ان نرده عن الاصل الى غير الاصل استدلال
مسئلة بالقياس فى مقابلة النص عن العرب مثل ما مر من قول الكميت وغيره وهو اى الاستدلال
بالقياس فى مقابلة النص لا يجوز فان ورد النص عنهم فى ابيات تركوا فيها صرف المنصرف

للضرورة بلا تحقق الفرعيتين ومن جملة ما انشده ثعلب شعر أُرَجّي أن اعيش
وانّ يومي • باوّل او باهون او جبار • او التالي دبار فان افته • فمؤنس
او عروبة او شيار • والجواب من طرف البصريين الطعن في النقل المذكور اى
في طرقه اما في اسناده وذلك الطعن الذى في اسناد النقل المذكور من وجهين
احدهما ان نطالبه باثباته اى بجوابه بان نسنده او نحيله على كتاب معتمد مشهور
عند اهل اللغة وثانيهما ان نقدح في روايته التى رواها وجوابه الذى اجابه بان
نبدى اى نظهر له طريقا آخر غير الطريق الذى منه روايته واما في متنه اى في لفظه
معطوف على اما في اسناده وذلك اى الطعن في لفظ النقل المذكور من خمسة اوجه
احدها التاويل بان يقول الكوفي الدليل على ترك صرف المنصرف قوله اى قول
ذى الاصبع شعر وممن ولدوا عامرُ • ذو الطول وذو العرض اسم محض عند الكوفي
واسم قبيلة عند البصري فيقول له البصري انما لم يصرفه الشاعر لانه ذهب به الى القبيلة
والحمل على المعنى كثير في كلامهم اى العرب وثانيها اى من الوجوه الخمسة المعارضة بنص
آخر مثله اى مثل النص الاول اى تقابل الدليلين على السوية لان التقابل لا يقع بين
القوى والضعيف فيتساقطان اى النصان كلاهما وعند البعض يسلم الاول كان
يقول الكوفي الدليل على ان اعمال الفعل الاول في باب التنازع اولى بقول الشاعر
شعر وقد نغنى بها ونرى عصورا • فيقول البصري هذا معارض بقول الآخر
شعر ولكن نصفا لو سببت وسبنى • بنو عبد شمس من مناف وهاشم وثالثها من الوجوه
الخمسة اختلاف الرواية في مادة واحدة بين الروايتين كان يقول الكوفي الدليل
على جواز مد الالف المقصورة في الضرورة قول الشاعر شعر سيغنيني الذى اغناك عنى •

فلا

فلا فقر يدوم ولا غناء • بكسر الغين فيقول البصري الرواية غناء بفتح
الغين وهو ممدود كالرجاء والخفاء ورابعها من الوجوه الخمسة ظهوره
دلالته اى النقل المذكور على ما يلزم فيه فساد القياس كان يقول البصري الدليل
على ان المصدر اصل للفعل لانه يسمى مصدرا والمصدر هو الذى تصدر عنه
الابل فلو لم تصدر عنه الفعل لما سمى مصدرا يعنى ان المصدر اسم مكان من
صدر يصدر فيقول الكوفي هذا حجة لنا في ان الفعل اصل للمصدر فانه انما سمى
مصدرا لانه مصدور عن الفعل يعنى ان المصدر مصدر ميمى بمعنى المفعول كما
يقال مركب فاره ومشرب عذب اى مركوب ومشروب القدح السادس من
القوادح التسعة فساد الوضع قال ابن الانباري في جدله وهو ان يعلق
على العلة ضد المقتضى مثال المراد من علة العلة كون السواد والبياض اصلا
للالوان ومن العلة الالوان التى لا يجئ منها فعل التعجب ومن ضد المقتضى
ان يجئ فعل التعجب من السواد والبياض كان يقول الكوفي انما جاز التعجب من السواد
والبياض وضعا دون سائر الالوان لانهما اصلا الالوان طبعا يعنى متضادان
تضادا حقيقيا لانهما متواردان على موضوع مع امتناع اجتماعهما وتحقق غاية
الخلاف بينهما فيقول له اى للكوفي البصري فقد علقت على العلة ضد المقتضى
لان التعجب انما امتنع مجيئه من سائر الالوان كالاخضر والاحمر والاصفر وغيرها
للزومها المحل فان الالوان هى الحالة والجواهر لها محال وهذا المعنى اى ملازمة المحل
في الاصل اى في السواد والبياض ابلغ منه اى من اللزوم في الفرع فاذا لم يجئ اى لم
يجئ التعجب ولم يستعمل مما كان فرعا كالاخضر والاصفر والاحمر وغيرها للملازمة

اى الفرع المحل لزوماً كلياً فلان لا يجوز اى لا يجئ استعمال التعجب مما كان اصله
وهو السواد والبياض و الحال هو الزم للمحل من الفرع قوله لان ابتداء وقوله
اولى خبره اى اوجب والجواب من طرف الكوفى لا يمكن الان ان يبين عدم
ضد المقتضى ههنا او يسلم له اى يسلم الكوفى للبصرى ذلك اى دليله او يبين انه
اى الشان اوان التعجب من السواد والبياض يقتضى اباه ما ذكره من الدليل ايضا من وجه
آخر على مذهبه القدح السابع من القوادح التسعة المنع للعلة قال ابن الانبارى
فى جدله وهو اى المنع للعلة قد يكون فى الاصل وقد يكون فى الفرع والاول اى المنع
للعلة الذى فى الاصل كان يقول البصرى انما ارتفع المضارع لقيامه مقام الاسم
المرفوع بالعامل المعنوى اى خبر المبتدا نحو زيد يضرب مقام ضارب وهو اى
قيام المضارع مقام الاسم عامل معنوى يعرف بالقلب لاحظ للحس فيه فاشبه اى قيام المضارع
من حيث تعريه من العوامل الجازمة والناصبة الابتداء اى العامل المعنوى الذى هو الابتداء
والخلو من العوامل اللفظية لاجل الاسناد فى الاسم المبتداء المسند اليه و الاسم الخبر المسند
فالابتداء اى المعنى الذى هو العرية عن العوامل اللفظية يوجب الرفع فيهما لان هذا المعنى
لا تتضائل الجزئين يكون عاملاً فيهما جميعاً فكذلك يوجبه اى الرفع فيما اشبهه
اى فى الفعل المضارع لا تعريه من العوامل الجازمة والناصبة ولا الحروف الزوايد برفعه
كما ذهب اليه الكسائى وهو رئيس الكوفيين فيقول له الكوفى لا نسلم ان الابتداء اى التعرية
من العوامل اللفظية يوجب الرفع فيهما اى فى الاسم المبتداء والاسم الخبر بل المبتداء والخبر
يترافعان وقال بعضهم هذا المعنى عامل فى المبتداء والمبتداء فى الخبر وايضا فى الفعل
المضارع ليس الرفع باعتبار المشابهة والثانى اى المنع للعلة ان كان فى الفرع كان

يقول

يقول البصرى الدليل على ان فعل الامر مبنى على السكون لان الاصل فى الافعال البناء
اذن نزالِ وتراكِ ونصارِ ونحوها من الاسماء الافعال التى تقاس عليه مبنية على الكسر لقيامها
مقامه اى مقام الامر ولولا انه اى فعل الامر من جميع الابواب مبنى على السكون لما
بنى ما اى اسماء الافعال قام مقامه اى مقام فعل الامر فيقول له اى الكوفى للبصرى لا نسلم ان
نحو تراك ونزال بنى لقيامه مقام فعل الامر كما قلتم بل بنى ما قام مقامه لتضمنه لام الامر
التى هى الحرف والجواب عن منع العلة من البصرى ان يدل على وجود العلة فى الاصل والفرع
بما يظهر به فساد المنع اى بان الاصل فى الافعال البناء فلا حاجة الى جعل فعل الامر
فرعاً لشىء ليس فى بنائه الاصلى والقدح الثامن من القوادح التسعة المطالبة بتصحيح
العلة ومرتبتها مقدمة على مرتبة النقض لانها من تسليم صلاحية العلة لو سلمت عن
النقض فكان تاخيره عن المطالبة اولى فان المطالبة لا تتوجه على علة منقوضة وهى
ما قال ابن الانبارى فى جدله ان يدل على ذلك اى المذكور من المطالبة ما تتصحح بشيئين
احدهما التاثير والثانى شهادة الاصول فالاول اى التاثير وجود الحكم لوجود العلة
وزواله لزوالها كان تقول للقائل الذى قال لك لم بنيت الجهات الست انما بنى قبل
وبعد وباقى الجهات الست على الضم لانها قطعت عن الاضافة فيقال لك وما الدليل
على صحة هذه العلة التى هى الانقطاع عن الاضافة فتقول التاثير وجود البناء
لوجود هذه العلة وعدمه لعدمها الا ترى انه اى احد من الجهات الست اذا لم تنقطع
عن الاضافة اعرب نحو جئتك من قبلِ زيدٍ فاذا انقطع عنها بنى على الضم جبراً عن
المحذوف منها باقوى الحركات فاذا عادت الاضافة التى كان حذفها بالانقطاع عاد
الاعراب فى هذه الساعة والثانى اى شهادة الاصول عند العجز عن المصير الى دليل

بان لم يوجد او وجد ولم يصح شاهدا كان تقول لمن قال لك لم بنيت كيف

واين ومتى انما بنيت اى كل واحدة من كيف واين ومتى لتضمنها معنى الحرف نحو اين

زيد والمعنى افى الدار ام فى السوق ومتى القتال والمعنى اغدا ام بعد غد وكيف زيد والمعنى

اصحيح ام سقيم فيقال لك وما الدليل على صحة هذه العلة اى التضمن معنى الحرف فتقول

الاصول والقواعد التى هى الاسماء تبنى لمناسبتها المبنى الاصل تشهد وتدل على

ان كل اسم تضمن معنى الحرف كاين ومتى ولا رجل او كان فى الاحتياج الى ضم ضميمة

فى الدلالة على معناه كالموصولات وغيرها وجب ان يكون مبنيا بناء لازما

القادح التاسع من القوادح التسعة المعارضة وهى لغة المقابلة على سبيل الممانعة

واصطلاحا هى اقامة الدليل على خلاف ما اقام الخصم عليه دليله فى ركن المعارضة

تقابل الدليلين على السواء بحيث لا مزية لاحدهما لان التقابل لا يقع بين

القوى والضعيف وههنا هى ما قال ابن الانبارى فى جدله ان يعارض المستدل

بعلة مبتداة اى بابتداء دليل مستقل من السائل فى مقابلة دليل المستدل المعلل

ويسمى فى اصول الفقه هذا المستدل مثبتا وهو الذى يثبت امرا والمثبت اولى من

النافى الذى ينفيه ويبقى الامر الاول كما فى الجرح والتعديل يرجح قول الجارح لانه

يخبر عن حقيقة وكذا فى علم النحو قول المستدل للمعارض اولى ثم قال والاكثرون

على قبولها اى المعارضة بالعلة المبتداة لانها وقعت للعلة اى ثبتت معارضا

لدليل يكون اقرب الى الصدق من النافى الذى يبنى على الظاهر وقيل لا تقبل اى المعارضة

بالعلة المبتداة لانها تصد اى تعرض وتوجه لمنصب الاستدلال وذلك المنصب

رتبة المسئول لا السائل مثالها اى مثال المعارضة ان يقول الكوفى فى اعمال تنازع

الفعلين

الفعلين انما كان اعمال الاول اولى من اعمال الثانى لانه اى الفعل الاول سابق

وهو اى السابق صالح للعمل فكان اعماله اولى لقوة الابتداء والعناية به اى

بالسابق فيقول البصرى هذا اى كون اعمال الاول اولى لسبقه معارض بان

الفعل الثانى اقرب الى الاسم الظاهر الواقع بعد الفعلين وليس فى اعماله اى الفعل

الثانى نقض معنى لانه اما ان يقتضى الرفع او النصب فان اقتضى الرفع اضمر فى الاول

الفاعل قبل الذكر اضمارا على شريطة التفسير نحو شعر يحسنان ويسئ ابناكا وان

اقتضى النصب امتنع ان يضمر فى الاول لان المنصوب فضلة يجوز الاستغناء

عنها فلا حاجة الى اضمارها قبل الذكر ويجب حذفه الا فى باب ظن على ما

بين فى علم النحو تفصيلا فكان اعماله اى الفعل الثانى اولى من اعمال الفعل الاول

تنبيه وسم هذا البحث بالتنبيه لانه قد سبق ذكره فان التنبيه انما يستعمل

فيما تعلق به ضرب من العلم او كان حكما كالبديهيات لكنه قد استغفل عنه

فكانه ذكرها هنا تنبيها عليه وهو خبر لمبتداء محذوف اى هذا تنبيه على ما سياتى

من المسائل وفيه اى فى هذا التنبيه سبع مسائل المسئلة الاولى من مسائل السبعة

ما قال ابن الانبارى ذهب قوم من النحاة الى انه اى الشان لا يجب على السائل

المخاطب ترتيب الاسئلة الترتيب فى اللغة جعل الشئ فى مرتبته وفى الاصطلاح

هو جعل الاشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعض

اجزائه نسبة الى البعض بالتقديم والتاخير ومن الناس من زعم ان المراد

بالتقديم والتاخير فيما بين من الاشياء ان يكون هذا مناسبا فقد غلط وتناول

ما سمعهم يقولون هو وضع كل شئ فى مرتبته بل له اى السائل ان يوردها

اى الاسئلة كيف يشاء على طريق السؤال من حيث الدليل والحكم الثابت
لانه اى السائل المخاطب جاز اى صار مستفهما منه ان يقول لم قلتم لم
فعلتم ما دليلكم لم لا يجوز ان يكون كذا او هل يجوز هذا الحكم مستعلما
اى طالبا ان يكون عالما للحكم او دليله الذى اثبته المعلل بذكر مقدماته وقال آخرون
يجب ترتيبها اى ترتيب الاسئلة بذكر مقدماتها كما ان المعلل يذكر مقدمات الدليل
واعلم ان الذى ذكر الى هذا المحل من جهات البحث وظيفة السائل اما ان كان وظيفة
المعلل فالسائل اذا منع مقدمة من مقدمات الدليل فلزم عليه دفع ذلك المنع اما
بدليل اذا كانت تلك المقدمة الممنوعة نظرية يحتاج الى نظر وكسب واما بتنبيه ان كانت
بديهية اذ لا يحتاج هنا الى دليل بل لا يصح ايراده عليها كما يقول المعلل الموحد
عند منع السائل الدهرى العالم متغير لانا نشاهد التغييرات فيه من الحركات والاصوات
المختلفة فان اتى المعلل بدليل ثان دال على تلك المقدمة الممنوعة كما هو ظاهر مثلا
وكل متغير حادث فاما ان يمنعه السائل ايضا او سلم فان منعه فالاقسام المذكورة
تأتى فيه من فساد الاعتبار وفساد الوضع والمنع والقول بالموجب والنقض والمعارضة
الخ وكذا ان اتى المعلل بدليل ثالث او رابع فصاعدا فحينئذ يلزم ان ينتهى الكلام اما الى
الزام السائل واما الى افحام المعلل فعلى هذا اى على وجوب ترتيب الاسئلة اولها
اى مبدأ الاسئلة المرتبة ترتيب فساد الاعتبار اى فساد ما اعتبر المعلل بقول السائل
مثلا كان يستدل المعلل البصرى بالقياس على مسئلة واحدة فى مقابلة النص
عن العرب لان المعترض الكوفى يدعى ان ما يظنه المعلل قياسا ليس مستعملا فى موضعه
فقد صادم اصل الدليل وقدم تفصيله فى القدح الخامس ثم ترتيب فساد الوضع بعد

فساد

فساد الاعتبار كان يقول المعلل الكوفى لما كان السواد والبياض اصل الالوان طبعا
كان مجئ التعجب منهما وضعا فان المعترض البصرى يدعى ما يظنه المعلل وضعا ليس مستعملا
فى موضعه فقد صادم اصل الدليل وقدم فى القدح السادس ثم ترتيب فساد القول بالموجب
اى بما وقع الخلاف فيه فانه تبين انه لم يستدل فى محل الخلاف ولا حاجة الى الاعتراض والمنع
وقدم فى القدح الرابع ثم ترتيب فساد المنع مثلا منع العلة اما ان يكون فى الاصل واما
ان يكون فى الفرع وكلاهما قدم فى القدح السابع ثم ترتيب المطالبة لان المنع من السائل
انكار العلة منه والمطالبة بتصحيح العلة منه اقرار بالعلة والاقرار مع الانكار لا يتقيد
وقدم فى القدح الثامن ثم ترتيب النقض مثلا يوجد الحكم عند وجود العلة فى كل
موضع فيجوز ان يدخلها التخصيص الذى هو قصر العام على بعض افراده فيناقض
لكن مرتبة المطالبة مقدمة من مرتبة النقض لما فيها من تسليم صلاحية العلة لو سلمت
من النقض فكان تاخيره عن المطالبة اولى لان المطالبة لا تتوجه الى علة منقوضة
ثم ترتيب المعارضة لانها ابتداء دليل مستقل فى مقابلة دليل المستدل فهى
اى المعارضة متوجهة لمنصب الاستدلال وذلك اثبت فى المسئول عنها بالسائل
وقدم فى القدح التاسع المسئلة الثانية من المسائل السبعة ما قال ابن الانبارى السؤال
طلب الجواب باداته اى اداة السؤال مثل ما دليلكم ما تقولون لم قلتم لم لا يجوز ان
يكون كذا وهل يجوز هذا الحكم ومبناه اى السؤال على سائل ومسئول به ومسئول
منه ومسئول عنه فالسائل اى الطالب الذى هو من جملة مبنى السؤال ينبغى له حين اراد
سؤال شئ من المعلل ان يقصد قصد المستفهم نحو ما مر من قولنا ما دليلكم ما تقولون الخ
ولهذا اى لكون السؤال من السائل مثل قصد المستفهم قال قوم انه اى الشان ليس له اى لهذا

السائل مذهباً معيناً الذهاب المرور يقال ذهب فلان ذهاباً وذهوباً واذهب غيره وذهب
فلان مذهباً حسناً والجمهور على انه اى الشان لا بد له اى لهذا السائل الطالب للسؤال
باداة من مذهب ما لئلا ينتشر الكلام انتشاراً كلياً فيذهب فائدة النظر بالكلية وايضاً
ينبغى له ان يسأل عما ثبت فى الاستفهام بلا ابهام اى يكون المسؤول به منه مفهوماً غير مبهم والاستفهام
استعلام ما فى ضمير المخاطب اى طلب حصول صورة فى ذهنه فان كانت تلك الصورة وقوع نسبة
بين الشيئين او لا وقوعها فهو التصديق والا فهو التصور وقد قيل ما ثبت فيه اى فى قصد
السائل الطالب الاستفهام فاعل ثبت والامر المبهم اى الذى لا تأتى له والبهمة بالضم الذى
الذى لا يدرى من اين يأتى من شدته بأسه صح عنه الاستفهام الضمير فى عنه راجع الى ما ثبت كان
يسأل اى السائل عن حد النحو بما هو فيقال فى الجواب النحو علم بقوانين يعرف بها احوال
التراكيب العربية من حيث الاعراب والبناء والاضافة وعدمه وايضاً كان يسأل السائل
عن اقسام الكلام بما هو فيقال وهى اسم وفعل وحرف فان سأل اى السائل الطالب عن حد
النطق او الكلام بما هو كان هذا السؤال فاسداً وايضاً ينبغى له ان لا يسأل اى السائل
الطالب الا عما يلائم مذهبه فان سأل عما لا يلائم مذهبه لم يسمع منه اصلاً كان يسأل
السائل الكوفى عن الابتداء اى عن المعنى الذى هو التجرد والخلو عن العوامل اللفظية لم كان
عمله الرفع فى المبتدأ والخبر دون غيره اى غير الرفع من النصب والجر لانه اى الكوفى لا يرى
ان الابتداء عامل البتة لانما ذهب اليه الكوفيون على ان المبتدأ والخبر مترافعان وحجة
الفريقين مذكورة فى كتب النحو وايضاً ينبغى له ان لا ينتقل من سؤال الى سؤال آخر قبل تمامه
فان انتقل عند ذلك السؤال منقطعاً عن المسؤول المراد والمسؤول به الذى هو من جملة مبنى
السؤال والجار والمجرور فى به متعلق بالمسؤول مرفوع محلاً على انه مفعول ما لم يسم فاعله

والضمير

والضمير راجع الى الالف واللام ادوات الاستفهام المعروفة فى علم البلاغة نحو هل وما
ومن والهمزة وليكن المسؤول بادوات الاستفهام مفهوماً اى حصول صورة فى ذهن المخاطب
معلومة غير مجهولة وهذا هو المراد بقوله غير مبهم اى غير الامر المبهم كان يقول السائل
الطالب ما تقول فى اشتقاق الاسم لان المسؤول منه يذهب من ان السائل ما سأل فان كان
المسؤول به اى بادوات الاستفهام مبهماً غير مفهوم اى كان حصول صورة فى ذهن المخاطب
مجهولة غير معلومة لم يستحق اى السؤال من طرف السائل بالمسؤول به المبهم الجواب كان يقول
السائل الطالب ما تقول فى الاسم بلا ذكر اشتقاق ولا حد لانه اى الشان لا يدرى ايسأل
هذا السائل عن حده اى الاسم ام عن اشتقاقه اى الاسم او غير ذلك اى غير الحد او الاشتقاق
والمسؤول منه الذى هو من جملة مبنى السؤال شرطه اى المسؤول منه كونه اهلاً اى بان يكون
المسؤول منه من اهل الفن الذى سئل منه كالنحوى حين سئل عن مسائل النحو والتصريفى حين
سئل عن مسائل علم الصرف والفقيه حين سئل عن المسائل الشرعية وعليه اى على المسؤول منه
من اهل الفن ان يأخذ اى يشرع فى ذكر الجواب عما سئل عنه بعد تعيين السؤال من اى فن فان
سكت فى ذكر الجواب زماناً طويلاً بعده اى بعد التعيين كان السكوت قبيحاً وكذلك
ان ذكر الجواب وسكت عن ذكر الدليل زماناً طويلاً كان قبيحاً ولم يعد هذا السكوت
عند الادباء منقطعاً عن المطلوب المسؤول لاحتمال ان يكون سكوته لتفكره فى ايراد
الدليل بعبارة ادل على الغرض المراد بالسؤال وقيل يعد اى هذا السكوت عند الادباء
منقطعاً عن المطلوب المسؤول لانه اى المسؤول منه تصدى لمنصب الاستدلال بلا حضور
الجواب مع دليله فى ذهنه فينبغى ان يكون الدليل معداً اى موجوداً حاضراً حين السؤال
فى نفسه اى ذهن المسؤول منه والمسؤول عنه الذى هو من جملة مبنى السؤال ينبغى ان يكون

ثمّا اى من المسائل التى يمكن على المسئول منه ادراكه اى استحضار الجواب مع دليله كالسؤال
عن انواع الاعراب اى اعراب الاسم والقاب البناء اى بناء الاسم فان كان المسئول عنه ثمّا اى
من المسائل التى لا يمكن على المسئول منه ادراكه كاعداد جميع الالفاظ والكلمات من ادى الدالة
على جميع المسميات كان اى السؤال عن المسئول عنه فاسدًا لتعذره اى لتعذر ادراكه فلا
يستحق اى السؤال عن المسئول عنه الجواب من السؤال الواقع عنه والجواب الحق هو المطابق للسؤال
اى سؤال السائل الطالب للحق من غير زيادة ولا نقصان من هذا السائل فان كان السؤال
عامًا وجب ان يكون الجواب عامًا ايضًا كان يسئل ما المبتداء فيجاب هو الاسم المجرد عن العوامل
اللفظية المسند اليه وقال قوم يجوز الفرض اى الفرض من طرف المعلل والتخصيص فى جواب
السؤال العام وفى دليله فى بعض الصور كان يسئل عن جواز تقديم خبر المبتداء و
هذا هو السؤال العام فله اى للمعلل ان يفرض ويخصص فى المفرد نحو قايم زيد وله اى
للمعلل ايضًا ان يفرض ويخصص فى الجملة نحو اما مك بكر لان من اى السائل الذى سئل
عن الكل فقد سأل فى ضمن الكل عن البعض وقال اخرون اى غير القوم المجوزين لا يجوز
الفرض والتخصيص فى الجواب وانما يجوز اى الفرض والتخصيص فى الدليل فقط دون الجواب
نفسه لئلا يكون الجواب غير مطابق للسؤال العام المسئلة الثالثة من المسائل التسعة
فى الدور قال ابن جنى فى الخصايص وذلك ان تودى الصيغة اى ان تقتضى صورة الكلمة
من حيث اعتبار اللفظ المستعمل فيها والتغيير الى حكم ما من الاحكام مثلًا اى الحكم مبتداء و
خبره مما يقتضى التغيير اى الاعلال فان كنت غيرت اى اعللت صرت الى مراجعة مثل
ما اى مثل الحكم الذى منه هربت ثم يجب ان تقيم هذه الصيغة على اول رتبة اى على ما وجد
فى وضع الواضع واستعمال العرب وذلك اى مثال الدور كان تبنى من قويت رسالة مثل

فانك

ٮ٢٧

فانك تقول قواوة ثم تكسرها اى تجعلها جمعا مكسرًا على وزن فواعل نحو قواو بفتح القاف
ثم تبدل من الهمزة الواو بعد الف ساكنة فتقول قواو واصله قواو وقلبت الواو الثانية ياء
لتطرفها بعد الكسرة ثم حذفت الياء لاجتماع الساكنين وعوض عنها وعن حركتها
هذا التنوين التى فى الواو والاولى الثابتة فصار قواو فيجمع بين واوين بينهما الف ولا
حاجة الى تغيير الواو فى الطرف الا انك ان قلبت الواو همزة فى قواو كما هو ثمّ اى جعلت
الواو همزة فى اوائل فلك ان تقول قواء بالهمزة وفتح القاف كما كان اولًا بالهمزة وبفتح
القاف ونصبه هكذا تبدل الهمزة واوًا ثم تبدل من الواو همزة الى ما لا نهاية له فاذا
ادت صيغة الى هذا اى الى نحو ما مر من الاحوال وجبت الاقامة اى اقامة هذه الصيغة
على اول رتبة اى على ما وجد فى الوضع والاستعمال وان لا تعدل عنها اى عن هذه
المرتبة الى صيغة اخرى يقتضيها التغيير والاعلال فان الدور باطل المسئلة الرابعة
من المسائل التسعة فى اجتماع الضدين قال ابن جنى فى الخصايص اعلم ان التضاد ههنا
اى فى النحو والتصريف جار مجرى التضاد عند اهل الكلام حيث قالوا اذا ترادف
الضدان فى محل كان الحكم للطارى ويزول الاول كالابيض اذا طرء عليه السواد
والساكن اذا طرء عليه الحركة فاذا ترادف الضدان اى جاء احدهما عقيب الاخر فى
شيء مما نحن فى صدده كان الحكم للطارى اى العارض ويزول الاول ذو الكلمتا
وذلك اى مثال اجتماع الضدين لام التعريف والاضافة وكان مسئولنا رجل وغلام
رجل اذا وجدنا اى وجد احدهما فى المسئول يحذف لهما اى لاجل اللام والاضافة تنوينه
اى تنوين المسئول نحو الرجل وغلام رجل لانهما اى اللام والاضافة للتعريف والتنوين
للتنكير وايضا هما للاتصال وهو اى التنوين للانفصال فلما ترادفا اى كل واحد من

الاضافة واللام مع التنوين على الكلمة تضادا فكان الحكم للطارئ العارض وهو اللام
او الاضافة فيما نحن فيه وكذا اى كحذف التنوين لاجل اللام او الاضافة حذف التاء اى
تاء المصدر اذا اضيف لها اى لاجل الاضافة نحو اقام الصلوة وايتاء الزكوة لان
المضاف اليه عوض عن التاء والمسئلة الخامسة من المسائل السبعة في التسلسل قال الاندلسي
في شرح المفصل من قال ان العامل في الصفة مقدر اى العامل اللفظى لان صاحب الكتاب
يجعل العامل في الصفة هو العامل في الموصوف والاخفش جعل العامل فيها معنويا وكان
ابو على يختار مذهب الاخفش وحجة صاحب الكتاب ان الصفة قد تنزلت منزلة الجزء
من الموصوف فالعامل الواحد يشتمل عليهما في المعنى فيكون هو عاملا فيهما الا ان العامل يصل
الى الموصوف بلا واسطة ويصل الى الصفة بواسطة الموصوف فمن خالف صاحب الكتاب وجعل
عامل الصفة مقدرا اجاز الوقف على زيد في قولك جاءني زيد العاقل وعلى هذا
في قولك جاءني هذا الرجل وابتداء بالعاقل وبالرجل لان تقدير الكلام عنده اى عند
من قال بان العامل في الصفة مقدر جاءني العاقل فكان اى قوله جاءني العاقل جملة
والحال ان الجملة مستقلة فوجب ان يوقف على الموصوف ويبتدأ بها اى بالصفة وهذا
اى القول بكون الصفة مع عامل المقدر جملة مستقلة فيوقف على الموصوف ويبتدأ بالصفة
فاسد لانه ان سلمنا به يؤدى الى التسلسل شدة اذا قدر جاءني العاقل والحال ان
الصفة لابد لها من موصوف قالوا في تعريف الصفة هي الاسم الدال على بعض احوال الذات
وذلك كون الطويل والقصير والابيض والسميع والبصير والمتكلم وغيرها فيكون التقدير بعد
التقدير الذى مضى آنفا باعتبار الذات مع صفاته جاءني زيد العاقل بتقدير الموصوف
المحذوف ثم يقدر ايضا اى بعد التقدير الثاني جاءني العاقل بتقدير العامل المقدر على

مذهب

مذهب من قال العامل في الصفة مقدر ويكون التقدير ايضا بعد التقدير الثالث
جاءني زيد العاقل بتقدير الموصوف المحذوف وهكذا ابدا اى متى قدر العامل المحذوف
للصفة قدر بينهما موصوف محذوف ومتى قدر موصوف محذوف يقدر العامل الاخر
الى ما لا يتناهى وذلك اى التسلسل باطل ومحال البتة فالمختار من المذهب ما اى المذهب
الذى عليه الجماعة من ان العامل في الموصوف هو العامل في الصفة ولا يجوز الوقف على الموصوف
اصلا المسئلة السادسة من المسائل السبع في القياس وهو عند الاصوليين ابانة
مثل حكم المذكورين بمثل علته واختار لفظ الابانة دون الاثبات لان القياس مظهر
للحكم لا مثبت وذكر مثل الحكم ومثل العلة احترازا عن لزوم القول بانتقال الاوصاف
واختار لفظ المذكورين ليشمل القياس بين الموجودين وبين المعدومين اعلم ان
القياس اما جلى وهو ما يسبق اليه الافهام واما خفى وهو ما يكون بخلافه
ويسمى الاستحسان لكنه اعم من القياس الخفى فان كل قياس خفى استحسان وليس كل
استحسان قياسا خفيا لان الاستحسان قد يطلق على ما ثبت بالنص او الاجماع
او الضرورة لكن في الاغلب اذا ذكر الاستحسان يراد به القياس الخفى فمن الاول
اى من القياس الجلى قياس حذف النون من المثنى نحو جاءني الرجلان الضاربا زيدا
بحذف النون من الضاربان ونصب زيدا وقوله في بدلية الالف واللام عن النون المحذوفة
قوله في بدلية متعلق بقياس وكذلك يتعلق به قوله على حذف النون من الجمع الصحيح
نحو جاءني الرجال الضاربو زيدا بحذف النون ونصب زيدا يعنى من حيث ان هذا الحذف
يفيد تخفيفا في اللفظ فيهما اى في بدلية الالف واللام عن النون المحذوفة وانما قلنا ببدلية
الالف واللام لاجل انه ان لم يكن الالف واللام لم تحذف النون على ان مذهب المازنى

والاخفش ان الالف واللام في الصفات مطلقا سواء كانت بمعنى الحدوث كالضارب
وغيره او لم تكن كذلك كالمؤمن والكافر اداة تعريف وهي اذا جاز ان تكون عوضا عن
الاسم المضاف اليه المحذوف فكونها بدلا عن الحرف المحذوف ايسر واهون فان الاول
اى حذف النون عن المثنى المعرف باللام بلا اضافة الى ما بعده لم يسمع من العرب بخلاف
الثاني اى حذف النون من الجمع المصحح فهو سمع من العرب سيما ثبت بنص القرآن قال الله تعالى
والمقيمي الصلوة بحذف النون بلا اضافة ونصب الصلوة عند من قرأ كذلك قال
ابو حيان وقياس المثنى في حذف النون بلا اضافة على الجمع المصحح كذلك قياس جلي
وهو ما يسبق الى الافهام واما عند غير ابي حيان فمنهم من قال قياس المثنى على الجمع قياس
خفي ليس بجلي ونظير هذا القياس المذكور هنا قياس حالتي النصب والجر في التثنية
على حالتي النصب والجر في الجمع المسئلة السابعة من المسائل السبع قد يجتمع السماع والاجماع
والقياس اى هذه الثلثة جميعا حال كون هذا الاجتماع دليلا دالا على مسئلة واحدة
مثاله ما قال ابن مالك في شرح التسهيل يجوز دخول الباء الجارة في خبر ما التميمية
فان بني تميم لا يعملون ما فيدخلون الباء على الخبر بل يرفعون ما بعدها على الابتداء
ولغة القرآن هي لغة الحجاز فان الحجازيين يحملون ما على ليس فيجعلون لها مرفوعا ومنصوبا
على لغتهم لمشابهتها بليس من وجهين النفي والدخول على المبتدا والخبر فاذا يدخل
الباء الجارة على خبر ما بلا نزاع وبني تميم من حيث انهم لا يعملون ما ان سامع هذا
يدخلون الباء الجارة على خبرها فخالفوا خلافا للفارسي والزمخشري فانهما لا
يجوزان دخول الباء الجارة في خبر ما ما لم تعمل ويدل عليه اى على دخول الباء في خبر ما
التميمية السماع والقياس والاجماع جميعا اى مجتمعين اما السماع اى من بني تميم

فلو

فلو وجود ذلك اى دخول الباء الجارة في خبر ما في اشعار بني تميم ونثرهم اى في
الضرورة الشعرية والسعة واما القياس فلان الباء الجارة المذكورة دخلت الخبر
اى خبر ما التميمية لكونه اى الخبر يعني لكون الخبر بعد ما التميمية منفيا بها لا لكونه
منصوبا اى معمولا عمل ليس يعني دخلت الباء الجارة في الخبر بدليل دخولها اى الباء
بعد ما المكفوفة اى المنوعة عن العمل نحو ما ان زيد بقايم لانه اذا زيدت ان المكسورة
المخففة مع ما بطل عملها وان هذه زائدة عند البصريين ونافية مؤكدة عند
الكوفيين و بدليل دخول الباء الجارة بعد هل نحو هل زيد بقايم واما الاجماع
فقد نقله اى دخول الباء الجارة في خبر ما التميمية ابو جعفر الصفار مرفوعا عنعنا
عن بني تميم في اشعارهم ونثرهم

المقالة الرابعة في الاستصحاب

اى في الاستدلال
باستصحاب الحال وهو عبارة عن ابقاء ما كان على ما كان عليه لانعدام المغير قال ابن الانباري
هو ابقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الاصل عند عدم دليل النقل عنه اى عن الاصل
كاستصحاب حال الاصل في الاسماء اى كابقاء احوال الفاظها على ما كانت عليه لانعدام
المغير وهو اى استصحاب حال الاصل في الاسماء الاعراب حتى يوجد دليل البناء
اى دليل النقل عن الاصل الذي هو الاعراب الى البناء و كاستصحاب حال الاصل
في الافعال اى كابقاء احوال الفاظها على ما كانت عليه لانعدام المغير وهو
البناء حتى يوجد دليل الاعراب اى دليل النقل عن الاصل الذي هو البناء
الى الاعراب وقول مبتدأ مضاف الى قوله من قال كلمة كان واخواتها لا تدل
على الحدث فهو مردود هذه الجملة بالفاء خبر المبتدا لان الاصل في كل فعل
الدلالة على معنيين اى الحدث والزمان فلا يقبل اخراجه اى كان واخواتها

من الاصل الا بدليل اى دليل النقل عنه كما فى نعم وبئس وكاد وعسى وغيرها و
قال ابن الانبارى ايضا احتج البصريون على استصحاب حال الاصل فى حروف الجر
على انه اى الشان لا يجوز الجر بحرف من حروف الجر محذوفة صفة حرف بلا عوض
يعنى ان الاصل فى حروف الجر ان لا تعمل مع كونها محذوفة من اللفظ وانما تعمل محذوفة
اذا كان لها عوض كما ان رب فى قول امرئ القيس شعر فمثلك حبلى قد طرقت ومرضع
فالهيتها عن ذى تمائم محول وواوها فى قول الشاعر شعر وقاتم الاعماق خاوى المخترق
مشتبه الاعلام لماع الخفق اى رب مهمه مسود الجوانب خالى الطريق كالاعلام فيها لمعان
السراب فانهما اى الفاء والواو عوضان عنها فبقى ما عداه اى ما لا يوجد العوض فيه
على الاصل الذى هو عدم جواز الجر بحرف محذوف بلا عوض والتمسك بالاصل
تمسك باستصحاب الحال الذى هو من الادلة المعتبرة واما الله لافعلن فشاذ اى
محكوم بشذوذه اذ لا شئ فى اللفظ يدل عليه وقال ابن الانبارى ايضا احتج البصريون
على استصحاب حال الاصل فى كم وهو اسم موضوع للكناية عن العدد ومبهم للكثرة ويستعمل
على وجهين فى الاستفهام والخبر وتفصيلها فى الكتب النحوية وهو اى استصحاب
حال الاصل فى كم عدم التركيب فيها بان الاصل اى فى كل كلمة الجار والمجرور متعلق
بالجمع المقدر الافراد والتركيب فرع عليه فمن تمسك فى كم بالاصل الذى هو الافراد
فقد خرج عن عهدة المطالبة بالدليل متعلق بالمطالبة ومن عدل عنه اى عن
الاصل الذى هو الافراد وقال ان كم مركبة من كاف التشبيه وما الاستفهامية واصلها
كما ثم حذفت الالف كما حذف فى عم وبم افتقر اى احتاج الى اقامة الدليل اى دليل
المنتقل عن الاصل الذى هو الافراد لنزوله عن الاصل اى لتغير حكم عنه الى التركيب استصحاب

الحال اى ابقاء ما كان عليه عند عدم دليل النقل احد الادلة المعتبرة المشهورة
عند الجمهور الا ان ابن الانبارى قال فى اصوله استصحاب الحال اى ابقاء حال اللفظ
على ما يستحقه فى الاصل من اضعف الادلة المشهورة عندهم ولهذا اى لكونه من اضعف
الادلة لا يجوز التمسك به اى باستصحاب الحال فى اعراب الاسم مع وجود دليل
البناء العارض حال كونه من شبه الحرف كالذى والتى ومن وما وغيرها او من تضمن
معناه اى معنى الحرف كاين ومتى وكيف وكذا لا يجوز التمسك فى بناء الفعل مع وجود
دليل الاعراب العارض حال كونه من مضارعته اى الفعل الاسم اى اسم الفاعل من
بابه وقال اى ابن الانبارى ايضا فى جدله يجوز الاعتراض على الاستدلال اى
على استدلال المعلل باستصحاب الحال مع وجود دليل السائل بان يذكر السائل
دليلا يدل على زوال الرأى على تغير الاستدلال باستصحاب الحال كان يستدل السائل
الكوفى على زوال استصحاب الحال اذا تمسك المعلل البصرى فى بناء فعل الامر به
اى بالاستدلال باستصحاب الحال يعنى بان يقول البصرى الاصل فى البناء السكون
فيبنى فعل الامر عليه وانما اعرب الفعل المضارع وبنى الفعل الماضى على الحركة لحصول
المشابهة بينهما وبين الاسم ولا مشابهة بين فعل الامر وبين الاسم بوجه من
الوجوه فبقى المعلل البصرى ما تمسك به بان قال ان فعل الامر مقتطع من
المضارع من حيث عدم المشابهة بالاسم ومأخوذ منه اى من المضارع بحذف حرف
المضارعة منه فكانت علة الاعراب التى هى المشابهة بالاسم منتفية فى محل النزاع فيكون
الاعراب منتفيا فيه وذكر السائل الكوفى دليلا يدل على زوال ما تمسك المعلل
البصرى بانه اى فعل الامر معرب مجزوم الجار والمجرور فى بانه متعلق بذكر لان الامر

في الفعل لتفعل لقولهم في امر الغايب ليفعل يدل على ذلك الاصل قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
فبذلك فلتفرحوا فحذفوا اللام من لتفعل جريا على سننهم في طلب التخفيف فيما يكثر استعماله
ثم حذفوا حرف المضارعة تفاديا بذلك من وقوع اللبس بينه وبين المضارع فبقي الفا
ساكنا فاجتلبت همزة الوصل وابتدئ بها ومشابهة المضارع الاسماء من جهة وقوعه موقعها
زال عنه اي عن المضارع استصحاب حال البناء لانها دليل الاعراب فكذا زال عن فعل الامر
استصحاب حال البناء باللام المقدرة هنا والجواب الحق من طرف المعلل البصري ان ما
توهمه السائل الكوفي دليلا راجحا لم يوجد اي لم يعتبر عند النحاة فيبقى التمسك
باستصحاب الحال دليلا قويا معتبرا عندهم والحاصل ان المسائل التي استدل فيها النحاة با
لاصل اي باستصحاب الحال كثيرة جدا لا تحصى كقولهم ان الاصل في البناء السكون
الا ان يوجد موجب التحريك كما ان الماضي بني على الحركة لاجل ادنى مشابهة بالاسم و
ايضا كقولهم ان الاصل في الحروف المباني اي حروف الكلمة من الاسم والفعل لان الحروف
المعاني من العوامل وغيرها فلا يكون ابدا فيها زيادة عدم الزيادة حتى يقوم دليل
عليها اي على كونها زايدة في جوهر حروف الكلمة حال كونه من الاشتقاق وعدم النظير وغيرها
وايضا كقولهم ان الاصل في الاسماء الانصراف حتى يقوم دليل على كونها غير منصرف
من تحقق العلتين اللتين تشبه لاجلهما الفعل الممنوع من التنوين والجر وايضا كقولهم
ان الاصل في الاسماء التنكير حتى يقوم دليل على كون الاسم معرفة ولهذا كانت المعرفة
ذات علامة وانتقال الى واضع تنقل عن الاصل كنقل جعفر عن اسم النهر وهو نكرة شايعة
الى واحد بعينه اذ العلمية فرع الجنسية يعني ان جنسية الاسم اولا وبالذات واعتوار التعريف
ثانيا وبالعرض فان ذات زيد قبل ان يسمى به كان يسمى بنطفة ثم بمضغة وجنين ومولود

وطفل ونحوها وكل منها نكرة وايضا كقولهم ان الاصل في الاسماء التذكير حتى يقوم
دليل على كونها مونثة لان مجيء المونث مع زيادة التاء لفظية او معنوية والالف
الملفوظة ممدودة او مقصورة ومجيء المذكر في الامر العام مجردا عن الزيادة بشهادة الاستقراء
فرتبة المذكر اذا مقدمة على المونث اذ المجرد قبل المزيد فيه وهذا هو المركوز في الاذهان
وضعا وخلق ادم عليه السلام قبل حواء طبعا وايضا كقولهم ان الاصل في الاسماء
المعربة قبول الاضافة اي كون الاسم مضافا بتقدير حرف الجر لا بذكره لفظا حتى يقوم
دليل على كون الاسم من الاسماء المبنية الغير المضافة الى شيء ما كاسماء الاشارات والموصولات
والمضمرات

المقالة الخامسة

في بيان ادلة شتى الادلة جمع دليل كرغيف وارغفة
وشتى جمع شتيت بمعنى المتفرق قال رؤبة يصف الابل جاءت معا واطرقت
شتيتا واعلم ان هذه الادلة مما لا بد للمعلل والسائل من معرفتها عند الاستدلال
فمنها اي من هذه الادلة المتفرقة الاستدلال بالعكس هو في اللغة عبارة عن رد الشيء
الى طريقته الاولى مثل عكس المرآة اذا رددت بصرك بصفائها الى وجهك بنور
عينيك وفي اصطلاح الفقهاء عبارة عن تعليق نقيض الحكم المذكور بنقيض علته
المذكورة الى اصل آخر كقولنا في الشرعيات ما يلزم بالنذر يلزم بالشروع كالحج والصلوة
والصوم وعكسه ما لا يلزم بالشروع يلزم بالنذر كالصوم في الايام المنهية فيكون العكس
ضد الطرد ومثال الاستدلال بالعكس كان يقال من طرف السائل وهو السائل والمعلل
للمفهوم ان كلاهما من الكوفيين لو كان نصب الخبر الظرف الذي هو خبر المبتدأ نحو امامك
زيد بالخلاف الواقع بين المبتدأ والخبر على مذهب الكوفيين من ان المبتدأ والخبر
يترافعان فيكون رافعهما بان يكون احدهما مسندا اليه والاخر مسندا لكان

ينبغى ان يكون الاول اى المبتدأ الظرف نحو امامك خيرٌ من ورائك منصوبًا بعد الخلاف
لان الخلاف لا يكون من واحد قطعا اى احد الطرفين وانما يكون من اثنين ابدا اى من
الطرفين واعلم ان الفرق بين الخلاف والاختلاف ظاهر وهو ان الخلاف لا يكون
من جانب واحد والاختلاف قد يكون من الجانبين وقد يكون من جانب واحد وقيل
الخلاف قول لم يبن على الدليل والاختلاف قول بنى على الدليل فلو كان الخلاف موجبا للنصب
فى الثانى فى الخبر الظرف لكان موجبا للنصب فى الاول فى المبتدأ الظرف وهذا القول
من السائل هو الطرد فلما لم يكن الاول المبتدأ الظرف منصوبا دل على ان الخلاف
لا يكون موجبا للنصب فى الثانى فى الخبر الظرف وهذا القول من السائل هو الاستدلال
بالعكس بل القول الحق ان الظرف الذى هو خبر المبتدأ منصوب بعامل مضمر محذوف
كما عند البصريين واذا عرفت هذا فاعلم ان الخبر الظرف لو قدر بكان او كائن على مذهبين
لكان كان تامة لا ناقصة قال التفتازانى فى حاشية الكشاف ومما يجب التنبيه له انه
اذا قدر فى الظرف المستقر كان او كائن فهو من التامة بمعنى حصل او استقر او ثبت و
الظرف بالنسبة الى كان التامة لغو واما لو كان كان الناقصة لكان الظرف فى موضع خبرها
فيقدر كان الناقصة الاخرى فيتسلسل التقديرات ومنها اى من الادلة المتفرقة الاستدلال
ببيان العلة قال ابن الانبارى وهو ضربان احدهما ان يبين المعلل علة الحكم يعنى اعطى
الفعل المضارع العمل لاسمى الفاعل والمفعول بعلة مضارعتهما له بشرط الاعتماد على
الاشياء الستة مع وجود معنى الحال والاستقبال فى معناهما عند البصريين وعند
الكوفيين يعملان وان كانا بمعنى المضى ويستدل المعلل بوجودها اى بوجود العلة
التى هى المشابهة فى موضع الخلاف بين الفريقين ليوجبه اى المعلل بها اى بالعلة

الموجودة

الموجودة الحكم اى العمل على طريقه اى على مذهبه والثانى من الفريقين المذكورين
ان يبين المعلل العلة اى علة الحكم يعنى بعمل ان المكسورة المشددة عمل الفعل الماضى
المتعدى لمشابهتها له صورة ويستدل بعدمها اى عدم العلة التى هى المشابهة فى
موضع الخلاف بين الفريقين لعدم الحكم اى العمل فمثال الاول من الضربين المذكورين
وهو بيان علة الحكم ثم الاستدلال بوجودها فى محل الخلاف ان كان يستدل من
اى المعلل الكوفى الذى اعمل اسم الفاعل فى حال كونه بمعنى المضى فيقول اى المعلل
الكوفى الذى يعمل اسم الفاعل فى المضى انما عمل اسم الفاعل فى محل الاجماع اى
الاتفاق بين الفريقين يعنى بشرط الاعتماد مع وجود معنى الحال والاستقبال
فى معناه لجريانه اى اسم الفاعل على حركات الفعل المضارع وسكناته لخ هو
الاستدلال ببيان العلة من المستدل مع وجود العلة فى موضع الخلاف فوجب
ان يكون اسم الفاعل الذى فى المضى عاملا كالفعل المضارع ومثال الثانى
من الضربين المذكورين وهو ان يبين العلة ويستدل بعدمها فى محل الخلاف ان
كان يستدل من اى المعلل البصرى الذى ابطل عمل ان المخففة من الثقيلة بكسر الهمزة
وفتحها فى ان فيقول اى من ابطل انما عملت ان المشددة قبل التخفيف لشبهها
بالفعل صورة الماضى من الثلاثى لكونها على ثلثة احرف ووجود معناه فيها وقوله
وقد عدم المشابهة بين ان المخففة وبين الفعل الثلاثى صورة بالتخفيف
اى بسببه هو الاستدلال ببيان العلة من المستدل مع عدم العلة لعدم الحكم
فوجب ان لا تعمل ان المخففة من المشددة ومنها اى من الادلة المتفرقة الاستدلال
بعدم الدليل فى الشئ على نفسه قال ابن الانبارى وهذا الاستدلال انما يكون

فيما اى فى شئ اذا ثبت الدليل فيه لم ينف دليله اى هذا الشئ فيستدل بعدم الدليل
على نفيه اى ذلك الشئ كان يستدل السائل على نفى ان انواع الكلمات اربعة والمشهور
عند النحاة انها ثلثة اسم وفعل وحرف و على نفى ان انواع الاعراب خمسة والمشهور
عند النحاة انها اربعة رفع ونصب وجر وجزم فيقول هذا السائل لو كانت انواع
الكلمات اربعة و انواع الاعراب خمسة لكان اى وجد على ذلك دليل يستدل به
ولو كان على ذلك المذكور دليل دال لعرف واشتهر فيما بين النحاة مع كثرة البحث
وشدة الفحص عن انواع الاعراب فيما بينهم فقوله فلما لم يعرف على ذلك دليل
دال دل عدم العرفان بالدليل على انه لا دليل اى دل على نفى الدليل فوجب
ان لا يكون الكلمات اربعة بل ثلثة و ان لا يكون انواع الاعراب خمسة انواع
هو الاستدلال بعدم الدليل فى الشئ على نفيه وقال ابن الانبارى ايضا وقد زعم
بعضهم ان النافى لا دليل اى لا يدل دليل عليه اصلا وليس كذلك بل يدل
دليل لان الحكم بالنفى لا يكون الا عن دليل دال عليه كما ان الحكم بالاثبات
لا يكون الا عن دليل دال عليه فكما يجب الدليل على المثبت يجب على النافى ايضا
ومنها اى من الادلة المتفرقة الاستدلال بالاصول قال ابن الانبارى كان
يستدل السائل البصرى على ابطال مسئلة المعترض الكوفى وهى ان رافع المضارع هو
تجرده من الناصب والجازم بان ذلك اى الرافع من حيث التجرد من الناصب والجازم
يؤدى اى يقتضى الى خلاف الاصول لانه اى خلاف الاصول يؤدى اى يقتضى الى
ان يكون الرفع اى رفع المضارع بعد النصب والجزم يعنى يقتضى ان يكون النصب والجزم
طبعا قبل رفع المضارع وهذا خلاف الاصول الواقع فى اعراب الاسم لان الاصول فيه

تدل

تدل على ان الرفع قبل النصب طبعا لان الرفع صفة الفاعل والنصب صفة
المفعول فكما ان الفاعل المسند اليه قبل المفعول الواقع عليه الفعل فكذلك
الرفع قبل النصب فى المضارع وايضا اى كذلك تدل الاصول على ان الرفع قبل
الجزم فى المضارع لان الرفع فى الاصل من صفات الاسماء والجزم من صفات
الافعال يعنى فكما تدل الاصول ان مرتبة الاسماء قبل الافعال من حيث
الاشتقاق والافادة فكذلك تدل الاصول ان الرفع قبل الجزم فيكون
الرفع قبل النصب والجزم وضعا فثبت المطلوب من الاصول ان رافع الفعل
المضارع وقوعه بحيث يصح وقوع الاسم موقعه نحو زيد يكتب وزيد
كاتب فان قيل فهب ان الرفع الذى فى الاسماء المعربة اعرابا اوليا اصليا
قبل الجزم الذى فى الافعال المعربة اعرابا ثانويا فرعيا يعنى من حيث كونهما
من انواع الاعراب فلم قلتم ان الرفع فى الافعال قبل الجزم فيها فقلنا ان اعراب
الافعال رفعا ونصبا فرع على اعراب الاسماء رفعا ونصبا فان الاعراب فى
الاسماء اصل وفى الافعال فرع واذا ثبت ذلك التقدم فى الاصل فكذلك فى
الفرع لان الفرع يتبع الاصل ومنها اى من الادلة المتفرقة الاستدلال بعدم النظير
ولم يذكره ابن الانبارى وذكره ابن جنى وقال فى الخصايص انما يستدل بعدم النظير
على النفى يعنى انما يكون الاستدلال بعدم النظير دليلا على النفى لا على الاثبات
حيث لم يقم الدليل على الاثبات وقد استدل المازنى رد على من قال ان السين وسوف
ترفعان الفعل المضارع بانا لم نر عاملا فى الفعل يدخل عليه اللام وقد قال الله تعالى
ولسوف يعطيك ربك برفع يعطيك بالعامل المعنوى لا بسوف فان قام الدليل بعدم

النظير على النفي لا على الاثبات لم يلتفت اليه اصلا لان ايجاد النظير وجدانه حال
كونه بعد قيام الدليل انما هو اى الايجاد المذكور للانس به اى بالنظير لا للحاجة اليه
اى الى النظير مثاله اى الاستدلال بعدم النظير لفظ اندلس بفتح الهمزة وسكون النون وضم الدال
المهملة واللام فان همزته ونونه زائدتان فوزنه انفعل وهو مثال لا نظير له اى لهذا
المثال في كلام العرب لكن قام الدليل على ما ذكرنا من ان همزة اندلس ونونه زائدتان
لان النون زائدة لا محالة اذ ليس في ذوات الخمسة يعني ليس في اوزانها وزن على فعللل
فيكون منصوب بان المضمرة بعد الفاء في جواب النفي النون فيه اى في اندلس اصلا واما
قلنا فيكون النون فيه اصلا لوقوعها موضع العين في وزن فعللل واذا ثبت زيادة النون
في اندلس بقي في الكلمة ثلثة احرف اصول صفة موصوف فاؤها الدال وعينها اللام ولامها
السين وفي اولها اى في اول هذه الكلمة همزة ومتى وقع ذلك اى اولية الهمزة تذكيرها
بتاويل المذكور يعني ان اول الكلمة همزة حكمنا بزيادة الهمزة ولا يمكن ان تكون النون اصلا
والهمزة زائدة لان ذوات الاربعة من الاوزان لا تلحقها الزيادة في اولها بل تلحق
في وسطها وآخرها فقط الا تلحق الزيادة من ذوات الاربعة في الاسماء الجارية
على افعالها من ابواب المزيد فيه على الرباعي نحو مدحرج ومحرنجم ومقشعر فقد ثبت
لنا اذن ان الهمزة والنون في اندلس زائدتان وان الكلمة حال كونها بهما اى بزيادة
الهمزة والنون في اولها على انفعل بفتح الهمزة وسكون النون وضمتي الفاء والعين دون
على فعللل وان كان ايضا وزن انفعل مثالا من الامثلة التي لا نظير لها في لا نظير له في
كلام العرب واذا عرفت هذا فاعلم انه اجتمع الدليل والنظير فهو الكفاية للاعتبار والاعتماد
كنون عنبر يكفي فيه اجتماع الدليل والنظير للاعتبار على وزن فعلل فالدليل يقتضي كونها

اصلا

اصلا لان نونها مقابل لعين جعفر والنظير موجود وهو وزن فعلل وقد قيل قائم
الحضر اى بناء على هذا اذا ورد الدليل لحكم شيء حمل على القياس وان لم يوجد له نظير
في كلام العرب ومنها اى من الادلة المتفرقة الاستحسان هو في اللغة عد الشيء واعتقاده
حسنا وفي الاصطلاح هو اسم الدليل من الادلة الاربعة يعارض القياس الجلي ويعمل
به اذا كان اقوى منه وسموه بذلك لانه في الاغلب يكون اقوى من القياس الجلي فيكون
قياسا مستحسنا قال الله تعالى فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه
قولا قال ابن الانباري اختلفوا اى العلماء في الاخذ بالاستحسان اى في اتخاذه
مذهبا فقال قوم انه اى الاستحسان غير ماخوذ به من حيث انه لا يكون مذهبهم
لما فيه اى في الاستحسان من التحكم اى من الدعوى بلا دليل ولما فيه ترك القياس الجلي وقال
آخرون انه اى الاستحسان ماخوذ من حيث انهم اخذوه مذهبا واختلفوا اى الآخذون
في مذهبهم فيه اى في الاستحسان فقيل قائل من الكوفيين هو اى الاستحسان ترك
قياس الاصول التي وقعت بدليل دال مثلا كتركهم القواعد التي دلت على ان رافع
الفعل المضارع وقوعه بحيث يصح وقوع الاسم موقعه وقيل قائل من البصريين هو اى
الاستحسان تخصيص العلة فمثال الاول اى مثال ترك قياس الاصول ما تقدم منه
الكلام رافع المضارع قال الكوفيون من حيث الاستحسان وترك قياس الاصول
الجلي هو تجرده عن العامل الناصب والجازم ومثال الثاني اى تخصيص العلة بان يقول
القائل البصري انما جمعت ارض بالواو والنون من حيث الاستحسان الى ارضون
ليكونا عوضا من تاء التانيث المحذوفة لان الاصل اى اصل ارض ارضة فلما حذفت
التاء جمعت بالواو والنون ليكونا عوضا عنها وهذه العلة اى كون الواو والنون

عوضاً من تاء التأنيث غير مطردة لانها تنتقض بشمس ودار وقدر فان الاصل
فيها شمسة ودارة وقدرة ولا يجوز ان يجمع بالواو والنون قال ابن جنى فى الخصايص
فدلالته اى دلالة الاستحسان ضعيفة غير مستحكمة كالقياس الجلى الا ان فيه اى فى
الاستحسان ضرباً اى نوعاً من الاتساع والتجوز والتصرف فى ذلك الضرب ترك
الشئ الاخف من القواعد الى الشئ الاثقل منها من غير ضرورة دعت هذا الترك
نحو التقوى من وقيت على وزن فعلى فانهم لما قلبوا الياء هنا واواً من غير علة فيه
ارادوا الفرق بين الاسم الغير المشتق والصفة اى الاسم المشتق استحساناً اى قياساً
غير جلى كما ارادوا الفرق بينهما اى بين الاسم والصفة فى فعلى بضم الفاء ايضاً نحو
طوبى وكوسى بقلب ياء فعلى واواً اسماً ولا تقلب صفة قال تعالى تلك اذا قسمة ضيزى
ولما قولهم فى تكسير حسن اى فى جمعه جمع مكسر احسان فى الصفة لجيد وجياد اى كتكسير
جيد على جياد فى الاسم الغير المشتق وقولهم فى تكسير غفور غفر فى الصفة كعمود
وعمد فى الاسم الغير المشتق فلسنا ندفع هذا بان يكونوا فى مذهبهم فصلوا بين الاسم
الغير المشتق والصفة من غير ضرورة فى اشياء اى فى امثلة كثيرة الا ان ذلك اى
الفرق المذكور فى هذا الكتاب استحسان اى قياس خفى لا يكون عن ضرورة علة فليس
هذا الاستحسان بجار مجرى رفع الفاعل ونصب المفعول من العوامل القياسية الواجبة
العمل بالقياس الجلى ومن جملة الاستحسان ما اى الامثلة التى يخرج عن القياس الجلى
من حيث الاستحسان تنبيهاً على اصل بابه اى باب المعتل نحو استحوذ والقود وغيرها
ومنه اى من جملة الاستحسان ما اى الامثلة التى يبقى الحكم فيه اى تذكير الضمير لاجل ما
مع زوال العلة هذا الضمير ايضاً يرجع الى ما كقوله اى الشاعر ولا تشاكل الاقوام عند

اليائق

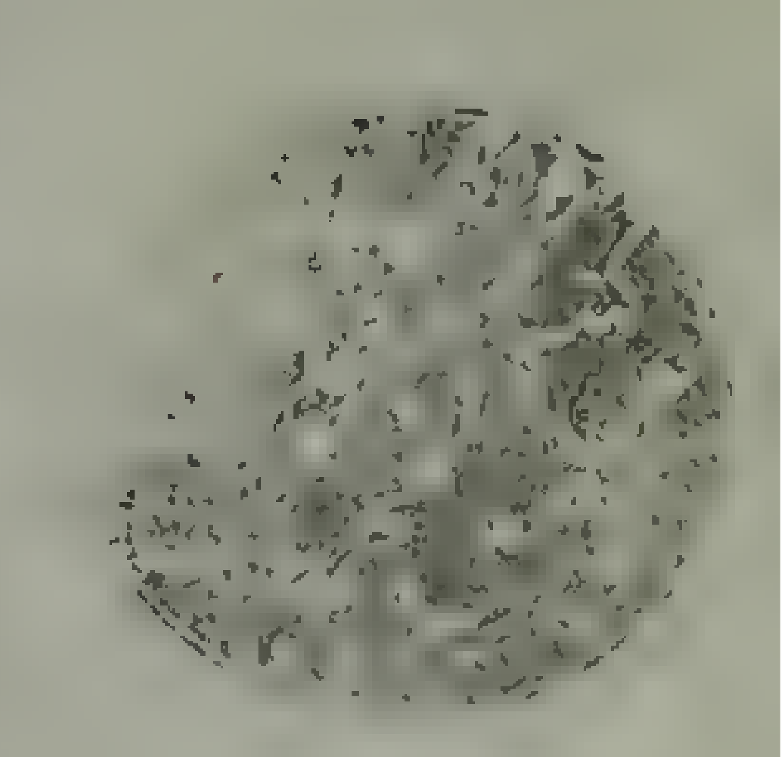
اليائق فان الشايع المشهور فى جمع ميثاق مواثيق برد الواو الى اصلها كما كان كذلك فى تحقير
باب وناب نحو بويب ونييب لزوال العلة الموجبة اى الاعلال الجار والمجرور متعلق برد و
قوله لقلبها اى الواو الساكنة متعلق بزوال الياء وهى اى العلة الموجبة الكسرة اى كسرة ما
قبل الواو الساكنة لكن استحسن الشاعر ابقاء القلب اى الياء المقلوبة عن الواو وان زالت
العلة الموجبة للاعلال من حيث ان الجمع غالباً تابع لمفرده اعلالاً او تصحيحاً قال ابن جنى فى
الخصايص وايضاً فياس تحقيره اى تصغير ميثاق على هذه اللغة التى هى لغة الشاعر فيعال
مييثق بالياء بلا رد الواو الى اصلها ومنه اى من جملة الاستحسان ان ما قال صاحب البديع
قولهم اذا اجتمع العلم والتأنيث المعنوى السماعى او العلم والعجمة فى اسم ثلاثى ساكن الاوسط
كهند ودعد ونوح ولوط فالقياس الجلى فيه منع الصرف لتحقق الفرعيتين والاستحسان
الصرف لخفته من حيث ان سكون الاوسط تقاوم احد السببين فاذا بقى الاسم الثلاثى
بسبب واحد ومنها اى من الادلة المتفرقة الاستقراء هو اثبات الحكم على كلى لوجوده فى
اكثر جزئياته قال ابن الانبارى استدلوا به اى بالاستقراء فى مواضع عديدة لا تحصى
منها اى من هذه المواضع انحصار الكلمة وهى لفظ وضع لمعنى مفرد فى الاسم والفعل والحرف
قيل هذا الحصر عقلى وتوجيهه انه فى قوة قيدين كل منهما داير بين النفى والاثبات كما
ارشدك الدليل اليه ومنها اى من هذه المواضع الدليل المسمى بالباقى اى الاستدلال به كقولنا
الدليل الثابت عندهم يقتضى ان لا يدخل الفعل وهو ما دل على معنى فى نفسه مقترن باحد
الازمنة الثلاثة وانواعه ماض ومضارع وامر شئ من الاعراب اى الرفع والنصب والجزم
لكون الاصل فيه البناء على السكون لعدم العلة المقتضية للاعراب فيه وهى الفاعلية والمفعولية
والاضافة وقد خولف هذا الدليل الذى هو عدم العلة المقتضية للاعراب فى دخول الرفع

والنصب على الفعل المضارع نحو يضرب ولن يضرب لعلة اقتضت ذلك اى كل واحد من الرفع والنصب وهى ان مضارعة الفعل المضارع بالاسماء تستدعى اجراء حكم الاسم عليه فى الاعراب فرفعوه حيث وجدوه اى فى حال المضارعة وذلك عند وقوعه بنفسه موقع الاسم اذ الرفع اقوى وجوه اعراب الاسم ونصبوه حيث وجدوه لا يقع بنفسه موقعه لكن معه ما يجعله فى تقدير الاسم او ما اشبهه حيث كان النصب اضعف وجوه اعراب الاسم فبقى الجر على الاصل الذى اقتضاه اى هذا الاصل الدليل فى الامتناع وهو عدم العلة المقتضية للاعراب

المقالة السادسة

فى التعارض هو والمعارضة لغة المقابلة على سبيل الممانعة واصطلاحا اقامة الدليل على خلاف ما اقام الخصم عليه دليله فركن المعارضة تقابل الحجتين على السواء والترجيح بالجر معطوف على التعارض وهو لغة جعل الشئ راجحا اى فاضلا زايدا على اعتقاد الرجحان وفى الاصطلاح بيان الرجحان اى القوة التى لاحد المتقارنين على الاخر وفيه اى فى التعارض مع الترجيح مسائل وهى خمسة اكثر

مسئلة المسئلة الاولى قال ابن الانبارى اذا تعارض نقلان من نثر او روايتين اخذ اى عمل بارجحهما الضمير يرجع الى نقلان والترجيح اى الترجيح الواقع فى اصول النحو هو مبتداء وخبره قوله فى شيئين احدهما الاسناد مبتداء وخبر وهو الذى اتصل الى من يوثق بفصاحته فيكون ح المسند على خلاف المرسل والمسند على ثلثة اقسام المتواتر والمشهور والاحاد وقدم الكلام منه فى آخر المقالة الاولى والاخر المتن اى التراكيب العربية مطلقا اما الترجيح بالاسناد الذى فى اصول النحو فبان يكون رواة احدهما اى احد الشيئين اكثر من رواة الشئ الاخر اى اكثر عددا منهم واعلم واحفظ منهم ضبطا واتقانا ومثال ذلك الترجيح بالاسناد كان يستدل المعلل



الكوفى

الكوفى على النصب بكما اى بلفظ كما اذا كانت بمعنى كيما بقول الشاعر شعر اسمع حديثا كما يوما يحدثه عن ظهر غيب اذا ما سائل سالا اى نصب يحدثه فيقول السائل البصرى الرواة اتفقوا على ان الرواية كما يوما يحدثه بالرفع ولم يرو واحد بالنصب غير المفضل بن سلمة والحال ان من رواه بالرفع اعلم منه واحفظ واكثر فما ذهب اليه المفضل بن سلمة لا يعدل اتقان الرواة فى الضبط والاتقان فكان الاخذ والعمل بروايتهم اولى من حيث اعتبار الضبط و الاتقان واما الترجيح فى المتن من حيث اعتبار اصول النحو فبان يكون فى المتن احد النقلين على وفق القياس بلا شذوذ وبان يكون النقل الاخر فيه على خلافه اى على خلاف القياس بكونه شاذا ومثال ذلك الترجيح فى المتن كان يستدل المعلل الكوفى على اعمال ان المفتوحة الناصبة مع الحذف بلا عوض من احدى الاحرف الستة التى تضمر بعدها ان وتكون هى عوضا منها بقول الشاعر شعر الا ايهذا الزاجرى احضر الوغى بنصب احضر بان المقدرة بلا عوض من احدى هذه الحروف الستة فيقول السائل البصرى قد روى احضر بالرفع ايضا وهو اى ما روى بالرفع على وفق القياس الذى لا شذوذ فيه فكان الاخذ والعمل به اى بالرفع اولى من العمل بالنصب من حيث الاستعمال وبيان كون النصب على خلاف القياس انه لا تبقى من ان المحذوفة تعمل مضمرا بلا عوض من الاحرف الستة

المسئلة الثانية قال ابن جنى فى الخصايص اللغات كلها من حيث اعتبار السنة القبائل من العرب حجة فى اثبات قواعد المتن وفوائده الا ترى ان لغة الحجاز فى اعمال ما المشبهة بليس حجة ولغة تميم فى عكسه اى فى ترك العمل حجة وكل واحد منهما اى من اللغتين يقبله القياس ولا يرده فليس لك ح ان ترد احدى هاتين اللغتين وتمنع الاخذ واستعملت بصاحبتها اى الاخرى من اللغتين لانها اى احدى اللغتين ليست احق وارى

بذلك الاستعمال من الاخرى بكن غاية ما اى غاية الشئ الذى حصل لك فى ذلك الاستعمال
الغير الاحق ان تتخير احديهما اى اللغتين فى اعمالها وترك الاعمال فتقويها اى اعتبرت
انها اقوى على اختها وتعتقد انها اقوى لان القياس اقبل لها اى اللغة التى اعتبرتها
اقوى فاشتد انتسابها اى اللغة التى اعتبرتها اقوى الى الفصاحة والبلاغة خصوصا
اذا كان من اللغة التى نزل بها القرآن فاما ردك احديهما بالاخرى فلا عليك ان
تخيره الاخرى الى قوله صلى الله عليه وسلم نزل القرآن بسبع لغات كلها شاف كاف وفى
الاتقان قال ابن الجزرى فى اول كتابه النشر كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه
واحد ووافقت احد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهى القراءة
الصحيحة التى لا يجوز ردها ولا يحل انكارها بل هى من الاحرف السبعة التى نزل بها
القرآن ووجب على الناس قبولها سواء كانت من الائمة السبعة ام عن العشرة ام عن
غيرهم من الائمة المقبولين وقدم هذا اى ما حصل لك من الاختيار ان كانت اللغتان
فى القياس سواء كالحجاز بنى وبنى تميم اى من نزل القرآن بلغتهم سواء كانوا فى بطون قريش
اولا او متقاربين وفى الاتقان نقل ابو شامة عن بعض الشيوخ انه قال انزل القرآن بلسان
قريش ومن جاورهم من العرب الفصحاء ثم ابيح للعرب ان يقرؤه بلغاتهم التى جرت عادتهم باستعمالها
على اختلافهم فى الالفاظ والاعراب ولم يكلف احد منهم الانتقال من لغة الى لغة اخرى للمشقة
فان قلت احديهما من اللغتين جدا اى قطعا فاعرب جدا كاعراب قطعا على ما ذكر وقد
يكون بمعنى المبالغة فى الاجتهاد كقولهم محسن جدا فانتصابه على المصدر اى احسانا جدا بمعنى
ذا جد وعلى الحال بمعنى جادا وكثرت اللغة الاخرى جدا اى قطعا اخذت استعملت بارجحهما
واشهرهما رواية ودراية واقواهما قياسا اقبل لا اقوى الاخرى انه لا تقول مررت بك

وزيد

وزيد بلا اعادة الجار فى المعطوف قياسا على قول نضامة المال له ولعمرو لان البصريين
ذهبوا الى لزوم اعادة الجار فى حال السعة الا انهم جوزوا تركها اضطرارا واجاز
الكوفيون ترك الاعادة فى حال السعة مستدلين بالاشعار قال الشاعر شعر فاليوم
قربت تهجونا وتشتمنا ٭ فاذهب فما بك والايام من عجب ٭ فان الشاعر عطف الايام على
الضمير المجرور المتصل من غير اعادة حرف الجر ولا تقول ايضا اكرمتكس بزيادة السين
بعد ضميرى المخاطب والمخاطبة قياسا على قول من قال مررت بكس بزيادة السين بعد
ضميرى المخاطب والمخاطبة فالواجب عليك فى مثل ذلك الاختيار من اللغتين اللتين
هما فى القياس سواء استعمال ما اى لغة هو اقوى من جهة الاشتهار والاختيار واشيع
فيما بينهم من الشيوع ومع ذلك الاستعمال الاقوى والاشيع لو استعمل انسان ذو اطلاع
باوضاع اللغات الفصيحة غير الاقوى وغير الاشيع لم يكن مخطئا من حيث الاستعمال كلام
العرب لانه ناطق على قياس لغة من لغات العرب مصيب من حيث الاستعمال غير مخطئ لكنه
مخطئ لاجود اللغتين وغير مصيب لاجل الغير المختار فان احتاج لذلك الغير المختار
فى نحو من الاشعار او فى سجع من السجعات فانه اى هذا الانسان بما اورده واستعمل من
اللغة الغير الاقوى غير معلوم عند الفصحاء ولا ينكر عليه اى لا ينكر عليه ايراد اللغة
الغير الاقوى واعلم ان الزجاج فى شرح التسهيل روايته عن ابى حيان كل ما كان لغة لقبيلة قيس
عليه ولا يحل انكارها ووجب قبولها المسئلة الثالثة قال ابن عصفور اذا تعارض ركيك
شاذ وهو ما لم يصح سنده فى كتب مؤلفة ولغة ضعيفة اى ضعيف اسنادها نحو الماضى
من يذر ويدع ضعيف اسناده فى القياس شاذ فى الاستعمال فارتكاب اللغة الضعيفة اولى
من الشاذ وعليه قراءة ما ودعك بتخفيف الدال المسئلة الرابعة قال ابن الانبارى اذا تعارض

قياسان أخذ واستعمل بأرجحهما وهو اى الارجح من القياسين ما اى القياس الذى
وافق دليلا آخر قولا من نقل او قياس اما صفة دليلا او حال منه لانه قد تخصص
بالصفة التى هى آخر اما مثال الموافقة للنقل فكما تقدم من إعمال ما المشابهة بليس فالقياس
فيه موافق للنص وهو قوله تعالى ما هذا بشرا الآية ملك كريم واما الموافقة للقياس فكما
يقول المعلل الكوفى ان هى تعمل فى الاسم خاصة النصب لشبهها الفعل فى كونها على
ثلثة احرف او على اربعة احرف وبفتح آخرها ولوجود معنى الفعل فيها ولا تعمل فى الخبر الرفع
هى بل الرفع فيه اى فى الخبر بما كان الخبر يرتفع به وهو العامل المعنوى وهو كون الخبر
مسندا لان مذهبنا ان المبتداء والخبر يترافعان فيكون رفعهما بان يكون احدهما مسندا
اليه والاخر مسندا قبل دخولها اى ان فيقول السائل البصرى هذا القول فاسد
لانه اى الشان ليس فى كلام العرب عامل يعمل فى الاسم النصب الا ويعمل هو فى الخبر الرفع
وهذا هو القياس فى العمل ويوافق الاصول والقواعد فما ذهبت انت اليه يؤدى
اى يقتضى الى ترك القياس بالكلية والى مخالفة الاصول والقواعد بغير فائدة اى بلا
افادة فائدة جديدة وذلك الترك والمخالفة لا يجوز اصلا المسئلة الخامسة
قال ابن جنى فى الخصايص اذا تعارض القياس والسماع فى كلمة واحدة نطقت انت بالمسموع
على ما جاء الاستعمال عليه من العرب ولم تقس انت بالمسموع على ما جاء الاستعمال عليه
من العرب عليه غيره نحو قوله تعالى استحوذ عليهم الشيطان فهذا المسموع ليس بقياس ولا بموافق
للاصول لكنه اى الشان لا بد لك من قيد آخر زايد له اى للمسموع وذلك
لانك انما تنطق بلغتهم اى العرب وتحتذى فى جميع ذلك المنطوق حذو امثلتهم
ثم انك لا تقيس بعض الامثلة عليه اى ما حذيته من امثلتهم غيره اى الذى لا تحتذيه

على

على امثلتهم فلا تقول فى استقام استقوم ولا فى استباع استبيع ولا فى استطال
استطول المسئلة السادسة قال ابن جنى فى الخصايص اذا تعارض عند قوم
القياس وكثرة الاستعمال نحو بناء حذام وقطام على الكسر وكونهما غير منصرفين
قدم ما كثر استعماله اى البناء على الكسر ولذلك اى ولاجل تقديم ما كثر استعماله
على القياس قدمت اللغة الحجازية فى اثبات خبر لا لنفى الجنس وفى إعمال ما المشابهة
بليس وغيرها على اللغة التميمية لانها اى اللغة الحجازية اكثر استعمالا من اللغة
التميمية ولذا اى لحكمة كونها اكثر استعمالا نزل القران بها اى باللغة الحجازية و
ان كانت اللغة التميمية اقوى قياسا اى من حيث يسبق الافهام اليها فان رابك
فى اللغة الحجازية ريب اى شك من تقديم او تاخير او نقض النفى وغيرها فزعت
اى كنت مشغولا اذ ذاك فى تقدير وجود الريب والشك الى اللغة التميمية
الجار والمجرور متعلق بفزعت المسئلة السابعة فى معارضة مجرد الاحتمال
للاصل والظاهر عطف تفسير للاصل والمراد هنا بالاصل والظاهر الموافقة
بالعربية التى هى القياس النحوى قال ابن جنى فى الخصايص باب فى الشئ يرد اى
يستعمل على ظاهره من حيث العربية فيوجب له اى لذلك الشئ يقتضى القياس حكما
اى اصلا ظاهرا ويجوز بعد هذا الاستعمال المذكور ان ياتى السماع اى الدليل الذى
من جهة السماع بضده اى بضد هذا الحكم الاصل الظاهر سواء انقطع هذا الحكم
الاصل بظاهره اى سواء كان حكما قطعيا بالموافقة بالعربية التى هى القياس ام توقف
ولا يكون حكما قطعيا الى ان يرد السماع من العرب بخلافه اى بخلاف هذا الحكم
قال ابن جنى فى الخصايص وذلك نحو عنبر فالمذهب اى الحكم المقطوع الموافق بالعربية

ان تحكم انت فى نونه اى نون عنبر بانها اصل وليس بزيادة لوقوعها موقع الاصل
اى موقع عين الفعل من وزن فعلل كجعفر مع تجويز ان يرد دليل اى سماع على زيادتها
اى نون عنبر كما ورد الدليل من جهة السماع فى نظير ما قطعنا به نحو عنسل حيث نسمع
من العرب كما عسل الطريق اى الثعلب فبهذا الدليل يقطع على زيادة نونها اى نون ما قطعنا
به اى امضيت الحكم على ما شاهدت من السماع واذا عرفت هذا فاعلم ان ابن جنى قال
فى الخصايص فى موضع آخر باب فى الحمل على الظاهر وان امكن ان يكون المراد غيره حتى
يرد من السماع ما يبين خلاف ذلك فاذا شاهدت ظاهرا يكون مثله اصلا ثم
امضيت الحكم على ما شاهدت من حاله وان امكن الامر فى باطنه بخلافه ولذلك
حمل سيبويه سيدا على انه مما عينه ياء فقال فى تحقيره سييد عملا بظاهره مع توجيه
كونه فيعلا مما عينه واو كجيد المسئلة الثامنة فى تعارض الاصل والغالب مثلا
اذا تعارض اصل وغالب فى مسئلة واحدة جرى فيه اى فى تعارض الاصل والغالب
قولان اى العمل بالاصل والعمل بالغالب والاصح العمل بالاصل كما فى الفقه ومن
امثلته فى النحو ما ذكره ابو حيان فى شرح التسهيل مثلا اذا وجد نقل العلم من
الوصفية كرحمان ولحيان ولم يعلم ان العرب فى استعمالهم صرفوه اى العلم المنقول
ام لا ولم يعلم له اى لهذا العلم المنقول ايضا اشتقاق من الرحمة واللحية والاقام
عليه اى على الاشتقاق دليل دال على انه اعتبر اشتقاق كل واحد منهما فيه مذهبان
الصرف وتركه فمذهب سيبويه صرفه اى كل واحد من رحمان ولحيان حتى
يثبت انه معدول من اللفظ المشتق المعتبر فيه الوصفية لان الاصل فى الاسماء
الصرف مثل عمر وزفر عدلا عن عامر وزافر المرفقين المنقولين من الوصف الى

العلم

العلم وهذا اى كون كل واحد من رحمان ولحيان منصرفا هو المذهب الاصح اى هو العمل
بالاصل كما فى الفقه ومذهب غيره اى غير سيبويه المنع اى كون كل واحد من رحمان
ولحيان غير منصرف لانه اى المنع هو الغالب الاكثر فى كلامهم اى كلام العرب
واذا عرفت هذا فاعلم ان الصحيح صرفه لانا قد علمنا النقل فيه عن العرب على الغالب فقط
والاصل فى الاسماء الصرف فوجب العمل به ووجه مقابله ان ما يوجد من فعلان
الصفة غير منصرف فى الغالب والمنصرف منه قليل فكان الحمل على الغالب اولى هذه
عبارته المسئلة التاسعة فى تعارض الاصلين قال ابن جنى فى الخصايص والحكم
فى ذلك التعارض مراجعة الاصل الاقرب دون الاصل الابعد فمن ذلك
قولهم صنت وبعت بضم الصاد وكسر الباء اصلهما صونت وبيعت فان الاصل
الابعد فيهما اى فى صنت وبعت نقل فعل بفتح العين من الواوى الى فعل بضم العين
ونقل فعل بفتح العين من اليائى الى فعل بكسر العين ثم حذفت فتحة الفاء على خلاف
القياس ونقل حركة العين لى ضمة اذا كان فعل بالضم او كسرة اذا كان فعل بالكسر
اليه اى الى فاء الفعل الساكن ثم حذف حرف العلة اى حذف كل واحد من
الواو والياء لالتقاء الساكنين والاصل الاقرب فيهما اى فى صنت وبعت
قلب الواو والياء الفا لتحركهما وانفتاح ما قبلها فالتقى الساكنان العين المعتلة المقلوبة
الفا ولام الفعل فحذف العين المعتلة المقلوبة الفا لالتقائهما اى لالتقاء
الساكنين ثم قلبت فتحة الفاء الى الضمة او الى الكسرة مراجعة الى الاصل الاقرب
ولو رجع الى الاصل الابعد لقيل صنت وبعت بفتح الفاء فيهما لان احوال
هذه العين انما هى الفتحة التى ابدل منها الضمة او الكسرة باعتبار النقل الى فعل

بضم العين والى نعل بكسر العين من حيث الرجوع الى الاصل الابعد واما ابن جني
فترجح الاصل الاقرب حيث قال في الثانية والاصح انه لبيان الابنية واذا
هذا فاعلم ان ابن جني قال ايضا في الخصايص ومن ذلك قولهم في ضمة الذال
من قولك ما رايته مذ اليوم فان اصلها السكون باعتبار الاصل الابعد فلما
حركت الذال لالتقاء الساكنين ضموها على اعتبار الاصل الاقرب ولم يكسروها
على اعتبار الاصل الابعد لان اصلها باعتبار الاقرب الضم في منذ وانما
ضمت فيها لالتقاء الساكنين اتباعا لضمة الميم فاصلها الاول وهو الابعد السكون
واصلها الثاني وهو الاقرب الضم وضمة الذال في مذ عند التقاء الساكنين ردا
الى الاصل الاقرب وهو ضم منذ دون الابعد الذي هو سكونها قبل تحرك
المقتضي منه للكسر لا للضم المسئلة العاشرة في تعارض استصحاب الحال مع دليل
آخر من سماع او قياس قال ابن الانباري في كتابه فاذا تعارض هو اي استصحاب
الحال معه اي مع دليل آخر منهما فلا عبرة اي لا اعتبار به اي باستصحاب
الحال لانه ابقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الاصل عند دليل آخر من
سماع او قياس ينقله عن هذا الاصل وقد مر تفصيلا في المقالة الرابعة
فاطلب الامثلة ههنا المسئلة الحادية عشرة في تعارض قبيحين قال ابن جني
في الخصايص اذا حضر عندك ضرورتان لا بد لك من ارتكاب احديهما اي
اي الضرورتين فات انت باقربهما استعمالا احسنا واقلهما فحشا ومثال ذلك
الحضور من الضرورة كواو ورنتل انت فيها اي في واو ورنتل بين ضرورتين
مطلقتين من حيث ادعائك فقوله انت فيها اجمال تفصيله قوله اما ان تدعي

كونها

كونها اي واو ورنتل اصلا كحاء جحنفل والواو لا تكون اصلا اي من
جوهر الكلمة في ذوات الاربعة الا مكررة بان يكون الفاء مع اللام الاولى
والعين مع اللام الثانية من جنس واحد كالوسوسة والولولة والوحوحة
وغيرها واما ان تدعي كونها اي واو ورنتل زايدة اولا والحال
الواو لا تزاد اولا قطعا فجعلها اي واو ورنتل اصلا اولى من جعلها زايدة
لانها اي الواو تكون اصلا اي فاء الفعل في ذوات الاربعة في حالة ما وهي
حالة التكرير والحال كونها اي الواو زايدة اولا لا توجد بحال اي البتة واذا
عرفت هذا فاعلم ان الحال كذلك اذا قلت جاءني راكبا رجل فانت
فيه بين ضرورتين اما كنت بين ان ترفع راكبا فتقدم الصفة على الموصوف
وهذا لا يكون بحال البتة وبين ان تنصبه حالا من النكرة وهو على قلته
جايز فحمله منصوبا على الحال اوجب والزم المسئلة الثانية عشرة في تعارض
مجمع عليه ومختلف فيه فاذا تعارضا فالاول اي المجمع عليه من حيث العمل والارتكاب
اولى من المختلف فيه مثال ذلك اي تعارض مجمع عليه ومختلف فيه اذا اضطر
الشاعر في الشعر او الكاتب في النثر الى قصر ممدود او مد مقصور قال
الشاعر   يبس الاشتري برضاء   للخمر والخنزير بلا مراء   اصله يبس
الاشتراء برضا فقصر الممدود ومد المقصور وذلك المد خطاء منه فارتكاب
الاول اي قصر الممدود اولى من مد المقصور لاجماع البصريين والكوفيين
اي اتفاقهم على جوازه اي جواز الاول يعني قصر الممدود ومنع البصريين
الثاني اي مد المقصور المسئلة الثالثة عشرة في تعارض المانع والمقتضي فاذا تعارضا

فقدم المانع على المقتضى فمن ذلك ما وجد فى سبب الامالة ومانعها فلا يمال نحو
صابر اى لا يجوز امالته لان الصاد التى هى من المستعلية المطبقة يمنعها مع
كون ما بعد الالف مكسورا ومن ذلك ايضا ما وجد فيه سبب البناء من تضمن معنى
الحرف ومنع منه اللزوم للاضافة التى هى من خصايص الاسماء نحو لا غلام رجل
ظريف فامتنع البناء واعرب اسم لا لكونه مضافا واذا عرفت هذا فاعلم
ان هذا التعارض كثير جدا كما فى المضارع المؤكد بالنون الثقيلة وجد فيه
سبب الاعراب ومنع منه النون التى هى من خصايص الافعال وكما فى اسم الفاعل
اذا وجد شرط اعماله وهو الاعتماد وعارضه المانع من تصغير وغيره فلا يقال
زيد ضويرب عمروا اى امتنع اعماله حال التصغير عملا النعل المسئلة الرابعة عشرة
فى تعارض القولين لعالم واحد قال ابن جنى فى الخصايص اذا ورد عن عالم
واحد فى مسئلة واحدة قولان فان كان احدهما من هذين القولين مرسلا
اى مطلقا غير مقيد بالعلل اى غير معلل بدليل اصلا والمرسل من الاملاك
هو الذى ادعاه ملكا مطلقا اى مرسلا عن سبب معين وكذلك المرسلة من الدراهم
والاخر معللا بدليل دال عليه اخذ بالمعلل دون المرسل ويرد المرسل من حيث
لا يعبأ به ولا يعتبر كقول سيبويه فى كتابه فى غير موضع فى حق التاء من
بنت واخت انها للتانيث بالارسال اى بلا تعليل بدليل دال على كونها
للتانيث وقال سيبويه فى باب ما لا ينصرف انها اى التاء فى بنت واخت ليست
للتانيث وعلله اى عدم كونها للتانيث ان ما قبلها ساكن اى ما قبل التاء
فى بنت واخت وتاء التانيث فى الواحد وانما اعتبر الواحد دون التثنية

والجمع

والجمع لكونه اصلا لهما لا تكون ما قبلها اى ما قبل تاء التانيث ساكنا الا ان تكون الفا
كقناة وقناة وحصاة والباقى اى ما قبل تاء التانيث الذى هو غير الالف
كله مفتوح كرطبة وظلمة وعلامة وضاربة فلو سميت رجلا بهما بنت واخت
لصرفته لان التاء ليست للتانيث قال ابن جنى فى الخصايص فمذهبه اى سيبويه الثانى
اى الاخذ بالمعلل دون المرسل وقوله اى سيبويه انها اى التاء فى بنت واخت للتانيث
محمول على التجوز لانها اى التاء فى بنت واخت لا توجد فى اخر الكلمة الا فى حال التانيث
اى حال تانيث مسماها نحو بنت واخت باثبات التاء فى المونث وتذهب من آخر الكلمة
بذهابه اى حال التانيث مسماها نحو اخ وابن بحذف التاء فى المذكر لا انها
اى تاء بنت واخت فى نفسها زايدة للتانيث كتاء طلحة حالة الجنسية وحالة العلمية
او لغيره اى لغير التانيث كتاء عفريت وملكوت على فعليت وفعلوت من العز والملك
بل هى اصل مبدلة من لام الفعل اذ اصلهما اخو وابنو وان لم يكن كلاهما اى
كلا القولين من عالم واحد معللا بان كان كلاهما مرسلا مطلقا غير مقيد
نظر الى الاخرى اى الاليق بمذهبه اى بمذهب عالم واحد معارض القولين وايضا
نظر الى الاجرى اى الى الاكثر استعمالا على قوانينه اى اصطلاحات عالم واحد معارض
القولين فيعمد اى يقصد الاول اى الاليق الاجرى ويتاول الاخر ان امكن
ان يتاول القول الاخر كقول سيبويه فى كتابه حتى هى الناصبة للفعل وقوله اى سيبويه
ايضا فى كتابه انها حرف جر فانهما اى هذين القولين من سيبويه متنافيان متباينان اذ
عوامل الاسماء كالحروف الجارة لا تباشر الافعال لانها موضوعة للاضافة والافعال
لا تقبل معنى الاضافة فضلا عن ان تعمل عوامل الاسماء فيها اى فى الافعال و لكن الحال

انه قد عُدّ فی کتب النحو الحروف الناصبة للفعل بجملتها نحو ان لن کی اذن ولم یذکر فیها

ای فی جملتها حتی مفعول لما لم یسم فاعله لم یذکر فعُلم بذلك ای بسبب ما ذکرنا ان ان المفتوحة

الخفیفة الناصبة للفعل مضمرة بعدها ای بعد حتی ای ثانی ولی باضمار ان بعدها

مع ان الاضمار بعدها ممکن مقبول کما تضمر ان الخفیفة المفتوحة الناصبة له

مع اللام الجارة فی نحو لیغفر لك الله وان لم یکن ای التاویل بعید بان یتاول

الاخر من القولین من عالم واحد ولم یکن هذا التاویل فان نصّ احدهما ای

احد القولین بعد عدم امکان التاویل وقوله بالرجوع متعلق بنص عن القول

الاخر متعلق بالرجوع عُلم انه ای ما نص برجوعه رأیه ای رأی هذا العالم والقول

الاخر مطروح غیر مقبول فی مذهبه وان لم ینص احد القولین بعد عدم امکان

التاویل بالرجوع عن الاخر بُحث حینئذ عن تاریخهما ای القولین اللذین صدرا

من عالم واحد وعمل بالتاریخ المتاخر والقول الاول مرجوع عنه عند اهل

العالم فان لم یعلم التاریخ لکل واحد من القولین وجب سبر المذهبین ای

الفحص والتفتیش عن حال القولین بحیث ینظر حالهما فان کان احدهما اقوی

من الاخر نسب الیه ای الی هذا العالم انه ای الاقوی قوله ای قول هذا العالم استحسانا

للظن بالضرورة لان الاستحسان قد یطلق علی ما ثبت بالنص والاجماع والضرورة

لکن فی الاغلب اذا ذکر الاستحسان یراد به القیاس الخفی وان القول الاخر مرجوع

عنه بالکلیة وان تساویا ای القولان فی القوة وجب لنا ان نعتقد انهما ای

القولین کلیهما رأیان له ای لهذا العالم وان الدواعی الی تساویهما عند البحث

عنهما هی الدواعی التی دعت للقایل بهما الی ان اعتقادی کل واحد منهما سواء

من حیث

من حیث الرأی واذا عرفت هذا فاعلم انه قال ابن جنی فی الخصایص کان ابو الحسن

الاخفش یقع له ذلك التساوی الذی فی قوة القولین کثیرا وکان ابو علی الفارسی

یقول فی هیهات انا افتی مرة بکونها اسما للفعل کصه ومه وافتی مرة اخری

بکونها ظرفا علی قدر ما یحضرنی فی الحال قال ابو علی وقلت لابی عبد الله البصری

یوما انا اعجب من هذا علی انه من عند الله تعالی الا انه لا بد من تقدیم النظر المسئلة

الخامسة عشرة فیما ترجحت به لغة قریش علی غیرها من اللغات قال الفراء

کانت العرب فی زمان الجاهلیة یحضر الموسم ای موسم الحج وهو شهر ذی الحجة

فی کل عام ای سنة وتحج ای العرب الحاضرون فی الموسم بیت الحرام فی الجاهلیة

والحال قریش وهم قیس وتمیم واسد کانوا یسمعون جمیع لغات العرب فما

استحسنوه فی لغاتهم ای العرب تکلموا به ای بما استحسنوه فصاروا ای قریش

افصح العرب بهذه الحیثیة وخلت لغتهم ای القریش من خلا یخلو خلوا ای

خالص لغة قریش من مستبشع اللغات من البشاعة بمعنی القبح فقوله ومستقبح الالفاظ

عطف تفسیر لما قبله فمن ذلك المذکور من المستبشعات والمستقبحات الکشکشة

بکسر الکافین وهی ای الکشکشة فی لغة ربیعة ومضر فانهم یجعلون بعد

کاف الخطاب فی المؤنث شینا مع ان الشین لیست من حروف الزواید التی فی

سألتمونیها والیوم تنساه فیقولون رأیتکش وبکش وعلیکش بکسر الکاف

فی الثلث فمنهم ای من ربیعة ومضر من یثبتها ای الشین الزایدة حال الوقف فقط

وهو الاشهر فیما بینهم ومنهم ای من ربیعة ومضر من یثبتها ای الشین الزایدة فی

حال الوصل ایضا ای کما فی حال الوقف ومنهم ای ربیعة ومضر من یجعلها ای

الشين الزايدة مكان الكاف اى كاف الخطاب للمؤنث بعد حذفها وكسرها اى الشين
الزايدة فى الوصل فيقول منشِ وعليشِ ويسكنها اى الشين فى الوقف فيقول
منشْ وعليشْ بالتقاء الساكنين وذلك جاير فى الوقف ومن ذلك المذكور
من المستبشعات والمستقبحات الكشكشة بفتحتى الكافين وهى ايضا فى ربيعة ومضر
فانهم يجعلون بعد كاف الخطاب فى المذكر ومكانها اى مكانها بعد حذفها شينا
على ما تقدم فى المؤنث وقصدوا بذلك اى بزيادة الشين فى المذكر الفرق بينهما
اى بين المذكر والمؤنث وانما ذكر المؤنث هنا قبل ذكر المذكر بناء على شهرتها فى هذه
الزيادة عند ربيعة ومضر واذا عرفت هذا فاعلم ان من العرب من يجعل الكاف
شينا مطلقا من غير اعتبار الزيادة فيها فيقول عند الاحرام لبيش اللهم لبيش اى
لبيك اللهم لبيك ومن لغتهم ايضا الكسكسة بزيادة السين المهملة فيقولون
اكرمتكس ومررت بكس ومن ذلك المذكور من المستبشعات والمستقبحات العنعنة
وهى كثيرة من بين العرب فى لغة قيس وانما قبحت عند غيرهم لتكرر العين التى هى
من حروف الحلق واما ما ليس فيه حروف حلق ففصيح غير قبيح نحو السلسلة والتمتمة
والدبدبة والحقحقة وغيرها ومن ذلك الفحفحة فى لغة هذيل فانهم يجعلون
الحاء عينا ولاما ثانية مع كونها من حروف الحلق ومن ذلك المستبشعات
والمستقبحات ان تميما تجعل الهمزة المبدو بها اى المبتدا بها عينا فيقولون
عِنَّكَ مكان انك وعَسْلَمَ مكان اسلم وعِذَنْ مكان اِذَنْ وعِنَّهم مكان
اِنَّهم ومن ذلك المذكور من المستبشعات والمستقبحات وَكَم بالواو مكان بكم
ووهم مكان بهم فى لغة ربيعة وقوم من كلب يقولون عليكم مكان اليكم حيث

كان

كان ما قبل ضمير المخاطب ياء وعنهم مكان انهم حيث كان ما قبل ضمير المخاطب كسرة
وونكم مكان بينكم حيث كان فى اول الكلمة ياء فقلبوها واوا ومن ذلك
المذكور من المستبشعات والمستقبحات نُفَيْجٌ مكان نُفَيْعٌ فى قضاعة فانهم
يجعلون الياء المشددة جيما ويقولون تميمج مكان تميمى ومن ذلك المذكور من
المستبشعات انطى مكان اعطى فى لغة سعد بن بكر وهذيل والازد والقيس
والانصار فانهم يجعلون العين الساكنة نونا اذا كانت الكلمة جاورت غنة اخرى
فيقرؤن انا انطيناك مكان انا اعطيناك ومن ذلك المذكور من المستبشعات الوتم
مكان الوهم فى لغة اليمن فانهم يجعلون السين تاء فيقرؤون قل اعوذ برب النات
ملك النات اله النات الآية مكان برب الناس ملك الناس اله الناس ومن العرب من
يجعل الكاف جيما فيقول برب الجعبة مكان برب الكعبة المسئلة السادسة عشرة
فى الترجيح بين مذهبى البصريين اى المنسوبين الى البصرة وهى فى الاصل حجارة
وبها سميت البصرة التى بناها عتبة بن غزوان فى خلافة عمر سنة سبع عشرة ويقال لها
قبة الاسلام وخزانة العرب والكوفيين اى المنسوبين الى الكوفة وهى بلدة معروفة
ويقال لها دار الفضل واهله مصّرها عمر بن الخطاب وتسمى كوفة الجند ايضا لان
جند كسرى كان فيها العلماء اتفقوا اى نحاة البلدان من المشرق الى المغرب بعد
قرار هذين المذهبين عند جميع الناس وشيوعهم على ان مذهب البصريين
اصح من مذهب الكوفيين قياسا وهو ابانة مثل حكم المذكور بمثل علته لانهم
لا يلتفتون اى البصريون الى كل مسموع اى ان كان ما ثبت عندهم مسموعا موثوقا
بفصاحته اخذوا وعملوا به وان كان مسموعا ممن فسدت السنتهم بكثرة المولدين

نظماً ونثراً لم يلتفتوا اليهم ولا يقيسون ايضا على الشاذ الخارج عن سنن القياس
كتصحيح استحوذ واستصوب حيث لا يجوز القياس عليه عندهم وكانوا لا يترسلون
في عمل اشعارهم ترسل المولدين واتفقوا على ان الكوفيين اوسع رواية من البصريين
حيث قالوا اجاز لنا ان نقيس منثورنا منثورهم وشعرنا شعرهم ويترسلون في عمل اشعارهم
ترسل المولدين قال ابن جني في الخصائص الكوفيون علاوون باشعار العرب ويطلقون
عليها نثرهم وشعرهم من غير التفات الى من صدر منه الكلام هل يجوز متابعته ام لا
مثلاً في مسئلة العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار يجوز عند البصريين
ترك الاعادة اضطراراً واجاز الكوفيون ترك الاعادة في حال السعة ايضاً
وهذا هو المراد بقوله لنختارها اى الاعادة الكوفيون في حال السعة لوقوعها
في كلام العرب كثيراً نظماً شعر فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام
من عجب انه عطف قوله والايام على الضمير المجرور المتصل من غير اعادة حرف الجر
ونثراً نحو المال لي وزيدٍ قال ابو حيان ولسنا متعبدين باتباع مذهب البصريين
بل نتبع الدليل الدال على مقصودنا قال الاندلسي في شرح المفصل الكوفيون لو
سمعوا بيتاً واحداً فيه جواز شيء مخالف للاصول جعلوه اصلاً من حيث لا اعتبار
بشرط وجود العلة الموجبة للحكم في المقيس عليه وبوبوا اى رجعوا من الاصول المستعملة
عليه اى التبويب الذى عملوه بخلاف البصريين ثم قال الاندلسي في هذا الشرح
ومما افتخر به البصريون على الكوفيين ان قالوا اى البصريون نحن ناخذ اللغة
عن اخذة الضباب الاخذة جمع آخذ والضباب جمع ضب واكلة اليرابيع
الاكلة جمع آكل واليرابيع جمع يربوع يعنون العرب الخلّص من اهل الوبر وانتم

اى

اى ايها الكوفيون تاخذون لغتكم عن اكلة الشواء وانواع الاطعمة يعنون المولدين
من اهل المدر خاتمة الكتاب اعلم ان عادة المصنفين اذا فرغوا من انواع
ما اوردوه في تصنيفاتهم فيذكرون خاتمة له ليكون تتميما للكلام وتخصيصا
للمقاصد المرام واذا عرفت هذا فاعلم ان الخاتمة مقابلة الاشياء الآتية فتدل
على الابحاث الماضية اجمالاً بل ايهاماً وتعريضاً في احوال مستنبطي هذا العلم
ومستخرجيه ففيها مسائل اربع المسئلة الاولى في بيان اول من وضع النحو والتصريف
قال الامام الفخر الرازي في كتابه المحرر على النحو اتفقوا اى العلماء في الرواية على
ان اول من وضع علم النحو هو علي كرم الله وجهه تعليماً لابي الاسود الدؤلي
حيث اخبره بالمسموعات من المولدين والمصنفين وقال علي كرم الله وجهه اقسام
الكلمة ثلثة اسم وفعل وحرف فالاسم ما انبأ اى اخبر عن المسمى اى عن الذات
الذي وضع له الاسم كزيد وعمرو وبكر وغيرهم والفعل ما انبأ عن حركة المسمى
اى عن احواله التي نسبت اليه من الضرب والقيام والحسن وغير ذلك والحرف ما
اوجد معنى في غيره يعني ما دل على معنى في غيره فالفاعل مرفوع فانه لاستقلاله
في الكلام اقوى من المفعول فاختص بالرفع الذي هو اقوى الحركات لكونه في
النطق محتاجاً الى تحريك عضوين وما سواه اى ما سوى الفاعل من المرفوعات
فرع عليه وملحق به على سبيل التشبيه والتقريب والمفعول منصوب لان
المفعول كثير اذ قد يوجد واحد فصاعداً الى خمسة والكثير ثقيل والنصب خفيف
فاعطي للتعادل وما سواه اى ما سوى المفعول فرع عليه وملحق به على سبيل
التشبيه الخ والمضاف اليه مجرور اى الجر الاصلي للمضاف اليه بالحروف الجارة وبالاضافة

المعنوية وما سواه اى ما سوى المضاف اليه من الاضافة اللفظية والمجرور بحرف الجر الزايد
فرع عليه وملحق به ويحكى ان امراة دخلت معاوية فى زمن خلافة عثمان رضى فقالت
ان ابى مات وترك مالا ابنى انى فاستقبح معاوية ذلك فبلغ الخبر عليا كرم الله وجهه
ثم رسم على رضى له اى لابى الاسود الدولى بوضع النحو فوضع اى ابو الاسود
اولا باب ان وباب الاضافة وباب الامالة ثم سمع اى ابو الاسود رجلا يقرا
ان الله برئ من المشركين ورسوله بجر رسوله فصنف اى ابو الاسود بابى العطف والنعت
ثم قالت له يوما ابنته يا ابتِ ما احسنُ السماءِ برفع احسن على لفظ الاستفهام
فقال لها نجومها فقالت انا اتعجب من حسنها فقال لها قولى ما احسنَ السماءَ
بنصب السماء وصنف ابو الاسود بابى التعجب والاستفهام واتفقوا اى العلماء
فى الرواية ايضا على ان معاذا اول من وضع التصريف وصنف باب كون الفعل
ثلاثيا مجردا او رباعيا مجردا او مزيدا فيهما اى المزيد فيه على الثلاثى والمزيد
فيه على الرباعى وكان اى معاذ يخرج بتشديد الراء فى علم التصريف من حيث
القواعد والشواهد والامثلة بابى الاسود الدولى ثم اخذ علم النحو من ابى الاسود
ابناؤه وغيرهم من الطالبين المكبين عليه ثم خلف ابا الاسود خمسة نفر عنبسة
الفيل وميمون الاقرن ويحيى بن يعمر وابو الاسود عطا وابو حرب ثم خلف
هؤلاء الخمسة المذكورين هنا عبد الله بن ابى اسحق الحضرمى وعيسى بن عمرو
الثقفى وابو عمرو بن العلا وابو زيد الانصارى ويونس ابن حبيب البصرى
ثم خلفهم الخليل ابن احمد استاد سيبويه قيل اخذ الخليل العلم من عيسى بن عمرو
الثقفى ففاق اى الخليل من قبله فى علم النحو ولم يدركه فيه اى فى علم النحو احد بعده

ثم

ثم اخذ عنه اى من الخليل سيبويه وجمع العلوم التى استفادها منه اى من الخليل
فى كتابه اى فيما صنفه فجاء كتابه الذى صنفه احسن من كل كتاب صُنِّف فيه اى
فى النحو حتى كان العلماء يقولون مسئلة الكتاب يعنى لفظ الكتاب علم لكتاب سيبويه
الى الان الذى نحن فيه واما على بن حمزة الكسائى فقد خدم ابا عمرو بن العلاء نحوا
اى مقدارا من سبع عشر سنة واخذ منه العلم لكنه اى الكسائى لاختلاطه
بالمولدين والاعراب الابله فسد علمه فلم يبلغ كتابه مرتبة الاحسنية ولذلك
اى لكون كتاب سيبويه احسن كل كتاب احتاج الادباء الى قراءة كتاب سيبويه على
الاخفش واذا كان كذلك فاعلم ان الكسائى امام الكوفيين وما ظنك برجل
غلامه الفراء واخذ منه العلم العلماء من الكبراء خصوصا مقامه عند
هارون الرشيد وعند الامامين ابى يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى ثم صار
اهل الادب بعد ذلك فرقتين بصريا وكوفيا واذا عرفت هذا فاعلم
ان سيبويه اخذ منه العلمَ والادبَ الاخفش وقطرب واخذ منهما
صالح الجرمى وابو بكر المازنى ومنهما محمد الملقب بالمبرد ومن المبرد ابو
اسحق الزجاج وابو بكر السراج ومحمد بن كيسان ومنهم ابو على النسق
وابو سعيد السيرافى وعلى الرمانى ومنهم ابو على الفارسى ويقال له
الفسوى ومنه ابو الفتح ابن جنى ومنه الشيخ عبد القاهر الجرجانى كلهم بصرى
قيل لم يات بعده من يعبا به وان الكسائى اخذ العلم منه الفراء ومنه ابو العباس
ومنه محمد الانبارى ومنه على بن المبارك الاحمر وهشام الضرير كلهم كوفى
وقال ثعلب فى اماليه قال ابو المهادل ائمة البصرة فى النحو وكلام العرب بالجر

عطفا على النحو ثلثة انفس ابو عمرو بن العلا وهو اول من وضع ابواب النحو وفصوله
ويونس بن حبيب البصري وهو اخذ العلم عن ابي عمرو بن العلاء وسمع من العرب
كما سمع من كان قبله واخذ عنه العلم سيبويه والكسائي والفراء وابو زيد الانصاري وهو
اوثق هؤلاء الثلثة كلهم واكثرهم سماعا من فصحاء العرب قال هو ما اقول قالت
العرب الا اذا سمعته من عجز هوازن وفي رواية اخرى الا اذا سمعته من هؤلاء
وسعد بن بكر او بني كلاب او بني فلان او من عالية السافلة او
سافلة العالية والعالية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى ما وراء مكة وهي
الحجاز وما والاها والنسبة اليها عالي ويقال ايضا علوي على غير قياس
ويقال عالى الرجل واعلى اذا اتى عالية نجد والنجد نفسها سافلة
بالنسبة الى فوقها فان السافلة نقيض العالية والا اي وان لم اسمع من رجال القبائل
المذكورة لم اقل قالت العرب المسئلة الثانية شرط المستنبط لشيء اي شرط المستخرج
في تخريجه لمسئلة من مسائل هذا العلم المرتقي عن رتبة التقليد صفة المستنبط يقال
رقي في العلم اي تحقق فيه درجة ورقيت بالكسر رقيا ورقيا اذا صعدت وارتقيت مثله
فقوله شرط مبتدا خبره ان يكون اي المستنبط المرتقي عالما بلغة العرب واللغة
الالفاظ الموضوعة من لغي بالكسر يلغي لغي اذا لهج بالكلام اي تلفظ به والمراد بالكلام
ههنا الالفاظ اعم من ان يكون متضمنا لكلمتين او غيره محيطا بعلمه وعوفه على
الاستعمال الموضوعة بكلامها اي العرب مطلقا على نثرها ونظمها اي نثر
العرب ونظمها ويكتفي في ذلك اي في كون العالم بلغة العرب محيطا بكلامها
الان اي في زماننا هذا الرجوع الى الكتب المؤلفة في اللغات كالقاموس والصحاح

والصحاح

٦

والصحاح والقاموس وغيرها او الى الكتب المؤلفة في الابنية كالمفصل والشافية
وغيرهما او الى الدواوين الجامعة لاشعار العرب وهي جمع ديوان بكسر الدال وفتحها فارسي
معرب وفي سبب تسمية ديوانا وجهان احدهما ان كسرى اطلع يوما على كتاب ديوانه
فرآهم يحسبون مع انفسهم فقال ديوانه اي مجانين ثم حذفت الهاء لكثرة الاستعمال
وثانيهما ان الديوان بالفارسية اسم الشياطين سمي الكتاب باسمهم لحذقهم بالامور
ووقوفهم على الجلي والخفي وسمي به الجرائد التي فيها الصكوك والسجلات وهي الجريدة
ويقال لها الدفتر ويروى ان عمر رض اول من دون الدواوين للولاة والقضاة
فقوله وان يكون خبرا معطوف على ان يكون عالما بصحة نسبة ذلك اي كلام
العرب مطلقا نثرا ونظما اليهم اي الى العرب نقلا متواترا يعني الكلام العربي
الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة الى حد الكثرة وعلى هذا
يصح التعليل بقوله لئلا يدخل عليه اي المستنبط شعر مولد او مصنوع ممن لا
يوثق بفصاحته ومن هنا قال و ان يكون عالما باحوال الرواية بان
يتفحص عن احوال جرح الرواة وتعديلهم كما فعلوا ذلك في رواة الاخبار لكنهم
تركوا التفحص هنا بالكلية من شدة الحاجة الى اللغة والصرف والنحو لعلم
المنقول رواية من غيره بان حصل العلم الضروري بانه كان في الازمنة الماضية
موضوعا لهذه المعاني فانا نجد انفسنا جازمة بان السماء والارض كانتا مستعملتين
في زمنه صلى الله عليه وسلم في معناهما المعروف وكذلك الماء والهواء والنار وامثالها
وقد مر تفصيلا في المقالة الاولى التي في السماع و ان يكون عالما باجماع النحاة
اي اجماع نحاة البلدتين كيلا تخرقه اي الاجماع من حيث ارتكاب اللغة الشاذة

والتضعيف وقد مر تفصيلاً في المقالة الثانية التي في الاجماع وان يكون عالماً بالخلاف
الواقع بين الائمة خارقاً اجماعهم من اهل البلاد كيلا يحدث من احداث قولاً زائداً
على اقوال الائمة خارقاً اجماعهم واتفاقهم اذ قالوا بامتناع ذلك القول الزائد المسئلة
الثالثة لابن مالك طريقة حسنة في النحو سلكوها اي النحاة هذه الطريقة فقوله
طريقة مبتدا نكرة وخبره محذوف اي لابن مالك طريقة وقوله بين طريقي البصريين والكوفيين
الجملة الظرفية صفة المبتداء فان مذهب الكوفيين وطريقهم القياس على الشاذ
مع وجود العلة الموجبة للحكم في المقيس عليه وقد مرها في شرح المفصل للاندلسي
من ان الكوفيين اذا سمعوا بيتاً واحداً فيه جواز شيء مخالف للاصول جعلوه
اصلاً وبوبوا عليه ومذهب البصريين وطريقهم اتباع التاويلات البعيدة التي
يخالفها الظاهر اي ظاهر كلام العرب وقد مرها في الجزولية من انه قد يحمل
الشيء على مقابله وعلى مقابل مقابله وعلى مقابل مقابل مقابله الى غير ذلك
والذاهب على هذه الطريقة يعلم من الاعلام بوقوع ذلك اي ما في طريقته
من غير حكم عليه بقياس على الشاذ كما ذهب اليه الكوفيون ولا تاويل كما ذهب
اليه البصريون بل يقول اي الذاهب على هذه الطريقة انه اي ما في طريقته
شاذ بلا اعتبار قياس فيه او يقول انه اي ما في طريقته ضرورة بلا اعتبار
تاويل فيه كقصر الممدود اذا اضطر الشاعر يقول من على هذه الطريقة شاذ
ويقول الكوفيون قياس على الشاذ ويقول البصريون ممنوع غير جائز وقصر
الممدود اذا اضطر الشاعر يقول من على هذه الطريقة ضرورة ويقول الكوفيون
قياس على الشاذ ويقول البصريون مؤول بحذف الالف الثانية من الف التانيث

التخفيف

التخفيف خصوصاً في ضرورة الشعر وهذه الطريقة المسلوكة بين الطريقين
طريق المحققين مثل ابن مالك وابن هشام وغيرهما حتى قال ابن هشام محامعة
بين الطريقين المسئلة الرابعة قال ابن جني في الخصايص اذا اداك القياس اي
اقتضى القياس الى ان تذهب الى شيء ما بشرط وجود العلة الموجبة للحكم في المقيس عليه
ثم سمعت العرب قد نطقت فيه اي فيما ذهب الى شيء ما بشيء آخر على قياس غيره
اي غير ما ذهبت اليه فدع انت ما كنت عليه اي ما ذهبت من حيث القياس واذهب
الى ما هم اي العرب في مكالمتهم ومحاورتهم عليه الضمير للموصول والجار مع المجرور
خبر المبتدا والمبتدا مع خبره صلة الموصول وهذا الذي يشبه من اصول
الفقه نقض الاجتهاد من حيث القياس اذا بان اي ظهر
النص بخلافه اي بخلاف الاجتهاد من حيث القياس
والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

تم

[illegible]

88

ملكه افقر الورى الى [illegible]
صالح [illegible] عفي عنهما

اصول نحو تأليف شيخ يحيى المغربي

هذا كتاب

ارتقاء السيادة لحضرة شاوي زاده

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المنفرد بعلم الجزئيات والكليات على الجملة
والتفصيل المفيض على بعض عبيده حسن الاستنباط
بالتحليل والتجميل والصلوة والسلام على سيدنا
محمد افضل من علا رتبة التفضيل وعلى آله واصحابه
اهل الادراك التام والتحصيل وبعد فاني لما رضت
العلوم فتذلل لي منها ما قدره الجليل وركبت
سنام ذروتها بادق نظر واشرف دليل ووجدت
بين الجزئيات والكليات تعاقبا في الاخذ والتحويل
ولكليهما اصول ليس الى تفريعها من سبيل فهي كليات
الكليات والجزئيات ملتزمة التاصيل اردت

ان

ان اجمع مختصرا من متفرقات كلامهم يكون مرجعا
للنحوي في التعويل لمح به ائمة النحو كسيبويه والخليل لكنه
في غضون كلامهم كالنتيجة المطوية في الدليل وقد كنت
وغصن الشباب غض جمعت من كل باب من
ابواب النحو ما اليه المرجع في التكميل من الخصائص
والسراجية والكتاب الجليل وامتزجت بالذهن
فكانت بصفحة العين الاعلى التخييل في مسودات الورق
وبياض الذهن لم تبرز الى محل التحصيل الى ان وجدت
سدة ابرزت من خالص فكرة التصقيل فحصل التناسب
وآن اوان التقارب لاتحاف الخليل فجمعتها ورتبتها
على ابواب اصول الفقه فانقادت سهلة مستهلة
للتسهيل فهي وان كانت صغيرة الحجم فانسان العين
اقل من القليل فلا يضر قلتها مع كثرة ما نبع منها

من خالص السلسبيل فليثق من ظفر بها ببلوغ
الامنية والظفر بمسالك التعليل والارتفاع عن حضيض
التقليد الى ذروة المجد كمال التكميل فليستعذ بالله
حافظها من صادٍ يحول بين المرء وقلبه نفاثٍ عقد
التحليل ولا يعرض عما فيها الا من نلع اديمه بداء
حسد التجهيل سيما وقد وضعت عزيمة شكل
ابوها خالص الفكر وامها محبة الملك الجليل وقد ولدت
فى حماه وهى بنت ذراه متقية به من مبدل الحق
بالتضليل على انها ذات غيرة من الشركة فى محل التبجيل
فزفت بنفسها الى من هو خالى الذهن من القال والقيل
فاتته هواها قبل ان يعرف سواها فتتمكن من التسنم
والتقبيل فوافق ابوها واسلم فوها وجعل صداقها حسن
نظر والتفات على التعجيل فهى حليلة [illegible] زاده رزقه

ثمرة زاده
بيان

رزقه الله الافادة باتم وليل فعليها رونق العلم والملك
فقاذفتها محل للعذاب والتنكيل فهى بين ضرس الاسد
ونابه فمد خل يده فى فيه هو القتيل وسبب وقوع الفكرة
عليه انى رايته يوم ارتحال وتعزيل وعليه انوار الملك
والهيئة الاجتماعية ناطقة بانه الثانى بعد عمر الاكبر طويل
يسلم على الافقر الاحقر بحرص لا يفقد صاحبه تجميل واثار
النجابة ظاهرة عليه يعلمها كل سالم الطبع من التخبيل
وكيف لا وهو فكر من ودوح ملوك الارض فانقادت بعد
شديد التحويل اللهم احفظهما بعينك التى لا تنام
واكنفهما بكنفك الذى لا يرام من كل حاسد ضليل ومن
عجيب الاتفاق ان اسم واضعها اذا ضم كالمركب الاضافى
لصاحبها حصل تمام التاريخ على التكميل ومن طى ما فيها
نشر مدائح الخليفة فانها لصغرها لا تحتمل التطويل فطوت

السائغة لما علمت انها لو سلكت دررة من ثناه
لتناسقت الدرر واوجبت التكميل ولا قدرة عليه
بالورق المفتوح والمكسور ولا على اقل من القليل هو السلطان
الخاشع لله المتواضع لاهل الله القامع لاعداء الله السالك
بالمسلمين احسن سبيل هو السلطان الاسعد مولانا
خليفة الخلفاء السلطان محمد محل كل امل وتاميل
لازالت الويته الخفاقة تخفق بالرعب منها قلوب
اهل التشغيب ولازال مبسوطا له الود بموافقة اسمه الكبير
وهذا اوان الشروع في المقصود بعون الملك المعبود فاقول
ومن الله المامول هذا كتاب مختصر غاية الاختصار مبين
غير محتجب عن الابصار وهو كاصول الفقه معقول من منقول
وحاصل ما فيه معنى اصول النحو وفائدته واقسام ادلته والنقل
واقسامه وشرط نقل التواتر وشرط نقل الاحاد وقبول نقل

الاحاد

الاحاد والمرسل والمجهول وجواز الاجازة والقياس وتركيبه
والرد على منكر القياس وحل شبه ترد على القياس وقياس الاقرد
وكونه شرطا في العلة وكون العكس شرطا في العلة
وجواز التعليل بعلتين فصاعدا لحكم واحد واثبات الحكم
في محل النص أبالقياس ام بالنص والعلة القاصرة وابراز
الاخالة والمناسبة عند المطالبة والاصل الذي يرد اليه
الفرع اذا كان مختلفا فيه والحاق الوصف بالعلة مع
عدم الاخالة وما يلحق بالقياس ويتفرع عليه ووجوه الاستدلال
والاستحسان والمعارضة ومعارضة النقل بالنقل والقياس
بالقياس واعتبار استصحاب الحال هذا ما يختص باصوله
واما تنزيل الجدل عليه على نحو جدل الفقه وهو المسمى عند بعض
باداب البحث فينحصر في السؤال ووصف السائل والمسؤول
ومنه وعنه ووصف الجواب ووصف الاستدلال والاعتراض

على الاستدلال بالنقل او بالقياس او باستصحاب الحال وترتيب
الاسئلة وترجيح الادلة وينحصر الكتاب في مقدمة وسبعة كتب
المقدمة وفيها مسائل مسئلة اصول النحو
دلائله الاجمالية وقيل معرفتها والاصولي العارف بها
وطرق استفادتها ومستفيدها والادلة اربعة سماع
واجماع وقياس واستصحاب الحال والنحو العلم بالاحكام
الجزئية المستنبط من ادلتها التفصيلية كالعطف على الضمير
المرفوع والمجرور وفائدة الاصول التعويل على اثبات
الحكم بالحجة ليرتفع عن حضيض التقليد مسئلة حد النحو
انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من اعراب وتثنية
وجمع وغير ذلك ليلتحق من ليس من اهل العربية بهم
مسئلة اللغة اصوات يعبر بها كل قوم عن مرادهم
بوضع الله علمها بالوحي او بخلقها في بعض الاجسام فسمعت

ونقلت

ونقلت او علمها علما ضروريا لبعض عباده او ليست
بوضع الله بل اقدر الله عليها آدم فقوله وعلم آدم الاسماء
على هذا بمعنى اقدره او هي باصطلاح من البشر استنباطا
فكريا او من الاصوات المسموعة كدوي الريح والرعد
وخرير الماء واصوات الحيوانات وقيل بالوقف اي
لا ندري فعلى انها بوضع الله لا يجوز قلب اللغة ثم هل
وضعت في وقت واحد او متلاحقة والتحقيق الثاني
وجوز ان يكون اختلافها بتغير اجتهاد او بمخالفة المتأخر
للمتقدم برؤيته ما لم يره والصحيح احتمال سبقية وضع كل
من اجناس الكلم الثلاثة وان معنى اعتبار كثرة الاستعمال
في بعض المسائل بلحظ انها ستكثر ويحتمل علم الكثرة
بعد الوقوع والتحقيق الاول اذ هو ادل على حكمتها ومعرفتها
مآل الامور قبل وقوعها مسئلة كثرت مناسبة الالفاظ

للمعاني كالغليان والنزوان للحركة والصر للمستطيل كصوت
الجندب والصرصر للمتقطع كصوت الصقر وللتكرير الزعزعة
والقلقلة والصلصلة والقعقعة والقرقرة والجزا للسرعة
واستفعل للطلب لتقدم الحرف الزايد كما يتقدم الطلب
على المطلوب وجعلوا الخالي من الطلب اصولاً وشبهها كخرج
واكرم وتكرير العين لتكرير الفعل كفرّح وخصت العين للقوة
لتحصنها بين الفاء واللام وجعل الخضم بالخاء لاكل الرطب
وبالقاف لاكل اليابس لرطوبة الخاء وصلابة القاف والنضح
بالحاء المهملة للخفيف وبالمعجمة للقوي والقد طولاً لاستطالة
الدال والقط عرضاً لان الطاء اقصر للصوت وهذا الباب
لا يمكن استقصاؤه مسئلة الدلالة لفظية وصناعية
ومعنوية كما في نصر مادة وصورة واستلزاماً للفاعل
وهي دلالة المطابقة والتضمن والالتزام وقيل هو للحدث

بصيغة

93

بصيغته واختلافها من كونه واقعاً او غير واقع وينجر مع ذلك
الزمان فيدل عليه بالالتزام وقيل عكسه مسئلة ينقسم
حكمه اي النحو الى واجب كرفع الفاعل ونصب المفعول و
جر المضاف اليه وتنكير الحال والتمييز ونحو ذلك والى
ممنوع وهو مقابل ما ذكر والى حسن كرفع المضارع بعد الماضي
في الجزاء والى قبيح كرفعه بعد مضارع والى خلاف الاولى
كنصر غلامه زيداً والى جائز كحذف المبتدا او الخبر حيث
لا مانع ولا مقتضي وينقسم الى رخصة وغيرها فالرخصة
ما ابيح للضرورة وهي ما وقع في الشعر مما لا يباح في غيره وقيل
ما لا يمكن تبديله فيه ورد بعدم تصورها اذاً واسهل الضرورات
تسكين عين فعلات كقوله فتستريح النفس من زفراتها واقبحها
تنوين افعل من ومطاعيم جمع مطعم لالتباسه بمطعام
فانظور مسئلة قد يصح اجتماع الخصايص وقد لا يصح

من زفراتها

واد نو

فالاول كمسوغات الابتداء بالنكرة وتنكير الحال وان
مع التصغير والتكسير والثاني كال في الاضافة والتنوين
مسئلة التحقيق ان العوض لا يختص بمحل المعوض منه
كعدة وان البدل يختص بالموضع ولا يختص بحروف العلة
كطاء مصطفى وان القلب يختص بحروف العلة من مثلها
كباد وساد وفي كون القلب استحالة الحرف الى آخر
كتخلل الخمر او اذهاب حرف واتيان بغيره قولان وعليهما
قوله صلى الله عليه وسلم او مخبر هم امرفوع بموجود
وان استحال ياء ام بمحذوف ويضعف الثاني انك
لا تراهم يقولون في نحو باب انه محذوف العين والا
لم يزنوه بفعل ويقولون في عده عله ثم ان العوض والمعوض عنه
لا يجتمعان فلا يقال وعده كما لا يقال في لام غازي وعين قام
عوض مسئلة التحقيق ان كل ما خالف العربية عجمية

وفيه بحث

العربية بانه

من

من روم وفرس وبربر وسودان واثبت ابن عصفور
الواسطة فجعلها الملحون من كلام العرب وهو يحتمل الوفاق
وتعرف العجمة في المستعملات في العربية بنقل الائمة ومخالفة
اوزان الاسماء العربية كابريسم ونون مع راء اولا كنرجس
وراء بعد دال في آخره كمهندز والجيم والصاد كالصولجان والجص
والجيم والقاف كمنجنيق وخلوه من حروف الذلاقة رباعيا
فصاعدا وهي مر بنفل اذ لا تخلو الفاظ العرب منها نحو قدعل
وقرطعب وجحمرش مسئلة محل الاحكام الخمسة و
الرخصة المركبات دائما وقد تكون في المفردات الكتاب
الاول في السماع والمراد به كلام من يوثق بفصاحته كلام العرب
كلام الله ونبيه حيث تحقق انه كلامه صلى الله
عليه وسلم ولم يحتج المحققون بالحديث لجواز نقله بالمعنى
او جواز لحن ناقله ممن ليس بفصيح والعرب المأخوذ عنهم

اسحاق بانه

بخلاف اسماعيل وداود

ونحو ذلك م

وكلام العرب

هم الموثوق بعربيتهم وهم قيس وتميم واسد ثم هذيل و
بعض الطائيين لان قريشاً اجود العرب انتقاداً للافصح
ولغتهم اسهل على اللسان ولم يؤخذ عن غير من ذكر من
قبائلهم ولا عن حضري منهم او مخالط الحضر كلخم وجذام
وتغلب ونمر وبكر وعبد القيس وازد عمان واهل
اليمن وبني حنيفة وسكان اليمامة وسكان الطايف ولا
من ثقيف وحاضرة الحجاز لمخالطتهم الامم وقت الاخذ عنهم
وكانت صنايع الموثوق بعربيتهم الرعاية والصيد واللصوصية
وهم اقوى نفوساً لهم انفة تمنعهم الخضوع واحتمال الضيم
ويعتد بما نقل شاذاً لم يخالف ما عرف من القياس
والا قبل ولم يقس عليه كاستحوذ ويابى ومن ثم احتج
بلتفرحوا وان شذ كالمتواتر في ولنحل وبان اصل الله لاه
بما شذ من قراءة وهو الذي في السماء لاه فيبطل الطعن

فيها

في مواضع من قراءة حمزة لتواترها كخفض الارحام ونصب اولادهم
وتسكين لام ثم ليقطع واثر عثمان وعايشة ستقيمه
او انحا لغة بلغة قريش او ما خالف خطه لفظه كالربوا وناقل
اللغة اهل البلديين ومن ثم كان الاجماع كناية عن اتفاقهم
كما سياتي ثم ينقسم المسموع الى مطرد اي مقيس والى
شاذ وكل منهما اربعة اقسام مطرد قياساً واستعمالاً
كرفع الفاعل ونصب المفعول ومطرد في القياس شاذ في الاستعمال
نحو ماضي يذر ويدع ومكان مبقل والاكثر سماعاً باقل وافراد
خبر عسى ومطرد استعمالا لا قياساً كاستحوذ واستنوق
الجمل وابى يابى وشاذ فيهما كثوب مصوون وفرس مقوود و
رجل معوود من مرضه واما الغالب والكثير والنادر فمختلف
والمطرد ليس بمختلف فالعشرون من ثلاثة وعشرين غالبها
والخمسة عشر منها كثير وثلاثة منها قليل والواحد نادر

وانما اعتمد النقل عن الكفار من العرب لبعد التدليس فلم يشترط
عدالة العرب المنقول عنه وتشترط عدالة الناقل عنه ومن ثم
لم يعتمد اشعار المولدين وان زعموا انها سمعت كلام العرب
لعدم الثقة بهم فان ابهم الراوي وعلم من الناقل اعتماده على الثقة
كقول سيبويه حدثني الثقة ويعني ابا زيد الانصاري قبل
ولا يحتج بمصنوع كما صنع فعال من احاد الى عشر ويقبل الفرد
من الالفاظ الذي لم يوجد ما يوافقه ولا ما يخالفه كشنئي
في شنوءة ويقبل ما تفرد بنقله واحد لم يعرف فساد لغته
وان خالف في هذا الحرف ما عليه الجمهور لامكان اخذه من
لغة قديمة اندرست كما نقل عن عمر رضي الله عنه ان اشتغالهم
بالجهاد اتلف كثيرا من لغة العرب فراجعوا بعد فشو الاسلام
فلم يجدوا الا القليل فان انفرد شخص بنقل ولم يسمع ما
يوافقه ولا ما يخالفه قبل لاحتمال كونه من لغة قديمة او ارتجله

لقوة فصاحته كما حكي عن روبة وابيه وارتجالهما الالفاظ
فان خالف ما عليه الجمهور لم يقبل الا ان يكثر ناقلوه.
ولم يكن عديم الوجه فان عدم وجهه في القياس احتمل انه لم يحكم
قياسه او نحن لم ندرك وجه قياسه او يكون سمع ممن ليس
فصيحا فسرا في كلامهم الا ان ذلك قليل لعدم مطاوعة
السنتهم على ما ليس بفصيح   واللغات كلها حجة حجازية
او غيرها واستشكال وجود التواتر مردود لثبوته في لغة القرآن
وما تواتر من السنة وكلام العرب وخبر الاحاد يفيد الظن
وعدالة الراوي كالحديث ولا يقبل المرسل ولا المجهول الا
ممن لا يتهم في ارساله ومجهوله والصحيح جواز الاجازة
الكتاب الثاني في الاجماع وهو اجماع اهل البلدين
ما لم يخالف نصا او قياسا اذ لم يرد انهم معصومون
ككل الامة وانما هو منتزع من استقراء اللغة ° فصل من حكم

فكل من حكم عن علة صحيحة وطريق بهجة كان خليل نفسه
وسيبويه جنسه الا انا لانسمح له مع ذلك بالاقدام على
مخالفة الجماعة التي طال بحثها وتقدم نظرها الا بعد امعان و
اتقان كمنع المبرد تقديم خبر ليس مع تجويز اهل البلدتين له و
كاجماعهم في جحر ضب خرب على انه مخفوض بالجوار
وخالفهم ابن جني وقال عندي منه في القران ما ينيف على الف
موضع اذ هو من حذف المضاف اي خرب جحره واعتبر كثير
الاجماع في الامور اللغوية فخرقه ممنوع وان تردد بعضهم فيه
ومن ثم قال ابن الخشاب لو قيل ان من الشرطية لا محل
لها من الاعراب مثل ان لم يبعد لكن مخالفة المتقدمين
لا تجوز وكذا اجماع العرب حجة لكن ادراكه عسر لكثرة
الاختلاف وقد قيل به في بيت الفرزدق واذ ما مثلهم بشر
بنصب مثلهم وان كان تميميا فله اضداد يتمنون الضفر

بمنزلته

بمنزلته فلم يحطوه فثبت التقديم اجماعا ولا يعتد بمن قال انه لكونه تميميا
لم يحسن شرط ما عند الحجازيين وقد يضم العربي الى اللغة اخرى
فيحفظ الجميع فتختلف اللغات في اللسان الواحد وقد
يضمها ويبني على غير ما به ابتدا فتداخل اللغات كقلا
يقلا وطهر فهو طاهر فقيل على التحليل اي رد كل لغة الى ما
يليق بها وقيل يجوز بلا رد فتكون مركبة وقيل يجوز بعيد
عدم ادائه الى مهمل كالحبك ولا يحتج بكلام المولدين
وقيد بغير ائمة اللغة ولذا استشهد بقول حبيب لانه من
علماء العربية وقد قال احمد كلام الشافعي في اللغة حجة
فان سمع لغتان من شخص كقوله واشرب الماء ما بي نحوه
عطش الا لان عيونه سيل واديها فمن تواطي القوم
ان استويا والا فالقليلة من مخالطة قوم غيرهم ومما يشبه
تداخل اللغات تركيب الاقوال وهو مثل احداث قول ثالث

في اللغة كما وقع للمازني في تركيبه قولاً من قول يونس وسيبويه
حيث ردّ وصرف في تمام الصيغة من نحو يرا ويضع فان
يونس يردّ ولا يصرف عكس ما لسيبويه فعند
يونس يُرَيئي وعند سيبويه يُرَيٍّ فيريئي بالصرف
والردّ مركّب منهما وقد يحدث ثالث خارجاً لهما دون
تركيب منهما كما في ضمير لولاي ولولاك بالخفض عند
البصريين وبالرفع عند غيرهم فاحدث انه لا محل له لعدم العامل
كضمير الفصل او انه منصوب ولا ناصب كما قالوا في مثل
تمييز عشرين ولا يبعد في ضمير لولاك لانه من ضمائر النصب
ولا ناصب ولا يعدّ نقضاً للاجماع اذ لا قول اجمع عليه
وانما هو مسكوت عنه وقد جاز في الفقهيات فتحمل اللغة
عليها الركن الثالث في القياس وهو حمل غير المنقول
على منقول في معناه وهو معظم مسائل النحو ولذا قيل في حدّه

علم

علم مستخرج بالمقاييس وقيل في مدحه انما النحو قياس يتبع
فاخذ بالسماع وبالقياس وبالانتزاع من علم آخر كجعلهم مختلس الحركة
في حكم المتحرك اخذاً من علم العروض وكقولهم الحركات صاعد وعال
وسافل ومتوسط اخذوه من الموسيقى فلا يجمل انكار القياس في النحو
اذ هو اغلب فانكاره انكاره فقياس عمرو على بشر في كونه
مسموعاً وكذا في المنصوبات ولولا القياس لانسدّ باب النحو
بخلاف اللغة (ومن ثم لم يتم كل مستعز فاروه وكل ستبرد ارا

فلا قياس فيها

واركان القياس اصل وفرع وحكم وعلة جامعة كرفع ما لم يسم فاعله
قياساً على الفاعل بجامع الاسناد وشرط الاصل عدم شذوذه
كاستحوذ واستنوق واصرف عنك الهموم طارقها وضم
ضميره دون صله في نحو له زجل كانه صوت حاد اذ لم يكن
ولم يمكن بالصله والضرورة ليست من الشاذ فادن القياس عليها
فيها كرخص الفقه فانها مقيسة فيها وضروراتهم وان كانت اقوى

من ضرورة لنا لم نسلمهم فقد لا تترسلون ولهم ضرار كحوليات
زهير السبع في سبع سنين وابي حفص كذلك كان يقول
اعمل القصيدة في اربعة اشهر واحكمها في اربعة وعارضها
في اربعة ثم اخرج بها على الناس وكما لا يقاس على الشاذ
نطقا لا يقاس عليه تركا فلا يترك ماضي يذر قياسا على
يذر والجاري على القياس يقبل القياس عليه وان قل سماعا
وعكسه عكسه فتقول ركبي وحلبي وقتبي في ركوبة وحلوبة وقتوبة
قياسا على شنائي في شنوءة وان لم يرد غيره اذ لم يرد ما يخالفه
فهو جار على القياس في اصله اذ هو نظير فعيلة ثلاثية وتانيثا
وكون حرف العلة ثالثا وقد ورد اقفد ورد اثيم واثوم
ورحيم ورحوم ورحيم ورحوم ومشيئ ومشو ونهي ونهو
فجرت شنوءة مجرى بجيلة حنيفة ومنع فيها ما منع في فعيلة فلا حذف
في جليلة وضرورة وحرورة ولا يقاس على ما كثر سماعه خارجا

عن القياس

عن القياس كما سمع من نحو قرشي وثقفي وسلمي في نسب قريش وثقيف
وسليم وان كان الاكثر من شنوءة الجري بها على القياس وخرج
ما ذكر فلا يقاس عليه سعيد وكريم ويحمل الفرع على الاصل كما يحمل
النظير على النظير وهما قياس المساواة ويحمل الاصل على الفرع وهو
قياس الاولى والضد على الضد وهو قياس الادون
فالاول كحمل الجمع على المفرد اعلالا وتصحيحا كقيم وديم وزوجة
وثورة والثاني اما لفظي كزيادة ان بعد ما المصدرية الظرفية
والموصولة حملا على ما النافية ودخول لام الابتداء حملا على ما النافية
على ما الموصولة وتاكيد الفعل بعد لا النافية حملا على الناهية
وحذف فاعل افعل به تعجبا حملا على مفعول الامر وبناء
حذام حملا على نزال وبناء حاشا الاسمية حملا على الحرفية
وادغام الحرف المقارب في المخرج واما معنى كنحو غير قائم الزيدان
واهمال ان المصدرية حملا على ما المصدرية واما في اللفظ والمعنى

كحمل التفضيل على التعجب في عدم رفع الظاهر وحمل التعجب
عليه في التصغير لاتفاقهما وزنا واصالة وزيادة والثالث
كاعلال المصدر لاعلال فعله كقمت قياما وتصحيحه لتصحيحه
كقاومت قواما ونصب الوجه بعد الحسن حملا على منصوب
الضارب المحمول في جره عليه لان العرب اذا شبهت
شيئا بشيء مكنت الشبه بينهما كما بين المضارع
والاسم اعرابا واعمالا والوصل بالوقف وعكسه والنصب
بالجر وعكسه والمعتل بالصحيح نحو من يتق فان الله
معه وعكسه نحو على ان يحيي الموتى وحمل اليا على الالف في نحو
كان ايديهن بالقاع القرق وعكسه نحو ولا ترضاها
وكما اشتراطهم اتحاد الزمان في الفعلين المتعاطفين
حملا على التثنية في اشتراط الاتحاد ويمكن انه من حمل النظير
اعتبارا بكون العطف في الفعل نظير التثنية في الاسم

والرابع

والرابع كالجزم بلن حملا على لم مع تضادهما استقبالا ومضيا
ولم يضرب الرجل حملا على الجر واضرب الرجل حملا على الضد
بواسطة لحمله على لم يضرب الرجل المحمول على الجر ويجوز حمل
فرع على اصل متعدد وكأي اعربت في الاستفهام والشرط
حملا على بعض وكل نظير ونقيض والمقيس على كلام العرب
منه اعرابا وتصريفا كبنا نحو شملل من خرج وضرب ودخل
بتضعيف الاخير ومثال صمحمح من ضرب ضربب
وقاسوا على المقيس واستظهر كحمل الصفة المشبهة على الوصف
عند الجريان على غير من هو له في ابراز الضمير وقد كان الوصف
محمولا على الفعل حيث يجرد عند رفع الظاهر وكجعل لا
اصلا للات وفرعا لليس ويجوز القياس على المختلف فيه
اعتبارا للقول به لدليل فهو عند قائله كالمتفق عليه كقياس
الا على يا بجامع الحرفية والقيام مقام فعل وعمل يا نصبا

مختلف فيه وعلل الفقه امارات فيصح تخلفها وعلل النحو
اقرب منها للعلل العقلية فهي غير مدخولة وحيث لا تظهر
العلة فيقال في النحو مسموع وفي الفقه تعبد وفائدة
العلة العلم بان الحكم في غاية الوثاقة قال ابن جني
وهل يحسن الظن بعاقل ان اطراد رفع الفاعل مثلا
وقع منهم على غير روية قال سيبويه وليس شيء مما
يضطرون اليه الا وهم يحاولون به وجها ثم اعلم
انها على قسمين مظهرة حكمة
وسماها بعضهم علة العلة وبعضهم متمم العلة اي
باظهار حكمتها فهي شرح لها يصح الاستغناء بها كان يقال
في العلة رفع زيد لانه فاعل فيقال في حكمة ذلك انما ترفع
الفاعل لانه اسند اليه فلو بذات بهذا لا غنى وقد تكون
الحكمة صالحة لتتميم العلة والحكمة كتعليل رفع الفاعل
بالفرق

بالفرق بينه وبين المفعول وعلة موجبة لطرد كلامهم
وسوقه على قانون لغاتهم وهذا القسم هو الاكثر
واقسامه كثيرة والمشهور منها اربعة وعشرون
نوعا علة سماع كثديا ولم يسمع اثدا ولا مانع غير
عدم السماع وعلة تشبيه كاعراب الفعل وبناء الاسم
وعلة استغناء كترك ودع وعلة استثقال كالموجبة
لحذف واو يعد وعلة فرق كرفع الفاعل ونصب المفعول
وفتح نون الجمع وكسر نون المثنى وعلة توكيد كتاكيد
الفعل بالنون لتاكيد ايقاعه او رفعه وعلة تعويض
كاللهم وعلة تنظير كالكسر للساكن بالجزم حملا على الجر
اذ هو نظيره في الاختصاص وعلة نقيض كحمل لا على ان
وعلة حمل كتذكير الفعل المؤنث حملا على المعنى نحو فمن جاءه
موعظة اي وعظ وعلة مشاكلة لها كسلاسلا

وعلة معادلة كما في اجمد ومسلمات وعلة مجاورة نحو هذا
جحر ضب خرب وضم لام الحمد لله وعلة وجوب كرفع
الفاعل وعلة جواز كاسباب الامالة الامالة وعلة تغليب
مثل وكانت من القانتين وعلة اختصار كالترخيم و
علة تخفيف كالادغام وعلة اصل كاستحوذ وبنو كرم
وصرف ما لا ينصرف وعلة اولى كتقديم الفاعل على المفعول
وعلة دلالة حال كالهلال عند استهلاله اي هذا الهلال
وعلة اشعار كمصطفون وعلة تضاد كمنع الغاء الفعل
القلبي عند تاكيده للمضادة بين الالغاء والاعتناء
وعلة تحليل ذكرها ابن الخشاب وغيره وفسروها بكيف
حيث خلقت شبهة القائل بحرفيتها لولا انها الفعل وتمام
الكلام بها وتفسير ابي حيان لها بقسي جمع قوس
على فعول كفروخ ثم قلبت عينه للامه وصار الى قسي

بعيد

102

بعيد اذ لا حل وقد خالف تفسير من ذكرها من المتقدمين
ويمكن ان يمثل لها بمرموي حيث خالف كرسيا والكثر
العلل موجبة وقد تكون مجوزة كما في الامالة وواو
اقتت والوصف الذي يصلح حالا ونعتا قال ابن جني
وهذا الضرب وان كان يسمى علة هو في الحقيقة سبب
ثم العلة الموجبة قد لا يتصور رفع حكمها كاعراب الفتى وهو
لا حق بعلل المتكلمين لعدم قبولها النقض ومنها ما يتصور
لكن يستثقل كحركات المنقوص وقد يمكن ان يكون منها
كبقاء واو عصفور في الجمع مع بقاء الكسر او التبديل وكذا
قلب الالف بعد ضم او كسر مع البقاء والتحويل وكذا واو
ميزان وجعلها من الاول لجمع بين الالفين للزوم وقوع
الالف بعد السكون وهو عند من الثاني وثبوت الحكم في
محل النص قيل به وقيل بها والزم الاول فقد العلة فلا يكون

الالحاق

واجيب بانها موجودة لكنها لا يستند اليها لضعفها لانها
مظنونة والنص قطعي فلا يعدل عن الاقوى ولا يثبت
بهما للتناقض بين القطع والظن لان الحكم تابع لموجبه
ومنع التناقض بان الحكم مثبت بالنص والعلة داعية
ونحن نقطع على الحكم بكلام العرب ونظن ان هذه العلة داعية
للواضع فلم يتحد محل القطع والظن اما الملحق فيثبت
بها لانفرادها والعلة بسيطة ومركبة فالاول كالاستثقال
والجوار والمشابهة والثاني كقلب واو ميزان لسكونها
وكسر ما قبلها ومن شرط العلة ايجابها الحكم كالالتباس في حمل
الفعل على الاسم في الاعراب لا لام الابتداء والابهام والتخصيص
اذ ليست موجبة في الاصل وفي التعليل بالعلة القاصرة خلاف
كتسكين الفعل المسند الى الضمير لتوالي اربع حركات فيه
فالسكون عام والعلة قاصرة على الثلاثي الصحيح وبعض

النحاسي

وبعض النحاسي قال ابن جني وكتعليل النصب بجاء وعسى
في نحو ما جاءت حاجتك وعسى الغوير ابؤساً مع
قصرها على هذين الموضعين قلت هذا عكس ما قبل
اذ فيه تخلف الحكم عن العلة ووجه صحة التعليل بالعلة
القاصرة مشابهتها المتعدية في الاخالة والمناسبة وزادت
بظاهر النقل فان لم يكن علماً للصحة فلا يكون علماً للفساد
وليست فائدتها مقصورة على التعدية بل من فوائدها الاخالة
ومعرفة الفرق بين النصوص التي يعرف معناها والتي لا يعرف
ونفيه منع رد غير المنصوص اليه ولكن الحكم ثبت في
المنصوص عليه بهذه العلة والاصح جواز التعليل بعلتين
كقلب واو مسلمي للاجتماع مع الياء وللكسر اللازم
ما قبل ياء المتكلم فهي بسبب الادغام كالموالية لما قبل الياء
المتكلم وكذا الاسماء فهي كميزان وطي ولي من طويت ووليت

فانه اختلف المعلل اخذ باقوى العلتين فان استويا جمعا
اولا نيكر اعتقادهما جميعاً وقد تكثر العلل كتعليل تنزيل
الفاعل منزلة الجزء من فعله بتسكين الفعل له ومنع
العطف عليه ضميراً ووقوع الاعراب بعده وتانيث
الفعل لتانيثه وقولهم كنتيّ وحبذا ولا حبذا وفحصط
بابدال التاء طاء لمجاورة الصاد ونحوه فهذه ثمان علل
وحملها على العلل المؤثرة حتى يمنع اجتماع علتين قياس
مع الفارق ويصح التعليل بعلتين متضادتين لحكمين
متضادين في محل واحد كما في باب التعدية انها من الفعل
كالهمزة ومن المجرور لعدم جواز الفصل ومنه القود والحوكه
علل القلب في امثاله بالحركة وعللوا عدم القلب حيث
وجد بالحركة بناء على انها بعد الحرف فهي كالف جواد
مانعة من قلب حرف العلة وهو ماخذ غريب وهل يصح الدور

اجازه

اجازه المبرد وعلل سكون الفعل بدفع توالي اربع متحركات
وعلل تحريك الضمير بسكون ما قبله فعلل هذا بهذا ثم دار
فاعتل لهذا بهذا واحسن منه ما فعله سيبويه علل جر
معمول اسم الفاعل ونصب معمول الصفة المشبهة بحمل كل
على الاخر ومسئلة المبرد ضعيفة اذ الشيء لا يكون
علة لنفسه فكيف يكون علة لعلته وتعارض العلل ضربان
اتحاد موجبهما وهو السابق في التعليل بعلتين واختلاف
الموجب كاعمال ما واهمالها لشبهها بليس في نفي الحال
والدخول على الجملة الاسمية وشبهها بهل في الدخول بمعناها
على الجملة المستقلة بنفسها ومباشرتها الكل من الجزئين وكذا
ليتما اهملت واعملت حملاً على اخواتها او حملا على حروف الجر
مع قوة شبهها بالفعل في الافراد وعدد الحروف وكذا هلم
اسم فعل او فعل فلا تلحقها الضماير او تلحقها وقد تجاذبها

علمت الحال والاصل وتصحيح عدة كنيا الضمير باستغنائه عن
الاعراب خاتمة العلل تعليلية وهي التي يتوصل
بها الى معرفة كلام العرب كاخذ اسم الفاعل مطرداً ان نعمل
اعتماداً على قولهم زكب فهو راكب وقد رايناه مطرداً
فاجريناه فيما لم نسمع وكذا النصب بان ورفع الفاعل
وعلل قياسية كتعليل النصب بان لشبهها بالفعل
المقدم المفعول وعلل جدلية وهي تكون بعد ما سبق كان
يقال من اين اشبهت ان الافعال وهلا شبهت بما
أُخر مفعوله فكل ما اجيب به عن هذا فهو داخل في علة الجدل
والنظر مسالك العلة منها الاجماع كاجماعهم
على علة تقدير الحركات بالتعذر والاستثقال في المقصور والمنقوص
ومنها النص كقول الخليل اليس معناه التحيف وقول عمارة
ابن عقيل انه اوزن اى اثقل على النفس اعنى تنوين

سابق مع نصب النهار حين قيل له ماتريد بقراءتك و
لا الليل سابقُ النهارَ قال اريد سابقٌ النهارَ فقيل
هلا قلته فقال لو قلته لكان اوزن اى اثقل على
النفس فاخذ منه صحة قولنا اصل كذا كذا وعلة كذا كذا
وترك الاقوى طلباً للتخفيف وقال بعضهم اللهم
ضبعاً وذيباً قال سيبويه فقلنا ما اردت فقال اردت
اللهم اجمع ومنها الايماء كقول النبي صلى الله عليه وسلم
لقوم قالوا له نحن بنو غيان فقال بل انتم بنو رشدان
اشارة الى زيادة الالف والنون وكذا قول الفرزدق
وعينان قال الله كونا فكانتا فعولان بالالباب
ما يفعل الخمر في مجلس ابن ابي اسحاق فقال له ما عليك لو قلت
فعولين فقال الفرزدق لو شئت ان اسبح لسبحت
ونهض فلم يعرف احد من المجلس ما اراد ومراده لو نصب

لاقتضى ان الله امرهما بعد خلقهما ان تفعلا والمراد بهما تفعلان
فكان تامة ومنها السبر والتقسيم بان يذكر جميع الوجوه
المحتملة لا الغير المحتملة ثم يسبرها اى يختبرها فيبقى منها ما يصلح
للتعليل كان يقول في مروان اما ان يكون فعلان او مفعالا
او فعوالا لا يجوز مفعال ولا فعوال لعدم وجودهما في كلام العرب
فتحتم فعلان ولا يذكر في السبر فعوان ونحوه مما لم يقرب
من الوجود بخلاف مفعال مفتوح الميم فانه قريب من مكسورها
كمحراب فان لم يصلح من الاقسام شيء بطل الحكم كقولك
اللام في خبر لكن ليست للتاكيد اذ هي مع ان لاتفاقهما فيه
ولا للقسم لانها فيما يلاقيه وهي ان ولكن لا تلاقيه فبطل
دخول اللام في خبر لكن وقد يكون السبر فيما يليق بالحكم كان تقول
النصب بعد الا ليس لان معناها استثنى لان معاني الحروف
لا تعمل ويلزم من نصب المفرغ له ووجوب النصب في النفي

وبطلان

وبطلان نصب غير اذ لا يصح تقدير الا غير زيد ومعارضته
بتاويلها بيمنع فيلزم رفع المستثنى وانما كما اورده عضد
الدولة على ابي علي حيث اعتق به وليس لتركيبها من ان المخففة
ولا النافية اذ المخففة لا تعمل والحرف المركب يخرج عن حكمه الى
حكم آخر وليس لكون التقدير الا ان زيدا لم يقم لان ان
لا تعمل مقدرة وبقى عمل الفعل بواسطة الا وكذا نعم وبئس
يبطل حرفيتهما الاجماع واسميتهما بناؤهما ولم تشبه حرفا فثبت
انهما فعل وايضا لظهور الاشتقاق فيهما لان نعم الرجل معناه
اصاب نعمة لم تكن جامدة ولعدم ظهور الموصوف وقتا ما وعدم
مجاراة اوزان الاوصاف فلم تكن اسما ومنها المناسبة
اى الاخالة اى بها يظن ان الوصف علة ويسمى قياس علة
وهو ان يحمل الفرع على الاصل بالعلة التي علق عليها الحكم في الاصل
كحمل ما لم يسم فاعله على الفاعل بعلة الاسناد والمضارع

لم تكن وصفا

على الاسم باعتوار المعاني وفي وجوب ابراز المناسبة عند المطالبة
خلاف وجه الاول ان الدليل لا يثبت ما لم يرتبط به الحكم
ولا يرتبط ما لم يظهر وجه الاخالة وجه الثاني ان المستدل اتى
بالدليل باركانه فليس عليه بيان وجه الاخالة لانها شرط
بل على المعترض بيان عدمها ولو كلف به لكلف ان يستقل
بالمناظرة فيورد الاسئلة ويجيب عنها وذلك لا يجوز و
الارتباط موجود اذ قد صرح مع الحكم بالعلة فهي كالبينة
ووجه الاخالة كتعديل البينة وليس ذلك عليه بل على الخصم
القدح في الشهود ومنها الطرد وهو الذي يوجد
معه الحكم بلا اخالة كتعليل عدم البناء بمنع الصرف وبناء
ليس بالجمود فقيل غير معتبر فيعلل بالاصالة فيما سبق
فمجرد الطرد لا يكفي لئلا يلزم الدور بان نقول ما الدليل على
انها اي علة فيقال وجود الحكم في موضع آخر فيقال ولم ثبت

الحكم

الحكم في الموضع الذي ثبت الحكم فيه قيس بها لكونها علة
فنقول ولم علم كونها علة فيقول بثبوت الحكم معها فيدور
وقيل حجة لان دليل العلة اطرادها وسلامتها من النقض
وهذا موجود ورد بان الطرد نظر ثان بعد ثبوت العلة
اذ به يستدل على صحتها وبان تسليمهم ببطلان العلة
عند العجز عن ابراز المناسبة عند المطالبة دليل بطلان علية
الطرد والتمسك لاثبات الطرد بالطرد باطل لانه اثبات
الشيء بنفسه ومنها الغاء الفارق وهو بيان
ان الفرع لم يفارق الاصل الا فيما لا يؤثر فيلزم الاشتراك
في الحكم كقياس الظرف على المجرور فانهما متوافقان وانما
الا فيما لا يترتب عليه حكم فصل والعلة منها النقض
وهو وجود العلة ولا حكم على مذهب من لا يرى تخصيص العلة
والاكثر على اشتراط الطرد وهو ان يوجد الحكم في كل موضع

وجدت فيه العلة كرفع الفاعل للاسناد ونصب المفعول
للوقوع ووجب ذلك حملا على العقلية وهي لا تقبل التخصيص
ولم يشترطه قوم لانها امارة تقبل التخصيص وكما يتمسك
بالعام المخصوص يتمسك بالعلة المخصوصة كتعليل بناء حذام
المنقوص باعراب اذربيجان وفي الاول التعريف والتانيث
والعدل وفي الثاني العلمية والعجمة والتانيث والتركيب
فانتقض التعليل للبناء باجتماع ثلث علل وعلى منع التعليل
بالعلة المنقوضة يكون جواب المعلل بالمنع معنًى او في اللفظ
او بمعنًى في اللفظ فالاول نحو تعليل نصب نعت المنادى
المبني بالحمل على الموضع فينقض بوصف اي فيمنع جريانه
على مذهب من يرى جواز النصب كالمازني والدفع
باللفظ كقولك في حد المبتدا هو الاسم العاري عن العوامل
اللفظية لفظًا وتقديرًا فينتقض بقوله وان احد فانه ليس مبتدأ

بل

بل فاعل فيجاب بان ما في لفظه من ذكر التعري لفظا وتقديرا
يدفعه والدفع بمعنى في اللفظ كان يقال رفع يكتب في نحو
مررت برجل يكتب لقيامه مقام الاسم فينقض بكتب فيجاب
بان القيام يوجب الرفع لمعنًى وهو ثبوت الاعراب ولا اعراب
في كتب اما على من يرى تخصيص العلة فالنقض غير مقبول
ومنها تخلف العكس عند من يشترط العكس في العلة
وهو ان العكس ان يعدم الحكم عند عدم العلة كعدم رفع الفاعل
عند عدم الاسناد وعدم نصب المفعول عند عدم الوقوع عليه
ولم يشترطه قوم لانه كالدليل العقلي لا يلزم في عدمه العدم
وذلك مثل الظرف حيث تكرر حرا علوا نصبه بانه لحذف
الفعل لفظا وتقديرا فهو غير مطلوب ولا مقدر بل الكفى
بالظرف عنه وبقي منصوبا فينتقض بقولك زيد جلس امامك
فيجري على عدم قبول النقض اذ هم ما به النقض اولى

اوبان ما به النقض بان

ومنها عدم التأثير وهو عدم مناسبة الوصف المضموم
للعلة او عدم افادته والاكثر على منع الحاق الاول وجواز
الثاني تأكيدا وان لم يؤثر فانه مناسب فالاول كقولك
امتنع صرف حبلى لالف التأنيث اي المقصورة والثاني كقولك
حمراء اوائل لما اكتنف الالف واوان وقربت الثانية من
الطرف ولم تأت منبهة على الاصل وليس هناك ياء مقدرة
والكلمة ثقيلة بالجمع فهذه خمس علل ولم يحتج الا الخامسة
منها اذ لو بنيت من القول مثله همزت فتقول قوائل وكذا
من البيع فتقول بوائع لكن في الجمع مناسبة فيذكر تأكيدا (بوائع)
لا وجوبا واحترز بالمنبهة من عواول وبالكلمة بغير المفصول
من المفصول لفظا كطواويس او تقديرا كالعواور من قوله
وكحل العينين بالعواور فلا تقول رفع طلحة في
قام طلحة لاسناد الفعل اليه وكونه مؤنثا اذ لا دخل للتأنيث

ومنها

109

ومنها القول بالموجب وهو تسليم الدليل مع بقاء النزاع
كان يستدل البصري على تقديم الحال على العامل المتصرف بمعمول
المتصرف غير الحال فيقول الكوفي نعم بشرط [illegible] اضمار ذي الحال
فيجيب البصري بقوله عنيت بالدليل ما وقع فيه الخلاف
وعرفته باللام فانصرف اليه او يقول هذا قول بموجب العلة
في بعض الصور مع عموم العلة فلا يكون قولا بموجبها ومتى
توجه القول بالموجب عاما صار المستدل منقطعا
ومنها فساد الاعتبار وهو ان يكون القياس مقابلا
للنص كان يقيس منع الصرف على منع قصر الممدود فيعارض
بابيات الصرف فيسقط القياس لمعارضة النص والجواب
يكون بمنع المعارضة بالطعن في السند او بالتأويل في المتن
كان يقال في قول الشاعر ممن ولدوا عامر ذو الطول
وذو العرض انه علم على القبيلة وجواب الطعن في الرجال بالتعديل

معتبر

وفي الثبوت بالاثبات بالاحالة على كتاب معتبر عند اهل اللغة
وكذا اذا احتج على اعمال الثاني بقوله جفوني ولم اجف الاخلا
فيعارض بقوله ولكن نصفا لو سببت وسبّني بنو عبد شمس
من مناف وهاشم وكذا يعارض النقل باختلاف الرواية
كالاستدلال على مد المقصور بقوله فلا فقر يدوم ولا غناء
فيعارض بان المروي فتح الغين وهو ممدود وكذا المعارضة
بمنع ظهور الدلالة كقول البصري المصدر اصل اخذا من اسمه
اذ هو موضع صدور الفعل فيقول الكوفي الفعل اصل
والمصدر كالمركب فالمصدر بمعنى المصدور فالمصدر مصدور
عن الفعل ومنها فساد الوضع وهو ان يعلق على
العلة ضد مقتضاها كان يقول الكوفي انما جاز التعجب
من البياض والسواد دون غيرهما لانهما اصل الالوان
فيقول البصري انما امتنع في الالوان للزومها واللزوم في

في الاصل ابلغ وجواب هذا المنع ببيان الحكم بوجه آخر ان سلمت
الضدية او بمنعها ان امكن ومنها منع العلة
في الاصل او الفرع كمنع رفع المبتدا بمعنوي حتى يحمل عليه
المضارع ومنع حمل دراك على الامر حتى يلزم بناء فعل الامر
بان دراك مبني لتضمنه اللام لا بالحمل على فعل الامر والجواب
بابداء العلة في الموضع الذي منعت منه في اصل او فرع
ومنها المطالبة بتصحيح العلة كان يقال بنيت قبل
ونحوها للقطع عن الاضافة فيقال ما الدليل على صحة هذه العلة
فيجاب بالتاثير اي وجود الحكم عند وجودها وعدمه عند عدمها
وكان يقال بنيت كيف لتضمنها معنى الحرف فيقال ما الدليل
على صحة هذه العلة فيجاب بان الاصول تشهد ان كل اسم
تضمن معنى الحرف بني ومنها المعارضة وهي ان يعارض
المستدل بعلة مبتداة مثل ان يقول الكوفي اعمل الاول

لقوة العناية به حيث ابتداء به فيقول البصري الثاني اقرب

للمعلول وليس في اعماله نقض للمعنى فاعماله اولى فهل تقبل

لانها رفعت العلة اولا تقبل لانه تصدر لمنصب الاستدلال

وذلك رتبة المسؤول للسائل وفي كون الاسئلة تتردد كما

شاء السائل لانه جاء مستفهما مستعلما اولا بد من ترتيبها

قولان وعليه فيقدم فساد الاعتبار وفساد الوضع

لان السائل يدعي ان القياس ليس في موضعه فقد صادم

اصل الدليل فيقدم ما يقتضي ذلك ثم بعدهما القول بالموجب

لانه يبين انه لم يدل في محل الخلاف والمنع ثم المطالبة ولا

يعكس اذ الاقرار بعد الانكار مقبول دون عكسه ثم النقض

لما فيه من تسليم صلاحية العلة لولا النقض فتاخر عن المطالبة

لان المطالبة لا تتوجه على علة منقوضة ثم المعارضة لانها

ابتداء دليل في مقابلة دليل المستدل فهي بمنصب الاستدلال

تنبيه

111

تنبيه

منه بالسؤال تنبيه السؤال طلب الجواب فينبني

على سائل ومسؤول به ومسؤول منه ومسؤول عنه فالسائل

ينبغي ان يقصد الاستفهام ولذا قال قوم انه ليس له مذهب

والجمهور انه لابد له من مذهب لئلا ينتشر الكلام فتذهب

فائدة النظر ولهذا ينبغي ان يسئل عما يثبت فيه الاستفهام

فان سئل عن النطق والكلام لم يقبل لانه فاسد وان يسئل

عن ملايم مذهبه فلو سئل الكوفي عن الابتداء لم كان علة

دون غيره لم يسمع لانه لا يراه عاملا البتة وان لا ينتقل

من سؤال الى سؤال الا عد منقطعا والمسؤول به ادوات الاستفهام

المعروفة وليكن السؤال مفهوما غير مبهم كان يقول ما تقول

في اشتقاق الاسم لا ما تقول في الاسم فانه غير مقبول للابهام

والمسؤول منه شرطه الاهلية لما سئل عنه وعليه بعد تعيين

السؤال الاخذ في الجواب فان سكت كان قبيحا وكذا ان سكت

بعد الجواب عن الدليل زمانا طويلا ولم يعد منقطعا لاحتمال تذكره
في عبارة أدل على الغرض وقيل يعد منقطعا لانه متصد لمنصب
الاستدلال فليكن الدليل معدا في نفسه والمسؤل عنه
ينبغي ان يكون مما يمكن ادراكه لا كاعداد جميع الالفاظ الدالة
على جميع المسميات فلا يستحق الجواب لتعذره واما الجواب
فهو المطابق عموما وخصوصا وقال قوم يجوز الفرض في بعض
الصور كان يفرض تقديم الخبر في المفرد او الجملة والاولون
يمنعونه في الجواب وان جاز في الدليل مسئلة اذا اقتضت
القواعد الى ما منه فر ثم وجب الثبوت على اول رتبة كعدم
قلب واو علوي الفا لئلا يلزم قلبها واوا كما في الف فتى
وكذا اذا بنيت من قوي مثل رسالة قلت قواوة ثم
تجمعها على قوائي والهمزة بعد الف تقلب واوا فلو قلبتها
واوا كان الف بين واوين فان همزت كانت همزة بعد الف

فوجب

فوجب الاقامة على اول رتبة للدور المنكر مسئلة
اجتماع الضدين لغة كالعقل فيرفع الطاري السابق كالاضافة
للتنوين والنسب للتانيث اعتبارا بالالوان مسئلة
التسلسل باطل ومن ثم بطل القول بالوقف بين الصفة
والموصوف مع تقدير عامل للصفة فتقدر قبل الصفة موصوف
يوقف عليه فيقدر العامل بعده فيطلب موصوفا آخر وهكذا
مسئلة القياس الجلي كقياس حذف نون المثنى في
صلة الالف واللام على حذف نون الجمع في صلتها
اذ هو المسموع مسئلة قد يجتمع الادلة كدخول الباء
في خبر ما التميمية لوجودها في اشعارهم ودخولها للنفي
لا للنصب بدليل دخولها بعد ما المكفوفة وبعد هل والاجماع
نقله ابو جعفر الصفار الكتاب الرابع في الاستصحاب
وهو ابقاء ما كان على ما كان عليه عند عدم دليل النقل عن الاصل وهو معتبر

كبقاء الاسماء على الاعراب والافعال على البناء حتى يوجد الناقل
وكذا البساطة في كم واذن فلا مطالبة عليه بخلاف مدعي الخروج
عن الاصل فالتمسك بالاصل هو التمسك باستصحاب الحال
كان يقال لا تعمل حروف الجر محذوفة دون عوض وكذا يقال
الاصل في الفعل الدلالة على الحدث والزمان فلا يقبل سلب
الحدث عن كان الناقصة الا بدليل وكذا الاصل في البناء السكون
وفي الحروف عدم الزيادة وفي الاسماء التصرف في التذكير
والتنكير وقبول الاضافة والاسناد وكذا لما كان الظاهر
بعد لولا مرفوعا استصحب في نحو لولاك ولضعف دليل
الاستصحاب لم يثبت مع المعارض كشبه الحرف في البناء
وشبه الفعل في منع الصرف فالاعتراض عليه بذكر دليل يدل
على زواله وجوابه بمنع الزوال مثلا يستدل الكوفي على اعراب
الامر بان المضارع زال استصحاب حال بنائه بشبهه الاسم

والامر

والامر مقتطع منه فيعرب فيجيب البصري بمنع كونه مقتطعا
منه فانه توهمه دليلا لم يثبت والاصل في الافعال البناء فنتمسك
بالاصل استصحابا للحال الكتاب الخامس في ادلة شتى
منها الاستدلال بالعكس كان يقال لو نصب نحو خلفك
من قولك زيد خلفك على الخلاف لنصب زيد اذ الخلاف نسبة
بينهما فلم ينتصب الاول فلم ينتصب الثاني به ومنها الاستدلال
ببيان العلة في محل النزاع وجودا وعدما ليوجد الحكم او يعدم
كالاستدلال على اعمال اسم الفاعل بمعنى المضي بمجاراته الفعل المضارع
وزنا فيعمل كالذي بمعنى الحال والاستقبال والاستدلال على عدم
عمل ان المخففة لعدم الشبه بالفعل لفظا ومنها الاستدلال
على نفي الشيء بعدم الدليل عليه فيما لو ثبت لم يخف الدليل [illegible]
كنفي زيادة على ثلث في الكلمات [illegible] وعلى اربعة في
انواع الاعراب لعدم الدليل ولو كان في مثل هذا المقام لعرف

مع شدة الفحص وكثرة البحث فلما لم يوجد دل على انه لا دليل فلا
تكون الكلمات اربعاً ولا الانواع خمسة والنافي كالمثبت
فلا بد للحكم من دليل ومنها الاستدلال بالاصول كابطال
كون رافع المضارع التجرد بادائه الى خلاف الاصول وهو تاخر الرفع
عن النصب والجزم مع ان الرفع من صفة الفاعل والنصب من صفة
المفعول والجزم من صفة الافعال ومنها الاستدلال
بعدم النظير وهو مفيد في النفي لا في الاثبات ومع عدم الدليل
على الاثبات كالاستدلال على عدم علم السين وسوف في المضارع
بعدم النظير اذ لم نر عاملاً في الفعل يدخل عليه اللام وقد قال تعالى
ولسوف يعطيك ربك فترضى اما ان قام دليل الاثبات
كدليل زيادة الهمزة والنون في اندلس وان لم يكن انفعل موجوداً
بان النون زائدة لا محالة اذ ليس في الكلام فعلل فالنون زائدة
والهمزة قبل ثلاثة اصول لا تكون الا زائدة فان وجد النظير

والدليل

والدليل فهو في غاية العناية كنون عنبر فالدليل يقتضي اصالتها
اذ هي مقابلة عين فعلل والنظير موجود وهو جعفر ومنها
الاستحسان ودلالته ضعيفة غير مستحكمة بل فيه ضرب
من الاتساع كترك الاخف الى الاثقل من غير ضرورة بل لمجرد
الاستحسان على غير وجه الاطراد كقلب ياء الفتوى واواً فرقاً
بين الاسم والصفة ولم يطرد الفرق بينهما في نحو جمع حسن
وجمل على فعال وفعول وعمود على فعل ولسنا ندفع فصلهم
بينهما كثيراً الا انه استحسان لا اضطرار فليس كرفع الفاعل ومنه
ما يستحسن منبهة على الاصل كاستحوذ واطولت الصدود و
ومطيوبة بها نفساً ومنه ولا نسل الاقوام عهد المياثق
مع زوال علة القلب استحسن من حيث اتباع الجمع للمفرد
اعلالاً وتصحيحاً وقد زالت العلة في الجمع وقياس تحقيقه
ميثق ومنه صرف هند مع وجود علة المنع وقد اختلف

في الاخذ به فقيل يؤخذ به وقيل لا لما فيه من التحكم وترك القياس
واختلف فيه هل هو ترك قياس الاصل للدليل كما تقدم في رفع المضارع
او تخصيص العلة كما قالوا في ارضون انه جمع بالواو والنون
لان اصله الارض خصصت العلة لنقضها بشمس ودار
ومنها الدليل المسمى بالباقي كان يقال دخل
المضارع الرفع والنصب لعلة اقتضت ذلك على خلاف
اصل الافعال فبقي الخفض على الاصل الذي اقتضاه الدليل وهو
المنع الكتاب السادس التعارض والترجيح يكون
الترجيح بكون الرواة في احد الجانبين اكثر او اعلم او احفظ
كما في قول الشاعر احفظ حديثا كما يوما تحدثه
عن ظهر غيب اذا ما سائل سالا رواه الكوفيون
بالنصب عن المفضل ابن سلامة ومن رواه برفع الفعل اعلم منه
واكثر فالاخذ بروايته اولى وكذا يرجح بموافقة القياس لاحد الروايتين

فترجح

فترجح رواية الرفع في احفظ الوفا لان اصل الحروف ان لا تعمل
محذوفة على رواية النصب ولا ترد احدى اللغتين بالاخرى بل
ترجح بموجب وقد قال عليه الصلوة والسلام انزل القران
بسبع لغات كلها شاف كاف فان قلت احدى اللغتين
وكثرت الاخرى اخذت بالاوسع رواية او الاقوى قياسا
فلا يقاس على قولهم المال له الان لك وكذا شنئن الكشكشة
وسين الكسكسة اما استعمال ما سمع فلا يكون خطا
بل مخطئا لاجود اللغتين فان احتاج في نظم او سجع لم يكن
ملوما وكل ما كان لغة لقوم فيقاس عليه وان تكلم باللغة الضعيفة
اولى من الشاذ فان تعارض قياسان عمل بارجحهما فعمل
ان في الخبر ارجح من دعوى الكوفيين اختصاص عملها بالاسم
لمخالفة الاصول بلا فائدة فلا يجوز اذ لا يوجد عامل في الاسم
يعمل النصب ولا يعمل الرفع واذا تعارض القياس والسماع

فنطقت بالمسموع على ما جاء ولم تقسه في غيره نحو استحوذ
فلا يقال استقوم واذا تعارض قوة القياس وكثرة الاستعمال
قدم ما كثر استعمالا ولذا قدمت اللغة الحجازية على التميمية حصر
فنزل القرآن بها ولقوة التميمية في القياس فزع اليها متى راب
ريب من تقديم وتاخير ونقض نفي ولا يدفع الظاهر والاصل
بمجرد احتمال كاصالة نون عنبر وان احتملت الزيادة فيقطع
بظاهر الامر ولا نتوقف على ورود سماع بضده وان امكن
وكالف آية حملها الخليل على انها واو وان امكن غيره حتى
يرد المبين وكحمل سيبويه عين سيد على انها ياء لظهوره على سيبويه
وان امكن كونه واوا كريح وعيد واذا تعارض اصل وغالب
قدم الاصل على الاصح كما في الفقه فيصرف نعم علما حيث لم يدر
عدله حملا على اصل الاسماء في الصرف ومذهب غيره منع الصرف
حملا على الاكثر في كلامهم ومنه رمان وحيان يصرف وهو الصحيح

حملا

والاكثر

عن منعه الصرف بيانه

حملا على الاصل وقيل لا حملا على الاكثر في فعلان الصفة واذا
تعارض اصلان رجع للاقرب كمذ اذا لقيه ساكن رد لاصله البعيد
وهو منذ المضموم فيضم مذ اليوم اعتبارا باصله البعيد ولا يكسر
اعتبارا باصله القريب وهو السكون ومنه قلت وبعت
اصلهما الاول الفتح والاصل الاقرب الضم والكسر لمجانسة
العين فردوه الى الاقرب واذا تعارض استصحاب
الحال مع دليل النقل الغي الاستصحاب واذا تعارض قبيحان
ارتكب اخفهما فالواو في ورنتل اصلية وان لم توجد
اصلية فاء الا مع التكرير كالوصوصة والوحوحة ولم تحمل
على الزيادة لانها لا تزاد اولا ... بحال وكذا فيها قائما رجل
هو حال او نعت فيجعل حالا وان كان قليلا من النكرة
لان النعت لا يقدم بحال واذا تعارض مجمع عليه ومختلف فيه
ودعت الضرورة الى احدهما ارتكب المجمع عليه كان اضطر

لا بعد او

إلا أحد أمرين إما قصر ممدود أو مد مقصور ارتكب قصر
الممدود ويقدم المانع على المقتضي كسبب الإمالة ومانعها
وسبب البناء ومانعه كما في أي وكسبب الإعراب ومانعه
وكسبب
في المضارع المؤكد بالنون فيبنى ثم إعمال اسم الفاعل ومانعه
من وصف وتصغير قبل العمل وإن تعارض قولان لعالم أخذ
بالمعلل منهما أو المرسل أو ترك كقول سيبويه إن تاء بنت
وأخت للتأنيث وقال مرة لا تكون للتأنيث إذ لا تكون
بعد ساكن غير ألف فيؤول قول التأنيث على المجاز بمعنى أنها
في كلمة مؤنثة يوجد التأنيث بوجودها ويذهب بذهابها
لا أنها في نفسها زائدة للتأنيث بل هي بدل من لام أخت
وبنت فهي أصل كتاء عفريت وملكوت فإن لم يعلل واحد
من قوليه أجري على الآخر على مذهبه وأول الآخر كقول سيبويه
في حتى أنها ناصبة للفعل مع ما علم من مذهبه أنها جارة فم

فيؤول

117

فيؤول القول بأنها ناصبة على المجاز لعدم ظهور أن فإن لم يمكن
التأويل ونص على الرجوع اعتبر نصه وإلا أخذ بالمتأخر تاريخا
فإن لم يعلم سبر فأخذ بالأقوى وجعل الآخر مرجوعا عنه
فإن تساويا وجب اعتقاد أنهما رأيان له وأن الداعي
لتساويهما عنده هو الداعي لتساويهما عند قائلهما
وكثيرا ما يقع للأخفش هذا وكان أبو علي يقول لا بد من النظر
في مذاهبه فإنها كثيرة وكذا وقع لأبي علي في هيهات قال
مرة إنها اسم فعل ومرة إنها ظرف قال وذلك على حسب
ما يحضرني وكان يقول لأبي عبد الله البصري عجبا لهذا الخاطر
في حضوره ومغيبه وهذا يدل على أنه من عند الله لكنه لا بد من
تقدم النظر ورجحت لغة قريش لاجتماع العرب عندهم في الموسم
فيختارون ما يستحسنونه من لغة العرب فخلت لغتهم من
مستبشع اللغات ومستقبح الألفاظ كالشين والسين بعد كاف
المؤنث

الكتاب التاسع في احوال مستنبطه هو علي بن
ابي طالب وضع لابي الاسود باب ان والاضافه والامالة
وصنف ابو الاسود باب النعت والعطف والتعجب
والاستفهام واول من وضع التصريف معاذ الهرا منسوب
الى بيع الثياب الهرويه وهو تلميذ ابي الاسود قراؤه مشدودة
ثم خلف ابا الاسود خمسة عنبسة الفيل وميمون الاقرن
ويحيى بن يعمر وابنا ابي الاسود عطاء وحرب ثم خلف
هؤلاء عبد الله بن ابي اسحاق وعيسى بن عمر وابو عمرو بن العلى
ثم خلفهم الخليل ففاق من قبل ولم يدركه من بعده اخذ عن
عيسى بن عمر وتخرج بابن العلى ثم اخذ عنه سيبويه فجمع
العلوم التي استفادها منه في كتابه فجاء احسن من كل
مصنف في الفن العربي الى الآن واما الكسائي فقد خدم
ابا عمرو بن العلى نحوا من سبعة عشر سنة لكنه فسد علمه باختلاطه

باعراب

باعراب الابله ولذا احتاج الى قراءة كتاب سيبويه
على الاخفش ومع ذلك فهو امام الكوفيين وما ظنك
برجل علافه الفرا ثم انقسم الناس بعد ذلك بصريا وكوفيا
واول من وضع ابواب النحو على الكمال ابو عمرو بن العلى
ويونس بن حبيب وابو زيد الانصاري وهو اقواهم
سماعا من فصحاء العرب وكان يقول لا اقول قالت العرب
الا اذا سمعت من عجز بكر بن هوازن وبني كلاب وبني
هلال ومن اعالية السافلة واسافلة العالية والا لم اقل
قالت العرب وقد اخذ سيبويه النحو عن ستة من الفحول
واشتهر منهم بالخليل ونظمهم بعض المغاربة وهو الامام
المحقق ابو عبد الله محمد بن غازي فقال اشياخ سيبويه
عيسى بن عمر والاخفش الكبير وهو المعتبر والشيخ الانصاري
ابو زيد الخليل ويونس وابن العلاء والخليل ثم اعلم ان شرط

المستنبط الشيء من مسائل هذا العلم المرتقي عن ربقة
التقليد ان يكون عالماً بلغة العرب محيطاً بكلامها
مطلعاً على نثرها ونظمها ويكفي في ذلك الآن الرجوع الى
الكتب المؤلفة في اللغة والابنية والدواوين الجامعة
لاشعار العرب وان يكون خبيراً بصحة نسبة ذلك
اليهم لئلا يدخل عليه شعر مولد او مصنوع عالماً باحوال
الرواة ليعلم المقبول وباجماع النحاة لئلا يخرقه
وعالماً بالخلاف كيلا يحدث قولاً زائداً على القول بامتناعه
وقد سلك ابن مالك طريقة وسطى بين الكوفي والبصري
فلم يقس على كل مسموع كالكوفي ولم يؤول التاويلات
البعيدة كالبصري بل ينقل المسموع ويقول انه قليل او شاذ
او ضرورة ومثال الاستنباط للمتأخر اعراب اتى في ابنهم
قام وان لم يذكر الصدر اذ لم يحذف لتمام الصلة المانعة

من

من حذف الصدر الموجب للبناء اي لقيام المضاف اليه مقامه
واستنباط منع الاتباع في النعت المفتقر اليه مع اختلاف
عوامل المنعوت استنباطاً من تقديم المانع على المقتضي او
من جعل اتحاد العامل حقيقة او حكماً شرطاً في الاتباع مطلقاً
فعند اختلال الشرط يبطل الاتباع وذلك نحو رميت بيدي
واعتمدت على رجل يمنايين واذا انتهى بنا القول الى هنا
فاقول الحمد لله الذي هدينا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان
هدينا الله و[illegible] اسئل الله ان يضع له القبول فانه خير مأمول
ومسؤول والصلوة والسلام على سيدنا محمد خير رسول وعلى آله واصحابه
الجامعين بين المعقول والمنقول وسلم تسليما

